ردمد: ٤٥٨٦-٢٠٢١





مجلة علمية نصف سنوية تعنى بالتراث المخطوط والوثائق

تصدر عن مركز إحياء التراث التابع لدار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة

العدد السابع، السنة الرابعة، شعبان ١٤٤١هـ/ آذار ٢٠٢٠م



مركز إحياء التراث
التابع لدار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة

العتبة العباسية المقدسة. المكتبة ودار المخطوطات. مركز احياء التراث.

الخزانة : مجلة علمية نصف سنوية تعنى بالتراث المخطوط والوثائق / تصدر عن مركز احياء التراث التابع لدار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة.ــ كربلاء، العراق : العتبة العباسية المقدسة، المكتبة ودار المخطوطات، مركز احياء التراث ، 1438 هـ = 2017 -

مجلد : ايضاحيات ؛ 24 سم

نصف سنوية.-السنة الرابعة، العدد السابع (آذار 2020)-

ردمد : 2521-4586

تتضمن ملاحق.

تتضمن إرجاعات ببليوجرافية.

النص باللغة العربية ومستخلصات باللغة العربية والانجليزية.

1. المخطوطات العربية--دوريات. ألف. العنوان.

LCC : Z115.1 .A8364 2020 NO. 7

DDC : 011.31

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة

الترقيم الدولي

ردمد: ٢٥٢١-٤٥٨٦

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية ٢٢٤٥ لسنة ٢٠١٧م

كربلاء المقدّسة – جمهورية العراق

يمكن الاتصال أو التواصل مع المجلة من خلال:

٠٠٩٦٤ ٧٦٠٢٢٠٧٠١٣ / ٠٠٩٦٤ ٧٨١٣٠٠٤٣٦٣

الموقع الإلكتروني: Kh.hrc.iq

الإميل: Kh@hrc.iq

صندوق بريد: كربلاء المقدّسة (٢٣٣)

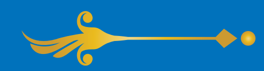
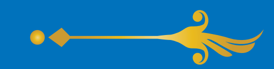
المحتويات





كتاب إثبات الوصيّة للمسعوديّ أم للشلمغانيّ؟

Is (Ithbat Al-Wasyah) for Al-Masudi or Al Shalamghani?

السيّد عبد الهادي السيّد محمّد عليّ العلويّ

الحوزة العلميّة - النجف الأشرف

العراق

Al-Sayed Abdulhadi Mohammad Ali Al-Alawi

Islamic Seminary – Najaf

Iraq



الملخّص

وقع الكلام مؤخّراً عن صحة نسبة الكتاب المتداول الموسوم بـ(إثبات الوصية) إلى المؤرِّخ المشهور عليّ بن الحسين المسعوديّ.

وقد قامت هذه الدراسة بمعالجة هذه المسألة من جهتين:

الأولى: صحة النسبة المذكورة، وخلصتْ إلى عدم صحة نسبة الكتاب إلى المسعوديّ؛ وذلك لمغايرة هذا الكتاب مع كتابَي (المروج) و(التنبيه) في المشرب العقديّ، والمصادر المعتمدة، والمطالب العلميّة، والأسلوب الأدبيّ، وغير ذلك.

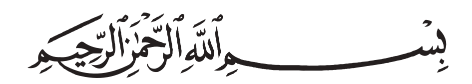
الثانية: تحديد الهوية الحقيقية للمؤلَّف، وخلصتْ إلى أن الكتاب ليس إلا كتاب (الأوصياء) لمحمّد بن عليّ الشلمغانيّ؛ وذلك لاتحاد مضمون الكتابين إجمالاً، وتطابق مواردهما، وتزامن ظهور نسخ (إثبات الوصيّة) مع اختفاء نسخ (الأوصياء)، ويقع البحث في ثلاثة مقامات: الأول: التعريف بالمسعوديّ وكتابه (إثبات الوصيّة)، والثاني: التعريف بالشلمغانيّ وكتابه (الأوصياء)، والثالث: الارتباط بين كتاب (إثبات الوصيّة) وكتاب (الأوصياء).

Abstract

Recently, it has been proved that the book (Ithbat Al-wasiah) belongs to the well-known historian Ali ibn al-Hussein Al-Masudi. This study addressed this issue in two ways:

Firstly, The validity of the mentioned relationship, and it concluded that inaccuracy of the book to Al-Masudi because of the contrast between this book and the two books (Al-Murooj) and (Al-Tanbih) in doctrine source, approved references, scientific demands, literary style, etc.. The second is to identify the true identity of the author and to conclude that the book is only the book (Al-Awsiyah) of Muhammad ibn Ali al-Shalamghani. This is because the two books have same contents in general as well as having same resources and also coincide with the appearance of copies of (Ithbat Al-wasiah) along with disappearance of (Al-Awsiyah).

The study has three sections: the first one is the definition of Al-Masudi and his book (Ithbat Al-wasiah), the second is the definition of Al-Shalamghani and his book (Al-Awsiyah), and the third is the relationship between the two books.



المقدمة

الحمـد للـه ربّ العالميـن، والصـلاة والسـلام علـى خيـر الخلـق أجمعين، محمّـد وآله الطاهريـن، واللعنـة الدائمـة علـى أعدائهـم أجمعيـن إلى يـوم الدين.

أمّـا بعـد، لا يخفـى أنّ علـم الحديـث لـه شُـعَب متعـدّدة، ومـن شُـعبها علـم معرفـة الكتـب؛ حيـث يُبحث عن أحـوال الكتب وصحّة انتسـابها إلى مؤلّفيها بحثـاً كبرويّاً وبحثاً صغرويّـاً، أمّـا البحـث الكبرويّ فهـو عن صحّة انتسـاب الكتاب إلى المؤلّـف، وأمّا البحث الصغـرويّ فهـو عـن صحّـة انتسـاب نسـخة الكتـاب إلـى المؤلّف. بمعنـى: أنّ هـذا الفنّ يُجيـب عـن سـؤالين عن أيّ كتابٍ لدينـا، الأول: هل لفلان كتاب كـذا؟ والثاني: وهل هذه النسـخة التـي بأيدينـا هـي عيـن ذاك الكتـاب؟ مثـلاً: هـل للشـيخ الكلينيّ كتـاب بعنوان (الكافـي)؟ وهـل النسـخة الواصلـة لنـا الموسـومة بـ(الكافـي) هي عيـن كتـاب الكلينيّ؟ ومـن المعلـوم أنّ البحـث الصغـرويّ حـول النسـخة لا يقـلّ أهميّة عـن البحـث الكبرويّ حـول أصـل الكتـاب؛ إذ مجـرّد انتسـاب كتـابٍ إلى شـخص في الفهـارس غيـر كافٍ لإحراز كـون هـذا الكتاب الـذي بأيدينا هـو ذاك الكتاب نفسـه.

وقـد وقـع الـكلام لـدى علمـاء الحديـث فـي جملـةٍ مـن الكتـب التـي وصلـت إلينـا، واختلفـوا فـي حقيقـة نسـبتها، كـ(تحف العقول، وتفسـير فـرات، والاختصـاص، وغيرها)، كمـا أنّ جملـةً مـن الكتـب نُسـبت إلـى غيـر مؤلّفيها اشـتباهاً، فقد نسـبوا كتـاب (دعائم الإسـلام) إلـى الشـيخ الصـدوق، مع أنّـه للقاضـي النعمـان المصريّ الإسـماعيليّ، ونسـبوا كتـاب (المجمـوع الرائـق مـن أزهـار الحدائق) إلى الشـيخ الصدوق، في حين هو للسـيّد هبة الله الحسـن الموسـويّ، ونسـبوا كتاب (عيون المعجزات) إلى السـيّد المرتضى علم الهـدى، فـي حيـن هو لمعاصره الحسـين بـن عبد الوهّاب، ونسـبوا كتاب (الكشـكول في بيـان مـا جرى علـى آل الرسـول) إلـى العلّامـة الحلّيّ وهو للسـيّد حيـدر الحليّ، ونسـبوا

كتاب (جامع الأخبار) للشيخ الصدوق بينما هو للشيخ تاج الدين الشعيريّ، ونسبوا كتاب (الاستغاثة من بدع الثلاثة) إلى الحكيم ميثم البحرانيّ، في حين هو للسيّد عليّ بن أحمد الكوفيّ، وغير ذلك.

وقد أثار جماعة من المحقّقين في العقود الأخيرة الشكوك في صحّة انتساب الكتاب المتداول المعروف بـ(إثبات الوصيّة) إلى المؤرّخ أبي الحسن عليّ بن الحسين المسعوديّ الهذليّ -صاحب (مروج الذهب)-، المتوفّى عام (٣٤٦هـ)، وكُتبت في تحقيق ذلك بحوثٌ ومقالات مستقلّة ومنضمّة، مختصرة ومبسوطة.

ولا يخفى أنّ تحقيق المسألة بشكلٍ علميّ يتلخّص في الإجابة عن سؤالين:

الأوّل: هل المسعوديّ هو مؤلّف كتاب (إثبات الوصية)؟

الثاني: إن لم يكن المسعوديّ، فمَن هو مؤلّف هذا الكتاب؟

وجُلّ الجهود التي خدمت التحقيق في المسألة -وهي جهود مشكورة- حاولتْ الإجابة عن السؤال الأوّل فحسب، في حين أنّها لم تأتِ بجوابٍ تركن إليه النفس بخصوص السؤال الثاني، وقد كتبتُ هذه الرسالة -مستفيداً من الجهود المتقدّمة، كما سيظهر من ثناياها- في تحقيق المسألة على عجالة، ومحاولة الإتيان بجوابٍ تركن إليه النفس بخصوص المسألتين كلتيهما، ويقع الكلام في ثلاثة مقامات:

المقام الأوّل: التعريف بالمسعوديّ وكتابه (إثبات الوصيّة).

المقام الثاني: التعريف بالشلمغانيّ وكتابه (الأوصياء).

المقام الثالث: الارتباط بين كتاب (إثبات الوصية) وكتاب (الأوصياء).

المقام الأوّل: التعريف بالمسعوديّ وكتابه (إثبات الوصيّة)

١/ التعريف بالمسعوديّ

هو أبو الحسن عليّ بن الحسين بن عليّ بن عبد الله المسعوديّ الهذليّ.

واختُلف في علّة تلقيبه بـ(المسعوديّ)، والمشهور -تبعاً لابن النديم-: لكونه من ذرّيّة الصحابيّ عبد الله بن مسعود الهذليّ، وقيل: نسبةً إلى (مسعودة) محلّة ببغداد من وراء المأمونيّة أو في عقار المدرسة النظاميّة[١]، وقيل: يُحتمل نسبة إلى أحد أجداده المسمّى بـ(مسعود)[٢].

وقد ذكر ابن النديم: أنّ المسعوديَّ «رجل من أهل المغرب»[٣]، ولجأ البعض[٤] إلى تخطئته، إذ نصّ المسعوديّ في كتابه (مروج الذهب) على أنّه وُلد في إقليم بابل، حيث قال: «وأوسط الأقاليم الإقليم الذي ولدنا به، وإن كانت الأيّام أنأت بيننا وبينه، وساحقت مسافتنا عنه، وولّدت في قلوبنا الحنين إليه؛ إذ كان وطننا ومسقطنا، وهو إقليم بابل، وقد كان هذا الإقليم عند ملوك الفرس جليلاً، وقدره عظيماً»[٥]، كما نصّ جماعة كثيرة على أنّه بغداديّ[٦]. ولكن وجه الجمع ممكن؛ إذ لا مانع من أن يُنسب

(١) ينظر تنقيح المقال: عبد الله بن حسن المامقانيّ: ٢/ ٢٨٢ ت٨٢٤٣.

(٢) ينظر رياض العلماء: عبدالله أفندي الأصفهانيّ: ٤٣٢/٣.

(٣) الفهرست: ١٧١. قلتُ: إنّ مصر وما وراءها من جهة الغرب من البلاد الإسلاميّة كانت تسمّى من قبل المشارقة بـ(بلاد المغرب)، ويريد ابن النديم من عبارته أنّ المسعوديّ من أهل مصر، حيث توطّنها أواخر حياته وتوفّي فيها -كما سيأتي-، فتنبّه.

(٤) ينظر معجم الأدباء: ياقوت الحمويّ: ٩١/١٣.

(٥) مروج الذهب: ١/ ٢٧٣.

(٦) ينظر: طبقات الشافعيّة الكبرى: السبكيّ: ٣/ ٤٥٦، معجم الأدباء: ١٣/ ٩١ـ٩٣، فوات الوفيات: ابن شاكر الكتبيّ: ١٣/٣، طبقات الشافعيّة: ٢/ ٣٠٧، النجوم الزاهرة: ابن تغري بردي: ٣/ ٣١٥.
وينبغي التنبيه على أنّه ذهب البعض إلى أنّ المسعوديَّ وُلد في إقليم بابل ببلاد العراق، وليس في بغداد، (ينظر المسعوديّ مؤرّخاً: ١١). وهذا الكلام لا يمكن الركون إليه؛ إذ الإقليم يشمل

الرجل إلى بلدين، بأن يكون أصله من أحدهما وتوطّنه بالآخر مدّة كافية يصحّ معها نسبته إليه، فكلام ابن النديم ناظر إلى توطّنه المغرب، لا أنّ أصله منها أو تولّده فيها، وعليه فلا وجه لتخطئته، ويُعضّده ما ذكره السبكيّ بقوله: «أصله من بغداد، وأقام بها زماناً، وبمصر أكثر»[(١)]. نعم، ذهب بعض المعاصرين إلى أنّ أسرة المسعوديّ جاءت من المغرب واستقرّت في بغداد حيث وُلد ونشأ المسعوديّ[(٢)]. ولكن لا دليل على ذلك سوى ما قد يُستظهر من عبارة ابن النديم، وقد تقدّم أنّ عبارته لا تدلّ على أزيد من توطّنه المغرب، فتأمّل.

وحدس بعضهم بأنّه من مواليد عام (٢٨٧هـ)[(٣)]، وناقش آخرون[(٤)] ذلك؛ لعدم معقوليّته؛ إذ بدأت رحلته الأولى خارج العراق في حدود سنة (٣٠٣هـ) لطلب العلم والاطّلاع على أحوال الأمم والشعوب في البلدان النائية، مع ركوب الأخطار والأهوال في البحار، وعمره لم يتجاوز بعد الـ(١٦) عاماً، فتأمّل.

نشأ المسعوديّ في بغداد وأقام بها، وحضر على علمائها، وقد امتازت حياته بالرحلات لطلب العلم والاستكشاف، فجاب البلدان والمدن شرقها وغربها، وبدأت رحلته عام (٣٠٣هـ) إلى منطقة فارس، ثمّ إلى كرمان وسجستان، ثمّ إلى بلاد السند، ثمّ الهند، فذهب إلى المولتان والمنصورة وسندان وسوباره وتانه وصيمور، ثم إلى جزيرة سرنديب، ثمّ ركب البحر وعاد إلى عمان، ثمّ إلى اليمن فزار بلاد مأرب ومدينة صنعاء. وفي عام (٣٠٩هـ) كان في مدينة حلب، وفي عام (٣١٣هـ) كان في مدينة تكريت، ورجع إلى الشام وتجوّل في بعض مدنها، ثمّ انحدر منها عن طريق

بغداد وغيرها، وليس خاصّاً بمدينة بابل المعروفة، وقد نصّ المسعوديُّ نفسه على انتمائه لبغداد وأنّها أشرف بقاع إقليم بابل، حيث قال: «وأشرف هذا الإقليم مدينة السلام، ويعزّ عليّ ما أصارتني إليه الأقدار من فراق هذا المصر الذي عن بقعته فصلنا، وفي قاعه نجمنا». (مروج الذهب: ٢/ ١٨٥)

(١) طبقات الشافعيّة الكبرى: ٣/ ٤٥٦.

(٢) ينظر: الجغرافية والرحلات عند العرب: ١٥١، التاريخ العربيّ والمؤرّخون: ٢/ ٤٥.

(٣) ينظر: تاريخ الأدب الجغرافيّ العربيّ: ١/ ١٧٧، حضارة الإسلام: ١٤٤، المسعوديّ: الخريوطليّ: ٢٢.

(٤) ينظر منهج المسعوديّ في كتابة التاريخ: ٤٢.

نهر الفرات يريد بغداد عام (٣١٥هـ)، ولكنّه توقّف في مدينة هيت بسبب حروب القرامطة. ثمّ رحل إلى الأهواز عام (٣١٥هـ)، ثمّ مدينة الريّ وقم وأصفهان، ثمّ نحو بلاد الصيمرة، ثمّ إلى ماسبذان، ثمّ نحو بلاد قومس، ثمّ إلى خراسان فدخل نيسابور وزار بلخ، ثمّ إلى مناطق جرجان، ثمّ إلى بحر الخزر (قزوين)، ومن هناك ركب البحر من آبسكون إلى بلاد طبرستان، وزار أرمينية وآذربيجان والران والبلقان، ثمّ نجده في مدينة طبرية بفلسطين عام (٣٢٤هـ)، وزار قرية ناصرة بفلسطين والبحر الميّت. ثمّ في عام (٣٣٠هـ) نجده في مصر، وفي عام (٣٣٢هـ) كان في أنطاكيا، وعاد في نفس العام إلى الفسطاط بمصر ليشرع في تأليف كتابه (مروج الذهب ومعادن الجوهر)، ثمّ في عام (٣٣٤هـ) ذهب إلى دمشق، وعاد إلى مصر مرة أخرى حيث تواجد فيها عام (٣٣٦هـ) في الفسطاط ينقّح كتابه (المروج)[١]، ويبدو أنّه كان في مصر في سنواته الأخيرة، حيث كان في الفسطاط عام (٣٤٤هـ) يؤلّف كتاب (التنبيه والإشراف)، وأتمّه عام (٣٤٥هـ)، وتوفّي المسعوديّ في مدينة الفسطاط في جمادى الآخرة عام (٣٤٥هـ) أو (٣٤٦هـ)، ودُفن في المقبرة الكبرى أو مقبرة العظماء[٢].

٢/ التعريف بعقيدته ومذهبه

وقع الكلام بين العلماء في تحديد عقيدة المسعوديّ على أقوال:

الأوّل: شيعيّ إماميّ: كادت كلمة علمائنا الأبرار تتّفق على إماميّته؛ فقد عنونه النجاشيُّ في الفهرست[٣] دون القدح في مذهبه، مع أنّ ديدن النجاشيّ -كما نصّ جمهرة من النقّاد- أنّ مَن يترجم له في كتابه يحكم عليه بأنّه إماميّ إلّا أن يصرّح

(١) أقول: هذا ما اختاره الدكتور السويكت في المنهج، وأقام على ذلك أدلّةً وشواهد. في حين ذهب الدكتور جواد عليّ في موارده إلى أنّ المسعوديّ شرع بالمروج عام (٣٣٢هـ) ثمّ استمرّ في تسويده وإكماله إلى أن انتهى منه عام (٣٣٦هـ)، وذهب الأستاذ هادي حمود في المنهج إلى أنّه ألّف معظمه عام (٣٣٢هـ) وأنهاه عام (٣٣٦هـ). (ينظر: منهج المسعوديّ في كتابة التاريخ: ٩٢، موارد المسعوديّ: ١٠، منهج المسعوديّ في بحث العقائد والفرق الدينيّة: ٧٣)

(٢) ينظر منهج المسعوديّ في كتابة التاريخ: ٥٦ـ٦٧.

(٣) ينظر الفهرست: ٢٥٤ ت٦٦٥.

بالخلاف، لاسيّما مع ملاحظة عناوين تصانيفه التي ذكرها كـ(الصفوة في الإمامة، والهداية في تحقيق الولاية، وإثبات الوصيّة لعليّ بن أبي طالب عليه السلام)، وغيرها ممّا ذكره المتأخّرون كـ(حدائق الأزهار في أخبار آل محمّد، والبيان في أسماء الأئمّة).

وقد نصّ على إماميّته ابن إدريس الحلّيّ في السرائر[(١)]، والسيّد ابن طاوس في فرج المهموم[(٢)]، والسيّد الداماد في حواشيه على الاختيار[(٣)]، وسائر الرجاليّين، وأوّل مَن ظهر منه القدح في معتقده من أصحابنا هو المولى محمّد عليّ بن الوحيد البهبهانيّ كما سيأتي.

الثاني: ليس إماميّاً: وهو ما ذهب إليه جملة من علماء العامّة، فقد ترجم له العلّامة السبكيّ (ت٧٧١هـ) في طبقات الشافعية الكبرى، وقال فيه: «وقيل: إنه كان معتزليّ العقيدة»[(٤)]، وترجم له الحافظ الذهبيّ (ت٧٤٨هـ) في السِّيرِ، وقال: «وكان معتزليّاً»[(٥)]، وترجم له ابن حجر العسقلانيّ (ت٨٥٢هـ) وقال: «وكتبه طافحة بأنّه كان شيعيّاً معتزليّاً»[(٦)]، ولا يخفى: أنّ إطلاق المخالفين عنوان (الشيعيّ) على شخصٍ ما لا يلزم كونه إمامياً؛ إذ يرون أنّ الشيعيّ هو: مَن يُفضّل أمير المؤمنين عليه السلام على عثمان، وأمّا تفضيله على أبي بكر وعمر فهو الترفّض.

والظاهر أنّ السبكيّ بنى على شافعيّة المسعوديّ لظفره برسالة (البيان عن أصول الأحكام) الواقعة في (١٥) ورقةً -كما ذكر[(٧)].

ويشهد على تسنّنه: أنّ المسعوديّ قال في تقدمة (المروج): «حتّى صنّفنا كتبنا من

(١) ينظر السرائر: ١/ ٦١٥.
(٢) ينظر فرج المهموم: ١٢٦.
(٣) ينظر اختيار معرفة الرجال: ١/ ١٠٠ (الحاشية).
(٤) طبقات الشافعيّة الكبرى: ٣/ ٤٥٦.
(٥) سير أعلام النبلاء: ١٥/ ٥٦٩ ت٣٤٣.
(٦) لسان الميزان: ٤/ ٢٢٥.
(٧) طبقات الشافعية الكبرى: ٣/ ٤٥٦.

ضروب المقالات وأنواع الديانات.. وكتاب (نظم الأدلّة في أصول الملّة)، وما اشتمل عليه من أصول الفتوى وقوانين الأحكام، كتيقّن القياس، والاجتهاد في الأحكام، ووقوع الرأي والاستحسان، ومعرفة الناسخ من المنسوخ، وكيفيّة الإجماع وماهيّته، ومعرفة الخاصّ والعامّ..»[(١)]، فإنّ هذا يدلّ على حجّيّة القياس والرأي والاستحسان ونحوها عنده، وفاقاً للمخالفين، وخلافاً للموقف الرسميّ للإماميّة في بطلان القياس وأشباهه.

وأمّا من أصحابنا فقد ذهب الآقا محمّد عليّ بن الوحيد البهبهانيّ -صاحب المقامع- (ت١٢١٦هـ)، إلى عاميّته، فذكر كلاماً طويلاً في بعض (حواشيه على نقد الرجال) بخصوصه، ومن ذلك قوله: «.. ظاهر كلامه في مروج الذهب أنه كان من العامة، حيث نسج على منوالهم، واعتمد على أخبارهم وآثارهم وأقوالهم، من ذكر أيام الخلفاء الأربعة وخلفاء بني أمية وبني العباس، من غير تعرّضٍ لمطاعنهم ومساويهم ومظالمهم، ومذهب المتقدِّمين إنّما يَثبُت من كلماتهم، أو تصريح العلماء بمذاهبهم، وكلامه في ذلك الكتاب كما لا يخفى على المطّلع ظاهر، بل صريح فيما ذكرنا...»[(٢)].

ويعتقد المستشرق أندريه ميكال: أنّ المسعوديّ كان إسماعيليّاً، وأنّه كان يقوم في أثناء أسفاره بدور المحرّض والداعي السياسيّ[(٣)]. ولكن هذا ممّا لا يُركن إليه أبداً.

نعم، ذهب السيّد حسن الصدر إلى أنّه شيعيّ المذهب، وكان يتستّر بالشافعيّة مدّة إقامته بمصر والشام[(٤)]. وهذا الرأي جمع بين القولين ولا دليل عليه.

تذنيب: ذهب المرجع المعاصر السيّد الشبيريّ إلى أنّ اسم المسعوديّ ينطبق

(١) مروج الذهب: ١/ ١٩.

(٢) خاتمة المستدرك ١: ١١٧ـ١١٨. قلتُ: ونقل السيّد الخوانساريّ: «وقال صاحب (المقامع) -في جواب مَن سأله: أنّ المسعوديّ مَن هو؟ و[هل]هو من العامّة أو الخاصّة؟-: (هو لقب لثلاثةٍ: أحدهم: عليّ بن الحسين بن عليّ المسعوديّ، أبو الحسن الهذليّ، قال النجاشيّ: له كتب، منها: كتاب إثبات الوصيّة لعليّ بن أبي طالب، وكتاب مروج الذهب) انتهى. ومروج بضمّ الميم والراء وسكون الواو، وكلامه في ذلك الكتاب ظاهر في كونه عاميّاً أو شيعيّاً متّقياً..». (روضات الجنّات: ٤/ ٢٧٤)

(٣) ينظر منهج المسعوديّ في التاريخ: ٧٤.

(٤) ينظر تأسيس الشيعة لفنون الإسلام: ٢٥٤.

على شخصيتين مختلفتين، وقد اختلط الأمر على النجاشيّ، فوحّد بينهما، أحدهما عاميّ، وهو صاحب (مروج الذهب)، والآخر إماميّ، وهو صاحب (إثبات الوصيّة). قال السيّد دام ظلّه: «عليّ بن الحسين المسعوديّ صاحب (إثبات الوصيّة) غير عليّ بن الحسين المسعوديّ صاحب (مروج الذهب)، فالأوّل كان شيخ النعمانيّ ومن المسلَّم تشيُّعه، والثاني شافعيّ على الظاهر، وقد ذكره السبكيّ في (طبقات الشافعيّة). وقد خلط النجاشيّ بينهما فجعل المسعوديّ صاحب (مروج الذهب) هو نفسه المسعوديّ صاحب (إثبات الوصيّة)».

ثمّ قال: «وربّما يمكن الجزم من كتاب (التنبيه والإشراف) -الذي يُحتمل أنّه آخر كتابٍ للمسعوديّ صاحب (مروج الذهب)[١]- أنّه ليس صاحب (إثبات الوصية)؛ إذ إنّه حصر في (التنبيه والإشراف) دليل إمامة الأئمّة الاثني عشر في رواية أبان بن أبي عيّاش عن سليم بن قيس الهلاليّ، قال: (والقطعيّة بالإمامة، الاثنا عشريّة منهم، الذين أصلهم في حصر العدد ما ذكره سليم بن قيس الهلاليّ في كتابه الذي رواه عنه أبان بن أبي عيّاش أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال لأمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب (عليه السلام): (أنت واثنا عشر من ولدك أئمّة الحقّ)، ولم يروِ هذا الخبر غير سليم بن قيس.. وإنّما سُمّوا بالقطعيّة لقطعهم على وفاة موسى بن جعفر وتركهم الوقوف عليه»[٢].

فهل شخصٌ إماميّ اثنا عشريّ وصاحب (إثبات الوصيّة) يعدّ دليلَ إمامة الأئمّة الاثني عشر [محصوراً] في روايةٍ واحدة؟! على أنّ في (مروج الذهب) مطالب مطابقة نوعاً ما مع كلمات العامّة. ولا يُستبعد أن يكون هناك شخصان باسم عليّ بن الحسين

(١) من المسلّم به أنّ كتاب (التنبيه والإشراف) للمسعوديّ صاحب (مروج الذهب)؛ لأنه يحيل فيه إلى كتابه (مروج الذهب)، منها في صفحة ٣٤٦، وهذا الكتاب كتاب جيد جداً، موجز وحاوٍ على معلومات دسمة. وكان تاريخ تأليف (المروج) سنة ٣٣٢هـ، وتاريخ تأليف (التنبيه والإشراف) سنة ٣٤٥هـ، وتاريخ وفاة المسعوديّ هذا سنة ٣٤٥هـ أوسنة ٣٤٦هـ، وبناء على هذا يُحتمل أن يكون (التنبيه والإشراف) آخر كتبه. (منه دام ظلّه).

(٢) التنبيه والإشراف: ١٩٨.

في زمانٍ واحد ينتهي نسبهما إلى عبد الله بن مسعود»[١].

وقد خلص ولده المحقّق الجواد -بعد بحثٍ مفصّل-إلى أنّه لا شكّ في كون المسعوديّ صاحب (مروج الذهب) عاميّاً متشيّعاً؛ بمعنى اعتقاده بأفضليّة أمير المؤمنين عليه السلام، واعتقاده بالمقامات الباطنيّة والمعنويّة لأهل البيت عليهم السلام، بخلاف المسعوديّ صاحب (إثبات الوصيّة) فهو إماميّ اثنا عشريّ محض. لكنّه لم يجزم بتعدّد المسعوديّ، بل احتمل التعدّد، واحتمل كون (إثبات الوصيّة) لشخصٍ آخر، وقد نُسب إلى المسعوديّ اشتباهاً[٢].

أقول: إنّ ما أفاده المحقّق الجواد من كون صاحب المروج عاميّاً متشيّعاً متينٌ جداً، وأمّا ما أُفيد من تعدّد المسعوديّ فهو مبنيّ على ثبوت نسبة كتاب (إثبات الوصيّة) إلى شخص اسمه عليّ بن الحسين المسعوديّ، وأمّا مع عدم ذلك -كما سيأتي-فلا يتمّ.

٣/ التعريف بتصانيفه

لم يحصِ المترجِمون عناوين تصانيفه بالدقّة؛ فقد ذكر ابن النديم له (٥) كتبٍ[٣]، وذكر النجاشيُّ له (١٣) كتاباً[٤]، وذكر إسماعيل باشا (٢٩) كتاباً[٥]، وجاء آخرون واستدركوا على ما ذكره الأوّلون، كابن حجر والصفديّ والشهيد الثاني والحرّ العامليّ والخوانساريّ وغيرهم، هذا، وقد ذكر المسعوديُّ نفسه (٣٧) كتاباً في ضمن كتابيه (المروج والتنبيه)، وهذه قائمة بعناوين الكتب التي ذُكرت له:

كتاب مروج الذهب ومعادن الجوهر، كتاب التنبيه والإشراف، كتاب أخبار الزمان

(١) جرعه اى از دريا: ٣/ ٢٢٦ـ٢٢٧.

(٢) ينظر مقالته في مجلة الموعود بعنوان: (إثبات الوصية والمسعودي صاحب مروج الذهب).

(٣) ينظر الفهرست: ١٧١.

(٤) ينظر الفهرست: ٢٥٤ ت٦٦٥.

(٥) ينظر هديّة العارفين: ١/ ٦٧٩.

ومَن أباده الحدثان، الكتاب الأوسط، كتاب فنون المعارف وما جرى في الدهور والسوالف، كتاب ذخائر العلوم وما كان في سالف الدهور، كتاب الاستذكار لما جرى في سالف الأعصار، كتاب نظم الجواهر في تدبير الممالك والعساكر، كتاب الأخبار المسعوديّات، كتاب وصل المجالس بجوامع الأخبار ومختلط الآثار، كتاب تقلّب الدول وتغيّر الآراء والملل، كتاب راحة الأرواح، كتاب المبتدأ، كتاب المقالات في أصول الديانات، كتاب خزائن الدين وسرّ العالمين، كتاب الاسترجاع في الكلام، كتاب الإبانة عن أصول الديانة، كتاب الانتصار، كتاب نظم الأدلّة في أصول الملّة، كتاب نظم الأعلام في أصول الأحكام، كتاب المسائل والعلل في المذاهب والملل، كتاب الواجب في الفروض اللوازم، كتاب الاستبصار في الإمامة، كتاب الصفوة في الإمامة، كتاب حدائق الأذهان في أخبار أهل بيت النبيّ وتفرّقهم في البلدان، كتاب مزاهر الأخبار وطرائف الآثار للصفوة النوريّة والذريّة الزكيّة، أبواب الرحمة وينابيع الحكمة، كتاب البيان في أسماء الأئمّة القطعيّة من الشيعة، كتاب الزاهي، كتاب سرّ الحياة، كتاب القضايا والتجارب، كتاب الزلف، كتاب المبادئ والتراكيب، كتاب طبّ النفوس، كتاب النهي والكمال، كتاب الرؤوس السبعيّة من السياسة الملوكيّة ومللها الطبيعيّة، كتاب الدعاوى، كتاب مقاتل فرسان العجم، كتاب التاريخ في أخبار الأمم من العرب والعجم، كتاب الرسائل، كتاب المسالك والممالك، كتاب أخبار الخوارج، كتاب البيان عن أصول الأحكام، كتاب عجائب الدنيا، كتاب بشرى الأبرار، كتاب في أحوال الإمامة، كتاب المعالي (المعاني) في الدرجات، كتاب الهداية إلى تحقيق الولاية، كتاب الأدعية، كتاب النصرة، رسالة إلى أبي صفوة المصيصيّ، كتاب إثبات الوصيّة لعليّ بن أبي طالب، كتاب الفهرست.

هذا ما جمعه بعض الباحثين[١]، وبعض العناوين لم تثبت نسبتها إليه، فهي رهينة التحقيق والبحث العلميّ، وما يهمّنا في المقام هو (كتاب إثبات الوصيّة لعليّ بن أبي طالب).

(١) ينظر منهج المسعوديّ في كتابة التاريخ: ٨٦ـ١٥٢.

٤/ التعريف بكتاب (إثبات الوصيّة)

ذكر النجاشيّ في ضمن تصانيف المسعوديّ: (رسالة إثبات الوصيّة لعليّ بن أبي طالب عليه السلام)[1]، وتابعه الرجاليّون على ذلك، وقد ظهر أوّل مرّة في طهران مطبوعاً على الحجر عام (١٣٢٠هـ)، ثمّ طبع مراراً طبعات حروفيّة، إحداها عام (١٩٥٥م).

يبتدئ الكتاب -بعد البسملة-: «الحمد لله ربّ العالمين والعاقبة للمتّقين، ولا عدوان إلّا على الظالمين، وصلّى الله على سيدنا محمدٍ وآله الطيّبين الطاهرين. رُوي عن عالم أهل البيت عليهم السلام أنّه قال لشيعته..».

وآخره: «وللصاحب عليه السلام منذ ولد إلى هذا الوقت- وهو شهر ربيع الأوّل سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة ستٌّ وسبعون سنةً وأحد عشر شهراً ونصف شهر، قام مع أبيه أبي محمدٍ عليهما السلام أربع سنين وثمانية أشهر، ومنها منفرداً بالإمامة اثنتان وسبعون سنة وشهوراً، وقد تركنا بياضاً لمن يأتي بعدنا، والسلام».

وقد تناول المصنّف في الكتاب فكرة الوصيّة المتوارثة عند الإماميّة منذ عهد آدم عليه السلام، حيث قدّر الله لكلّ نبيٍّ وصيّاً يأتي من بعده، فابتدأ بأبي البشر آدم عليه السلام ثمّ وصيّه شيث..، إلى خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله، ثمّ وصيّه أمير المؤمنين عليه السلام، وهكذا انتهاءً إلى خاتم الأوصياء القائم المنتظر (عجّل الله فرجه الشريف)، فالإطار العام لهذا الكتاب هو تواريخ الأنبياء وأوصيائهم، وما وقع في أيّامهم من أحداثٍ ومحن.

ويمكن عدّ الكتاب جزءين:

الأوّل: شرع فيه بشرح خِلقة صفيّ الله آدم عليه السلام، ومجمل أحواله، وذكر أسامي أوصيائه، مرتّباً إلى نوحٍ عليه السلام، ثمّ منه إلى إبراهيم عليه السلام، ثمّ منه إلى موسى عليه السلام، ثمّ منه إلى داود عليه السلام، ثمّ منه إلى المسيح عليه السلام، ثمّ منه إلى نبيّنا صلى الله عليه وآله وعليهم، ومختصرٍ من سيرتهم، والغالب أنّهم في كلّ طبقةٍ اثنا عشر، ويذكر في آخر حال كلّ واحدٍ منهم أنّ الله تعالى أوحى إليه أن يستودع التابوت، ومواريث الأنبياء إلى فلان.

---

(١) ينظر الفهرست: ٢٥٤ ت٦٦٥.

الآخر: شرح فيه حال خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله من ولادته إلى وفاته مختصراً، ثمّ شرع في خلافة أمير المؤمنين (صلوات الله عليه)، وذكر قصّة المتقدّمين عليه على طريقة الإماميّة، فساق حالاته وبعض معاجزه ووفاته، ونصّه على ابنه أبي محمّدٍ عليه السلام، وهكذا إلى صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف، وذكر في حال كلّ إمام ولادته، وسيرته، ومعاجزه، ووفاته، على أحسن نظمٍ وترتيب. وذكر في أحوال الحجّة عجل الله تعالى فرجه الشريف النصوص على الأئمّة الاثني عشر، وقال في آخرها -وهو آخر الكتاب-: «فلمّا أُفضي الأمر إلى أبي محمّدٍ عليه السلام، كان يكلّم شيعته الخواصّ وغيرهم من وراء الستر، إلّا في الأوقات التي يركب فيها إلى دار السلطان، وإنّ ذلك إنّما كان منه ومن أبيه قبله مقدّمة لغيبة صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف، لتألف الشيعة ذلك ولا تُنكر الغيبة، وتجري العادة بالاحتجاب والاستتار. وفي تسع عشرة سنةً من الوقت -أي وقت إمامته عجل الله تعالى فرجه الشريف- تُوفي المعتمد، وبُويع لأحمد بن الموثّق -وهو المعتضد-وذلك في رجب سنة تسعٍ وسبعين ومائتين»، ثمّ ذكر الخلفاء إلى عصره، ثمّ قال: «وللصاحب عجل الله تعالى فرجه الشريف منذ وُلد إلى هذا الوقت- وهو شهر ربيع الأوّل، سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة- خمس وسبعون سنة وثمانية أشهر، أقام مع أبيه أبي محمّد عليه السلام أربع سنين وثمانية أشهر، ومنها منفرداً بالإمامة إحدى وسبعون سنةً، وقد تركنا بياضاً لمن يأتي بعد والسلام، وهو آخر الكتاب»[(١)].

٥/ صحّة نسبة كتاب (إثبات الوصيّة) إلى المسعوديّ

لا يخفى أنّ الحديث عن صحّة كتابٍ ما يقع في مسألتين، أولاهما: صحّة نسبة أصل الكتاب إلى المصنّف، وثانيتهما: صحّة نسبة النسخة المتداولة إلى المصنّف وتطابقها مع الكتاب، ولذا يقع الكلام عن هذه المسألة في أمرين؛ وسيتمّ البحث هاهنا عن الأول، وفي الأمر اللاحق عن الثاني.

وهنا نقول في ما يخصّ الأمر الأول: إنّ أوّل مَن ذكره ونسبه إلى المسعوديّ هو الشيخ النجاشيّ (٤٥٠هـ)، حيث قال -في ضمن تصانيف المسعوديّ-: «رسالة إثبات

(١) خاتمة المستدرك: ١/ ١٢٢-١٢٥

الوصيّة لعليّ بن أبي طالب(عليه السلام)»[١]، وجرى عليه عامّة رجاليّي الشيعة.

في حين لم يذكره المتقدّمون كابن النديم في الفهرست عند ذكره بعض تصانيف المسعوديّ، بل لم يشر المسعوديّ إليه في المروج والتنبيه، مع أنّ ديدنه الإشارة إلى تصانيفه الأخرى في ذين الكتابين عند وجود مناسبة لذلك، فإنّ ديدن المسعوديّ في كتابيه أن يشير إلى عناوين تصانيفه التي تتعلّق بالموضوع الذي يتحدّث عنه، وفي كتابيه المروج والتنبيه مواطن كثيرة تتناسب مع ذكر عنوان هذا الكتاب، ولكنّه لم يذكره في سائر كتبه المطبوعة، مع أنّ كتاب (التنبيه والإشراف) هو آخر تصانيفه التي صنّفها، حيث أتمّه عام (٣٤٥هـ) كما تقدّم.

يضاف إلى ذلك: أنّ عبارات المتقدّمين والمتأخّرين -حسب الاستقراء الناقص- خالية عن أيّ إشارةٍ إلى توفّر كتاب (إثبات الوصيّة) للمسعوديّ لديهم، فلم يُعثر على موردٍ في كلمات ابن النديم والصدوق والمفيد والطوسيّ والنجاشيّ والطبريّ الصغير وابن حمزة وابن شهر آشوب وابن طاوس والعلّامة والحسن بن سليمان وغيرهم يدلّ على وجود كتاب (إثبات الوصية) للمسعوديّ لديهم، بل ولم ينقلوا عنها أصلاً ولو بالواسطة.

ويُضاف إلى ذلك: أنّ المتفرّد بذكر الكتاب من المتقدّمين هو النجاشيّ، وعبارته قد حصرت عدد كتبه في (١٣) كتاباً، ولم يذكر طريقه إليها، وإنّما قال: «هذا رجل زعم أبو المفضّل الشيبانيّ(رحمه الله) أنّه لقيه واستجازه، وقال: لقيتُه، وبقي هذا الرجل إلى سنة ثلاثٍ وثلاثين وثلاثمائة»[٢]، وقد التزم النجاشيّ ألاّ يروي عن أبي المفضل بالمباشرة كما في موضعٍ آخر[٣]. وهذه العبارة لا تدلّ على وجود الكتاب لديه، فربّما

(١) الفهرست: ٢٥٤ ت٦٦٥.

(٢) الفهرست: ٢٥٤ ت٦٦٥. قلتُ: وعبارة (وبقي هذا الرجل..) يحتمل أنّها تتمّة كلام أبي المفضّل الشيبانيّ، ويحتمل أنّها جملة مستأنفة من النجاشيّ.

(٣) ينظر: الفهرست: ٣٩٦ ت١٠٥٩.
قلتُ: قد ذكر الحرّ العامليّ طريقه إلى المسعوديّ بإسناده عن العلّامة الحلّيّ، عن أبيه، عن السيّد أحمد العريضيّ، عن البرهان القزوينيّ، عن السيّد فضل الله الراونديّ، عن العماد أبي الصمصام الحسنيّ، عن النجاشيّ، عن أبي المفضّل الشيبانيّ، عن المسعوديّ. (ينظر الجواهر السنيّة: ٣٦٨)

سمع ذلك من أبي المفضّل أو وجد اسمه في فهرس المسعوديّ[١].

وقد تقدّم: أنّ السيّد الشبيريّ يرى تعدّد المسعوديّ، وقد خلط النجاشيُّ بينهما، ومقتضاه عدم صحّة نسبة الكتاب إليه. ولكن سيأتي: أنّ منشأ صيرورته إلى الالتزام بذلك هو فرض كون النسخة المتداولة من (إثبات الوصيّة) هي عين المذكور في كلام النجاشيّ، وسيأتي عدم صحّة ذلك، ومن هنا فلسنا مضطرّين لنفي صحّة نسبة الكتاب إنْ ثبت عدم صحّة النسخة الواصلة.

المحصّل: إنّ وجود كتابٍ لعليّ بن الحسين المسعوديّ بعنوان (إثبات الوصيّة لعليّ بن أبي طالب عليه السلام) ممّا لا يسعنا الجزم بصحّته؛ للقرائن المتقدّمة، كما لا يسعنا الجزم بعدم صحّته؛ لمكان عبارة النجاشيّ.

٦/ صحّة نسبة النسخة المتداولة من (إثبات الوصيّة) إلى المسعوديّ

تقدّمت الإشارة إلى أنّ كلمات الأصحاب خالية عن أيّ إشارةٍ تدلّ على وجود نسخةٍ من كتاب (إثبات الوصيّة) للمسعوديّ لديهم، فتصانيفهم خالية عن النقل عنه والإشارة إليه، إلّا من باب الجري على كلام النجاشيّ الذي ذُكر في ترجمته عنوان هذا الكتاب.

ويبدو أنّ أوّل ظهورٍ للنسخة المتداولة لكتاب (إثبات الوصيّة) منسوبةً إلى عليّ بن الحسين المسعوديّ كان في القرن الحادي عشر؛ فقد ذكره العلّامة المجلسيّ في مواضع من بحار الأنوار، حيث قال عند بيان الأصول والكتب المأخوذ منها: «وكتاب الوصيّة، وكتاب مروج الذهب، كلاهما للشيخ عليّ بن الحسين بن عليّ المسعوديّ»[٢]. وقال عند بيان الوثوق بالكتب المأخوذ منها: «والمسعوديّ عدّه النجاشيّ في فهرسته من رواة الشيعة، وقال: (له كتب، منها: كتاب إثبات الوصيّة لعليّ بن أبي طالب عليه السلام،

(١) أقول: إنّ النجاشيّ وإنْ ذكر كتاب (الفهرست) ضمن تصانيف المسعوديّ، ولكن لا يظهر من كلامه ما يدلّ على وجود هذا الكتاب بين يديه، كما لا يوجد في كتاب النجاشيّ أيّ إشارة تدلّ على النقل من الكتاب، فتأمّل.

(٢) بحار الأنوار: ١٨/١.

وكتاب مروج الذهب، مات سنة ثلاثٍ وثلاثين وثلاثمائة))»[(١)].

ولكن ما يثير الغرابة: أنّ العلّامة لم ينقل في موسوعته الضخمة عن هذا الكتاب إلّا في مواضع يسيرة جداً لا تتجاوز عدد أصابع اليد[(٢)]، مع أنّ الكتاب مشحون بالأخبار المعصوميّة الشريفة، وما يتعلّق بالأمم السابقة، التي تناسب نقلها في النصف الأوّل من الموسوعة، فيحتمل جدّاً عدم وجود نسخةٍ من الكتاب تحت متناول يد العلّامة؛ لأنّ إحدى مهمّات كتاب البحار -كما صرّح بنفسه-هو جمع الأحاديث المبثوثة في الكتب وضبطها وتبويبها لئلّا تُنسى وتُهجر[(٣)].

على كلٍّ، فإنّ نسبة النسخة المتداولة الموسومة بـ(إثبات الوصيّة) إلى المسعوديّ من بعد العلّامة باتت مسلّمة لدى الأصحاب ممّن توفّر الكتاب لديه[(٤)]، ولكن في العقود الأخيرة شكّك جملة من الباحثين والمحقّقين في صحّة نسبة ذلك إلى المسعوديّ -صاحب (مروج الذهب)-منهم: المرجع السيّد الشبيريّ الزنجانيّ، وقد تقدّمت عبارته، حيث بنى على أنّ صاحب (إثبات الوصيّة) غير صاحب (مروج الذهب)، وتبعه على ذلك ولده المحقّق السيّد محمّد جواد، وكتب حول ذلك مقالاً مفصّلاً في مجلّة الموعود تحت عنوان: (إثبات الوصيّة والمسعوديّ صاحب مروج الذهب). ومنهم: الأستاذ هادي حسين حمّود في أطروحته لنيل الماجستير الموسومة بـ(منهج المسعوديّ في بحث العقائد والفرق الدينيّة)[(٥)]، والدكتور جواد عليّ في

(١) بحار الأنوار: ١/ ٣٦. قلت: عبارة النجاشيّ منقولة بالمعنى، وفيها مسامحة ظاهرة؛ إذ المذكور في عبارة النجاشيّ: (وبقي هذا الرجل إلى سنة ثلاثٍ وثلاثين وثلاثمائة)، لا (مات سنة ثلاث..)، فإنّ البقاء إلى عام (٣٣٢هـ) لا يعني وفاته في العام نفسه، كيف؟ وقد تقدّم أنّه أنهى تصنيف كتاب (التنبيه والإشراف) عام (٣٤٥هـ).

(٢) ينظر بحار الأنوار: ٢٥/٢٥ ب١ ح٤٦، ٢٨/ ٣٠٧ ب٤ ح٥٠، ٥٤/ ١٧١ ب١ ح١١٨.

(٣) ينظر بحار الأنوار: ١/٣ـ٤.

(٤) قلت: إنّ جميع النسخ الخطيّة للكتاب متأخّرة تعود إلى القرن الثالث عشر وما بعد، إلاّ نسخة واحدة قد سقط أوّلها وآخرها قيل: إنّها تعود إلى القرن السادس الهجريّ. (ينظر فهرس فنخا: ١/ ٥٠٢ـ٥٠٣)

(٥) ينظر منهج المسعوديّ في بحث العقائد والفرق الدينيّة: ٧١.

مقالته في مجلّة سومر بعنوان (موارد تاريخ المسعوديّ)[(١)]، والدكتور سليمان بن عبد الله المديد السويكت في كتابه (منهج المسعوديّ في كتابة التاريخ)[(٢)]، حيث بنوا على عدم صحّة نسبة الكتاب إليه. ومنهم: السلفيّ محمود الملّاح الموصليّ في تعاليقه على الكتاب، حيث صرّح أنّه ليس للمسعوديّ، بل للعلّامة الحلّيّ[(٣)].

أقول: إنّ الأدلّة والقرائن التي يمكن التمسّك بها لإثبات عدم صحّة نسبة النسخة المتداولة إلى المسعوديّ عديدة، نذكر بعضها:

الأوّل: عدم ذكر المسعوديّ له: تقدّم أنّ ديدن المسعوديّ هو الإشارة إلى عناوين كتبه التي ترتبط بالموضوع الذي يتحدّث عنه، وفي كتابيه مواضع كثيرة تتناسب مع ذكر هذا الكتاب والإشارة إليه، ولكن لم نجد في كتبه أيّة إشارة إلى هذا الكتاب، ولا بأس بذكر بعض تلك المواضع:

منها: ما قاله في (التنبيه والإشراف) عند ذكر خلافة أمير المؤمنين عليه السلام: «وقد ذكرنا مقاتل آل أبي طالب وأنسابهم ومواضع قبورهم ومصارعهم في كتابنا في (أخبار الزمان، ومَن أباده الحدثان مِن الأمم الماضية والأجيال الخالية والممالك الداثرة)، وفي رسالة (البيان من أسماء الأئمّة، وما قالته الإماميّة في ذلك، ومقادير أعمارهم، وكيفيّة أعدادهم)»[(٤)].

ومنها: ما قاله في (مروج الذهب) عند ذكر زهد أمير المؤمنين عليه السلام: «وقد أتينا على جملٍ من أخباره وزهده وسيره، وأنواعٍ من كلامه وخطبه في كتابنا المترجم بكتاب (حدائق الأذهان، في أخبار آل محمّدٍ عليهم السلام)، وفي كتاب (مزاهر الأخبار وطرائف

---

(١) ينظر موارد تاريخ المسعوديّ: ١٥.

(٢) ينظر منهج المسعوديّ في كتابة التاريخ: ١٠٧.

(٣) ينظر: مجموع السنّة: ١/ ١٩٤، وأيضاً كتابه: تعليقات على كتاب إثبات الوصيّة لابن المطهّر.
أقول: إنّ ما أفاده الملّاح من كون الكتاب للعلّامة الحلّيّ اشتباه؛ فإنّ أسلوب هذا الكتاب يختلف كليّاً مع أسلوب العلّامة الحلّيّ في التصنيف، وسيأتي التعليق على مدّعاه في ذيل المقام الثالث.

(٤) التنبيه والإشراف: ٢٥٧ـ٢٥٨.

الآثار، للصفوة النوريّة والذرّيّة الزكيّة، أبواب الرحمة وينابيع الحكمة)»[١].

ومنها: ما قاله في (مروج الذهب)[٢] بذكر مبدأ الخليقة البشريّة، فذكر آدم وأولاده وذريته واحداً بعد واحدٍ بتوارث الوصيّة والقيام بمهامها، على النسق المذكور في القسم الأوّل من كتاب (إثبات الوصيّة) المتداول، والمفروض أن يُشير المسعوديُّ عند ذكر ذلك إلى أنّه فصّل الكلام حول توارث الوصاية في كتابه (إثبات الوصيّة).

ومنها: أنّه قال في (المروج) أيضاً عند ذكره مقتل هابيل: «فلمّا سمع آدم ذلك ازداد حزناً وجزعاً على الماضي والباقي، وعلم أنّ القاتل مقتول، فأوحى الله إليه: (إنّي مخرِج منك نوري الذي به السلوك في القَنَوات الطاهرة والأرومات الشريفة، وأباهي به الأنوار، وأجعله خاتم الأنبياء، وأجعل آلَه خيار الأئمّة الخلفاء، وأختم الزمان بمدّتهم، وأَغصّ الأرض بدعوتهم، وأنشرها بشيعتهم، فشمِّر وتطهَّر، وقدِّس، وسبِّح، واغشَ زوجتك على طهارةٍ منها، فإنّ وديعتي تنتقل منكما إلى الولد الكائن منكما)»[٣]، وهذه الفقرة اختصار للقسم الثاني من كتاب (إثبات الوصيّة) كما هو واضح، فكان حريّ به الإشارة إلى هذا الكتاب.

ومنها: ما قاله في (المروج) أيضاً في مبدأ الخليقة وشأنها: «قال المسعوديّ: وما ذكرناه من الأخبار في مبدأ الخليقة هو ما جاءت به الشريعة، ونقله الخلف عن السلف، والباقي عن الماضي،... ورُوي عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام أنّه قال: (إنّ الله حين شاء تقدير الخليقة وذَرْءَ البريّة وإبداع المبدعات نصب الخلق في صورٍ كالهَبَاء قبل دَحْوِ الأرض ورفع السماء، وهو في انفراد ملكوته وتوحّد جبروته، فأتاح نوراً من نوره فلمع، ونزع قبساً من ضيائه فسطع، ثمّ اجتمع النور في وسط تلك الصور الخفيّة فوافق ذلك صورة نبيّنا محمّدٍ صلى الله عليه [وآله] وسلّم، فقال الله عزّ من قائل: «أنت المختار المُنْتَخَبُ، وعندك مستودَع نوري وكنوز هدايتي، من

(١) مروج الذهب: ٤٢٥/٢.

(٢) ينظر مروج الذهب: ٤٨/١ وما بعده.

(٣) مروج الذهب: ١/ ٤٧.

أجلك أسْطَحُ البطحاء، وأمْرُجُ الماء، وأرفع السماء، وأجعل الثواب والعقاب والجنّة والنار، وأنصب أهل بيتك للهداية، وأوتيهم من مكنون علمي ما لا يشكل عليهم دقيق ولا يُعْيِيهِمْ خفيّ، وأجعلهم حجّتي على بريّتي، والمنبِّهين على قدرتي ووحدانيّتي»، ثمّ أخذ الله الشهادة عليهم بالربوبيّة والإخلاص وبالوحدانيّة، فبعد أخْذِ ما أخذ من ذلك شاب ببصائر الخلق انتخاب محمّدٍ وآله، وأراهم أنّ الهداية معه والنور له والإمامة في آله؛ تقديماً لسنّة العدل، وليكون الإعذار متقدّماً.

ثمّ أخفى الله الخليقة في غَيْبه،... ثمّ أنشأ الله الملائكة من أنوار أبدعها، وأرواح اخترعها، وقَرَنَ بتوحيده نبوّةَ محمدٍ صلى الله عليه و[آله] وسلم، فشهرت في السماء قبل بعثته في الأرض.

فلمّا خلق الله آدم أَبَانَ فضله للملائكة، وأراهم ما خصّه به من سابق العلم من حيث عَرَّفَه عند استنبائه إيّاه أسماء الأشياء، فجعل الله آدم محراباً وكعبة وباباً وقبلة أسجدَ إليها الأبرار والروحانيّين الأنوار، ثمّ نبّه آدم على مستودعه، وكشف له عن خطر ما ائتمنه عليه، بعد ما سمّاه إماماً عند الملائكة، فكان حظّ آدم من الخير ما أراه من مستودع نورنا، ولم يزل الله تعالى يخبأ النور تحت الزمان إلى أن فضّل محمداً صلى الله عليه [وآله] وسلم في ظاهر الفترات، فدعا الناسَ ظاهراً وباطناً، ونَدَبهم سرّاً وإعلاناً، واستدعى عليه السلام التنبيه على العهد الذي قَدَّمه إلى الذَّرِّ قبل النَّسْل، فمَن وافقه وقبس مِن مصباح النور المقدّم اهتدى الى سرّه، واستبان واضح أمره، ومَن أبلسته الغفلة استحقّ السخط.

ثمّ انتقل النور إلى غرائزنا، ولمع في أَئمّتنا، فنحن أنوار السماء وأنوار الأرض، فبنا النجاة، ومنّا مكنون العلم، وإلينا مصير الأمور، وبمهديّنا تنقطع الحجج، خاتمة الأئمّة، ومنقذ الأمّة، وغاية النور، ومصدر الأمور، فنحن أفضل المخلوقين، وأشرف الموحّدين، وحجج ربّ العالمين، فليهنأ بالنعمة مَن تمسّك بولايتنا، وقبض على عُرْوَتنا)، فهذا ما رُوي عن أبي عبد الله جعفر بن محمّد، عن أبيه محمّد بن عليّ، عن أبيه عليّ بن الحسين، عن أبيه الحسين بن عليّ، عن أمير المؤمنين عليّ

بـن أبي طالب كـرّم اللـه وجهه»[١].

الثانـي: اختـلاف الأسـلوب: إنّ المتمعّـن بدقّـة فـي كتـاب (إثبـات الوصيّـة)، وكتابي (المروج) و(التنبيه) سـيلاحظ أنّ ذين الكتابين يختلفان اختلافاً كبيراً من حيث الأسـلوب والطريقـة فـي التصنيـف مـع أسـلوب كتـاب (إثبات الوصيّـة)؛ إذ إنّ للمسـعوديّ أسـلوباً يتميّـز بـه، وتغايـر الأسـلوبين واضح وضوح الشـمس في رائعـة النهار.

فالمتأمـل بدقّـة في كتابي المسـعوديّ سـيلاحظ وجود بعض السـمات الأساسـيّة التي تُميّـز أسـلوبه فـي الكتابـة؛ حيـث يعتمـد علـى الوضـوح والإيجـاز مع البسـاطة، وحسـن العـرض وعـدم التكلّف. يبـدأ كتابه بتوطئة يتحدّث فيها عن كتبه السـابقة ومواضيعها، ثمّ يتحـدّث عـن الكتـاب الفعلـيّ والغرض منـه والمواضيع التي سـيبحثها فيه، بأسـلوبٍ أدبيّ رصيـن، كمـا يسـرد أيضـاً مصـادره فـي المقدّمـة، ثـمّ يدخـل كتابه وفـق تسلسـلٍ منهجيّ مترابـط يختـاره. وقـد يذكـر أحيانـاً المصـادر التـي ورد فيهـا أمـر معيّـن يبحث عنـه -كما سـيأتي الإشـارة إليـه-، كمـا أنّه قد يُشـير إلى تصانيفـه التي فصّل فيهـا الحديث عن بعض القضايـا. يُضـاف إلـى ذلـك: أنّه قـد يفصل بيـن المطالب بعبـارة: (قال المصنّـف) أو (قال المسـعوديّ) ونحو ذلك. وغير ذلك من السـمات التي امتاز بها المسـعوديّ في تصنيفه.

فـي حيـن يُلاحـظ أنّ أسـلوب كتـاب (إثبـات الوصيّـة) يختلـف تمامـاً عـن الأسـلوب المتّبـع فـي كتابـي (المـروج) و(التنبيـه)؛ فإنّ كتـاب (إثبـات الوصيّة) لم يُكتب بأسـلوبٍ أدبـيّ بيانـيّ، إضافـة إلـى ذكـر الروايـات مبـدوءة بعبـارة (رُوي) ونحوهـا، وأكثـر رواياته مرسـلة، وقـد يذكـر -لاسـيّما فـي القسـم الثانـي مـن الكتاب-أسـانيد للروايـات. علـى أنّه لـم يذكـر فـي مقدّمـة الكتـاب ولا فـي ثنايـاه المصـادر التـي اعتمـد عليهـا، كما لم يُشـر إلـى بقيّـة تصانيفـه، بـل لم يذكر اسـمه أيضاً بعبـارة (قال المسـعوديّ) مثـلاً، ولم يعتمد علـى مصـادر أهـل الخلاف في نقل المـادّة التاريخيّة كمـا هو واضح مـن تصانيفه، وأكثر اعتمـاده علـى روايـات أهـل البيـت عليهم السلام وأصحابهـم رضوان اللـه عليهم.

إذن: منهـج كتـاب (إثبـات الوصيّـة) يُبايـن تمامـاً منهـج كتابـي (المـروج) و(التنبيه)،

(١) مروج الذهب: ١/ ٤١ـ٤٤.

ولا جامع بينهما أصلاً، وهذا الاختلاف قرينة قويّة جداً على عدم اتّحاد المؤلّف، وقد وجدتُ الدكتور السويكت قد أشار إلى هذا الوجه بشكلٍ إجماليّ، فقال -في معرض حديثه عن هذا الكتاب-: «فإنّه لا يمكن أن يكون من تأليف المسعوديّ؛ لاختلاف أسلوبه وطريقته في عرضه عن أسلوب وعرض المسعوديّ»[(١)]، وسبقه إلى هذا الدكتور جواد عليّ حيث قال -عند حديثه عنه-: «والذي أراه أنّ هذا الكتاب هو لشخص آخر، وذلك لأنّ أسلوبه وطريقة تأليفه وصيغته وإنشاءه، كلّ هذه لا تتّفق مع أسلوب وطريقة التأليف مع أسلوب وسبك كتابي المسعوديّ المذكورين»[(٢)].

وقد يؤيّد ذلك: أن المسعوديّ أنهى تصنيف كتاب (مروج الذهب) عام (٣٣٢هـ) في مصر، وقد تمّ الانتهاء من كتاب (إثبات الوصيّة) -على ما في آخره-عام (٣٣٢هـ). ومن الصعب عادةً أن يكتب شخص واحد في وقت واحد كتابين مختلفين من حيث الأسلوب والمنهج.

الثالث: تحصين المسعوديّ لكتبه: لقد حاول المسعوديّ إضفاء شيءٍ من الحصانة على كتابه (مروج الذهب) وعلى سائر كتبه الأخرى؛ ليحميها من التحريف والنقصان والطمس والنسبة إلى الغير ونحو ذلك، حيث قال في أوّل الكتاب وآخره -باختلافٍ يسير-: «فمَن حرّف شيئاً من معناه، أو أزال ركناً من مبناه، أو طمس واضحةً من معالمه، أو لبّس شاهدةً من تراجمه، أو غيَّره، أو بدّله، أو انتحله، أو اختصره، أو نسبه إلى غيرنا، أو أضافه إلى سوانا، أو أسقط منه ذكرنا، فوافاه من غضب الله وسرعة نقمه وفوادح بلاياه ما يَعْجَزُ عنه صبْرُه، ويحار له فكره، وجعله الله مُثْلَةً للعالمين، وعبرة للمعتبرين، وآية للمُتَوسِّمين، وسلبه الله ما أعطاه، وحال بينه وبين ما أنعم به عليه من قوةٍ ونعمةٍ مُبدِعُ السموات والأرض، من أيّ الملل كان والآراء، إنّه على كلّ شيء قدير. وقد جعلنا هذا التخويف في أوّل كتابنا وآخره، وكذلك نقول في سائر ما تقدّم من تصنيفنا، ونظمناه من تأليفنا، فليراقب امرؤ ربَّه، وليحاذر منقلبه، فالمدّة

(١) منهج المسعوديّ في كتابة التاريخ: ١٠٨.
(٢) موارد تاريخ المسعوديّ: ١٥.

يسيرة، والمسافة قصيرة، وإلى الله المصير»[(١)].

أقول: إنّ مَن يضع مثل هذه الحصانة على كتبه، ويتوسّل إلى الله تعالى أن يعاجل مَن يفعل شيئاً من التغيير والتبديل والتحريف بعقوبةٍ من عنده يسلبه ما أعطاه، فمن غير المعقول أن يترك آخر كتابه بياضاً في نهاية أحد كتبه ليكمله مَن يأتي بعده، وهو الحريص على أن تبقى كتبه خالصةً له كما رسمها وبالشكل الذي تركها عليه، فقد ورد في آخر كتاب (إثبات الوصية): «وقد تركنا بياضاً لمَن يأتي بعدنا، والسلام»[(٢)]، فإنّ هذا الأمر مخالف لمبدأ المسعوديّ الذي بنى عليه تصانيفه. وقد أشار إلى هذا الوجه الدكتور السويكت[(٣)].

الرابع: اختلاف العنوان للمعنون: عنون النجاشيّ الكتاب بـ«رسالة إثبات الوصيّة لعليّ بن أبي طالب عليه السلام»، وهذا العنوان يختصّ بإثبات الوصيّة لأمير المؤمنين عليه السلام، في حين أنّ محتوى كتاب (إثبات الوصيّة) المتداول هو ذكر امتداد الوصايا من لدن شيث بن آدم عليهما السلام إلى الإمام الثاني عشر عجّل الله فرجه الشريف، فمحتوى الكتاب ليس مختصّاً بإثبات الوصيّة لأمير المؤمنين عليه السلام.

من المعلوم أنّ إثبات الوصيّة لأمير المؤمنين عليه السلام يتمّ بإقامة الأدلّة والبراهين المتنوّعة -العقليّة والقرآنيّة والروائيّة- على ثبوت مقام الوصاية له عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله، ولكنّ الملاحظ أنّه لم يتم التطرّق في هذا الكتاب إلى هذا الأمر إلّا عابراً، حيث لم يُبحث فيه عن أمير المؤمنين عليه السلام إلّا بمقدار ١٥ إلى ٣٠ صفحةً فقط من مجموع الكتاب الواقع في ٢٩٠ صفحةً، ولم يتمّ التطرّق إلى إثبات الولاية والوصاية له عليه السلام إلّا عابراً من باب تسلسل الأحداث التاريخيّة.

الخامس: خلوّ الكتاب عن إشارة إلى المسعوديّ: إنّ النسخة المتداولة من الكتاب خاليةٌ عن أيّ قرينةٍ تدلّ على أنّه للمسعوديّ ليتسنّى لنا التمسّك بها، فلم

(١) مروج الذهب: ١/ ٢٧، ٤/ ٣١٣ـ٣١٤.

(٢) إثبات الوصيّة: ٢٨٧.

(٣) ينظر منهج المسعوديّ في كتابة التاريخ: ١٠٨ـ١٠٩.

يرد في مبدئه التصريح باسمه، ولا في حردته، ولا في ثناياه، مع أنّ الملاحظ في تصانيف المسعوديّ -صاحب المروج-: أنّه يذكر نفسه صريحاً أو ضمناً في كتابه، إمّا بالتصريح في أوّله -كما في التنبيه والإشراف-، أو في ثناياه بأن يبدأ مطلباً بقوله: «قال المسعوديّ»، أو يحيل إلى بقيّة تصانيفه. في حين أنّ إثبات الوصيّة المطبوع خالٍ عن أيّ إشارةٍ إلى نفسه أو إلى تصانيفه، مع أنّ له تصانيف يليق به أن يشير إليها ضمناً، ككتاب البيان ونحوها، وقد تقدّم: أنّ ديدن المسعوديّ في كتابيه (المروج) و(التنبيه) الإشارة إلى بقيّة تصانيفه المتعلّقة بالموضوع الذي يتحدّث عنه.

السادس: اختلاف المشرب العقديّ: إنّ الملاحظ أنّ كتاب (إثبات الوصيّة) كُتب بقلم إماميّ اثني عشريّ محض، لا يتخلّله شائبة التأثّر بفكر أهل الخلاف، في حين نجد (مروج الذهب) و(التنبيه والإشراف) مكتوبين بقلمٍ غير إماميّ كما هو واضح لمَن يتدبّرهما، فقد ذكر الخلفاء مع تمجيدهم، وجعل أمير المؤمنين عليه السلام الخليفة الرابع، والحسن عليه السلام الخليفة الخامس، ولم يذكر بقيّة الأئمّة عليهم السلام، وسنذكر بعض النماذج:

١: قال في المروج، في ذكر أبي بكر: «ولقبه عتيق؛ لبشارة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم إيّاه أنّه عتيق الله من النار، فسمّي يومئذٍ عتيقاً، وهو الصحيح. وقيل: إنّما سمّي عتيقاً لعتق أمّهاته»[(١)].

٢: قال في المروج، في ذكر صفات أبي بكر: «وكان أزهد الناس، وأكثرهم تواضعاً في أخلاقه ولباسه ومطعمه ومشربه، وكان لبسه في خلافته الشملة والعباءة»[(٢)].

٣: قال في المروج، في ذكر خلافة عمر: «وإنّما سمّي الفاروق؛ لأنّه فرّق بين الحقّ والباطل»[(٣)].

٤: وقال في المروج، عند ذكر صفات عمر: «وكان متواضعاً، خشن الملبس، شديداً في ذات الله، واتّبعه عمّاله في سائر أفعاله وشيمه وأخلاقه، كلٌّ يتشبّه به

(١) مروج الذهب: ٢/٢٩٨.

(٢) مروج الذهب: ٢/ ٢٩٨.

(٣) مروج الذهب: ٢/ ٣٠٥.

ممّن غاب أو حضر، وكان يلبس الجبّة الصوف المرقّعة بالأديم وغيره، ويشتمل بالعباءة، ويحمل القربة على كتفه مع هيبةٍ قد رُزقها..»[١].

٥: قال في المروج، عن ذكر مقتل عمر: «وقد كان المغيرة جعل كلّ يوم درهمين، وكان يُدعى أبا لؤلؤة، وكان مجوسيّاً من أهل نهاوند.. ونحر نفسه بخنجره فمات»[٢].

٦: وقال في المروج، عند ذكر صفات عثمان: «وكان عثمان في نهاية الجود والكرم والسماحة والبذل في القريب والبعيد، فسلك عمّاله وكثيرٌ من أهل عصره طريقته، وتأسّوا به في فعله»[٣].

٧: وقال في التنبيه، عند ذكر أوّل مَن آمن بالنبيّ: «والقطعيّة بالإمامة الاثنا عشرية منهم، الذين أصلهم في حصر العدد ما ذكره سليم بن قيس الهلاليّ في كتابه، الذي رواه عنه أبان بن أبي عيّاش أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم قال لأمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام: (أنت واثنا عشر من ولدك أئمّة الحقّ)، ولم يرو هذا الخبر غير سليم بن قيس، وأنّ إمامهم المنتظر ظهوره -في وقتنا هذا المؤرّخ به كتابنا - محمّد بن الحسن بن عليّ بن محمّد بن عليّ بن موسى بن جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين ابن عليّ بن أبي طالب رضوان الله عليهم أجمعين... وإنّما سُمّوا القطعيّة لقطعهم على وفاة موسى بن جعفر، وتركهم الوقوف عليه»[٤]. وقد تقدّمت هذه العبارة في طيّات كلام السيّد الشبيريّ، ووجه المؤاخذة عليه ظاهر.

السابع: اختلاف مضامين الكتاب مع المروج والتنبيه: إنّ الملاحظ أنّ جملةً كبيرة من المطالب التي تمّ التعرّض لها في كتاب (إثبات الوصيّة) تخالف المطالب

(١) مروج الذهب: ٢/ ٣٠٥.
(٢) مروج الذهب: ٢/٣٢٠-٣١٢.
(٣) مروج الذهب: ٢/ ٣٣٢.
(٤) التنبيه والإشراف: ١٩٨ـ١٩٩.

المذكورة في كتابي (مروج الذهب) و(التنبيه والإشراف)، والموارد الخلافيّة بينها كثيرة، نكتفي في المقام بذكر مطلبين للإشارة فقط:

١: تارخ والد إبراهيم‹ع›: ففي إثبات الوصيّة: «وقام تارخ -وهو أبو إبراهيم الخليل (صلى الله عليهما)-بالأمر في أربعٍ وستين سنةً من ملك رهو بن طهمسعان، وفي روايةٍ أخرى: أربع وثمانين سنةً وهو نمرود»[(١)].

وفي مروج الذهب: «ولمّا قبض الله ناحور قام بعده ولده تارخ، وهو آزر أبو إبراهيم الخليل، وفي عصره كان نمرود بن كنعان»[(٢)].

فيلاحظ: أنّ المذكور في مروج الذهب -من كون تارخ هو آزر-مخالفٌ لمعتقد الإماميّة ومسلّماتهم، ثمّ لست أدري كيف يستقيم ما ذكره صاحب المروج من كون تارخ وصيّاً للأنبياء، مع كونه مشركاً؟!.

٢: عمر مريم بنت عمران وموضع ولادة النبيّ عيسى: ففي إثبات الوصيّة: «فنشأت مريم أحسن نشوء ولَزمت العبادة والصلاة في الكنائس والبِيَع مع العلماء، وأحصنت فرجها خمسمائة سنةٍ، لم ترغب في أحدٍ من الرجال.. ومضت مريم على وجهها حتى أتت قريةً في غربي الكوفة يُقال لها (بشوشا)- ويروى: (بانقيا)- وهي اليوم تعرف بالنخيلة، وفيها عظام هود وشعيب وصالح وعدّة من الأنبياء والأوصياء‹عليهم السلام›»[(٣)].

وفي مروج الذهب: «ولمّا بلغت مريم ابنة عمران سبع عشرة سنةً بعث الله عزّ وجلّ إليها جبريل فنفخ فيها الروح، فحملت بالسيّد المسيح عيسى‹ع›، وولدت بقرية يُقال لها (بيت لحم) على أميالٍ من بيت المقدس»[(٤)].

---

(١) إثبات الوصيّة: ٤٠.

(٢) مروج الذهب: ١/ ٤٩.

(٣) إثبات الوصيّة: ٨٤ـ٨٥.

(٤) مروج الذهب: ١/ ٧٦.

الثامن: اختلاف مصادر الكتاب: إنّ المسعوديّ صرّح في تقدمة كتابيه المروج والتنبيه وفي ضمنها بالمصادر التي اعتمدها ونقل عنها، وهي مصادر تاريخيّة معروفة لدى المؤرّخين[١]، وأكثرها من كتب المخالفين. بينما نجد أنّ المصادر التي اعتمدها صاحب (إثبات الوصيّة) هي مصادر إماميّة، ورواياتها تنتهي إلى المعصومين عليهم السلام، وسيأتي ذكر بعض المصادر في المقام الثاني.

فإنّ اختلاف المصادر المعتَمدة في تصنيف المروج والتنبيه مع مصادر إثبات الوصيّة أمرٌ مثير للتساؤل، لاسيّما مع ملاحظة أنّ جملةً كبيرة من المسائل التي تُعرِّض لها في إثبات الوصيّة قد تمّ التعرُّض لها في ذين الكتابين، ولا يعقل أن يعتمد في أحدها على مصادر معيّنة في حين يعتمد في الآخرَينِ على مصادر أخرى مختلفة.

يُضاف إلى ذلك: أنّ المسعوديّ كان كثير الأسفار والرحلات، وأكثر إقامته -كما ذكر بعضهم- هي مصر، ولم يثبت مكوثه طويلاً في البلاد التي يقطنها محدِّثو الإماميّة، كالكوفة وقم والريّ؛ ليتسنّى له التتلمذ على محدّثي الإماميّة ويحضر عليهم ويتلقّى كتبهم. نعم، توطّن أوّل عمره في بغداد وقد كانت حاضرةً علميّة للشيعة، ولكنّ الثابت تتلمذه فيها على علماء الأدب واللغة.

الحاصل: إنّ النسخة المتداولة من كتاب (إثبات الوصيّة) لا تصحّ نسبتها إلى عليّ بن الحسين المسعوديّ -صاحب المروج والتنبيه ـ؛ وذلك لمجموعةٍ من الأدلّة والقرائن المورّثة للاطمئنان بعدم صحّة ذلك. هذا، سواء قيل بوجود كتابٍ بعنوان (إثبات الوصيّة) للمسعوديّ أم لا، وقد تقدّم: عدم إمكان الجزم بثبوت أو نفي وجود كتابٍ للمسعوديّ بعنوان (إثبات الوصيّة). ومن المعلوم: أنّ عدم صحّة النسبة لا يقتضي

(١) قلت: قد اعتمد المسعوديّ في كتابيه المروج والتنبيه على مجموعةٍ من الكتب والمصادر، منها: التوراة والإنجيل، ومنها: كتب المؤرّخين السابقين والمعاصرين له، ككتاب عبيد بن شريه الجرهميّ، ووهب بن منبّه، والزهريّ، وعيسى بن لهيعة المصريّ، ومحمّد بن السائب الكلبيّ، وابنه هشام الكلبيّ، ومحمّد بن إسحاق، وأبي مخنف الأزديّ، وعيسى بن يزيد الليثيّ، والهيثم بن عديّ الطائيّ، ومحمّد بن عمر الواقديّ، وأبي عبيدة معمّر بن المثنّى التيميّ، وعليّ بن محمّد المدائنيّ، وأبي عبيد القاسم بن سلام، وسلمويه بن بنان، وغير ذلك.

المصير إلى تعدّد عليّ بن الحسين المسعوديّ؛ إذ الكلام في صحّة نسبة النسخة المتداولة الموسومة بـ(إثبات الوصيّة) لشخصٍ باسم عليّ بن الحسين المسعوديّ، وهذا ما لم يثبت، بل ثبت عدمه، كما تقدّم وسيأتي.

المقام الثاني: التعريف بالشلمغانيّ وكتابه (الأوصياء)

١/ التعريف بالشلمغانيّ

هو أبو جعفر محمّد بن عليّ الشلمغانيّ، المعروف بابن أبي العزاقر، فيُقال له: (العزاقريّ) أيضاً.

و(الشلمغانيّ): نسبة إلى قريةٍ في نواحي واسط، يُنسب إليها جماعة، منهم أبو جعفر هذا[١]، وقد كانت داره في (ماذرايا) -وهي قرية فوق واسط، من أعمال فم الصلح، مقابل نهر سابس[٢]-، ونقل القاضي التنوخيّ حادثة دخول الهمدانيّ الشاعر على الشلمغانيّ في بيته وإنشاده قصيدة في مدحه[٣].

كان أوّل أمره -على الظاهر- مستقيمَ الطريقة، متّبعاً سيرة السلف في تلقّي علوم أهل البيت عليهم السلام ونشرها، فحضر مجلس مشايخ الطائفة وثنى ركبتيه للتلقّي منهم، حتّى أضحى من مشايخ الطائفة، متقدّماً في أصحابنا، وعندما تسنّم الشيخ أبو القاسم الحسين بن روح النوبختيّ منصب النيابة والسفارة الخاصّة عن الناحية المقدّسة عام (٣٠٥هـ)، تستّر عن التصدّي للقاء عامّة الناس لِمَا يقتضيه منصب النيابة من عدم الإعلان والإجهار، ونصب لنفسه وكلاءً وأبواباً يأتونه بالمسائل.

وحيث كان أبو جعفر الشلمغانيّ فقيهاً من الفقهاء، جلس مجلس الوكلاء والأبواب لأبي القاسم، واشتهر ذلك بين الناس من دون أن يُنصَب لذلك[٤]، ولم ينكره حينها

---

(١) ينظر اللباب في تهذيب الأنساب: ابن الأثير الجزريّ: ٢/ ٢٠٦.

(٢) ينظر معجم البلدان: ياقوت الحمويّ: ٥/ ٣٤. قال: «قال تاج الإسلام أبو سعد: هي قرية بالبصرة، يُنسب إليها الماذرائيّون كُتّاب الطُولونيّة بمصر أبو زينور وآله. قلتُ: وهذا فيه نظر، والصحيح: أنّ ماذرايا قرية فوق واسط، من أعمال فم الصلح، مقابل نهر سابس، والآن قد خرب أكثرها. أخبرني بذلك جماعة من أهل واسط».

(٣) ينظر نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة: ٧/ ١٠٨.

(٤) ينظر الغيبة (للطوسيّ): ٤٠٨ ح٣٨١. وفيه: «عن أبي علي محمّد بن همام: إنّ محمّد بن عليّ

أبـو القاسـم، فـكان الناس يقصدونـه ويلقونه ويأتونه بالمسـائل ليوصلها إلى أبي القاسـم النوبختيّ[(١)].

وحينها بـدأ بإظهـار نزعتـه النمروديّة حسـداً لأبـي القاسـم النوبختيّ[(٢)] لعـدم توكيله ونصبـه مـع مـا للنوبختـيّ مـن منصـب رفيـع، فاسـتفاد من هـذه المكانـة والمنزلـة التي حازهـا، وبنـى لنفسـه علاقات وارتباطـات وأتباعاً، فـكان يدخل على بني بسـطام ويحكي لهـم كلّ كـذب وبلاء وكفر ويسـنده إلى الشـيخ أبي القاسـم، ويأخذ عليهـم العهود بعدم إذاعتهـا لكونهـا مـن الأسـرار التي لا يجوز نشـرها وإذاعتهـا، وإلّا لحلّ العـذاب والعقاب، وكانـوا يصدّقونه ويأخـذون عنه.

وعندمـا انكشـف أمره لأبـي القاسـم عزلـه عن الوكالـة، وأنكـر تلك المقـولات، ونهى بنـي بسـطام عـن متابعتـه وقبـول كلامـه، وكتـب إليهـم لعنـه والبـراءة منه وممّـن تابعه علـى قولـه وأقـام علـى تولّيه. فلمّا وصل الشـلمغانيّ إليهـم أظهروا الكتـاب عليه، فاحتال عليهـم بالبـكاء الشـديد، وقـال لهم: «إنّني أذعت سـرّاً، وقـد أُخذ عليّ الكتمـان، فعُوقبت بالإبعـاد بعـد الاختصـاص؛ لأنّ الأمـر عظيـم لا يحتملـه إلّا ملـك مقـرّب أو نبـيّ مرسـل أو مؤمـن ممتحـن»، وقـال أيضـاً: «إنّ لهـذا القـول باطنـاً عظيماً، وهـو أنّ اللعنـة الإبعاد، فمعنـى قولـه (لعنـه اللـه) أي باعـده الله عـن العذاب والنـار، والآن قد عُرفـت منزلتي»، ومـرّغ خدّيـه على التـراب، وقال: «عليكم بالكتمان لهذا الأمر»، فازداد في نفوسـهم عظم الأمـر وجلالتـه، وأقامـوا علـى تولّيـه، ولـم يرتدعوا عـن اللعن الصـادر في حقّـه، وتداولوا أكاذيبـه وكفرياته بينهم سـرّاً.

ثـمّ انكشـف عنـد أمّ كلثوم بنت أبي جعفر العمريّ حال الشـلمغانيّ مع بني بسـطام

الشلمغانيّ لم يكن قطّ باباً إلى أبي القاسم، ولا طريقاً له، ولا نصبه أبو القاسم لشيء من ذلك على وجهٍ ولا سبب، ومَن قال بذلك فقد أبطل، وإنّما كان فقيهاً من فقهائنا، وخلط وظهر عنه ما ظهر، وانتشر الكفر والإلحاد عنه».

(١) ينظر الغيبة (للطوسيّ): ٣٠٢ـ٣٠٤ ح٢٥٦، ٣٢٤ ح٢٧٢. قلتُ: وصريح الخبر أنّ الشلمغانيّ كان في بلدة الكوفة، وفيها لقاه أبو غالب الزراريّ وأعطاه المسائل.

(٢) ينظر الفهرست (للنجاشيّ): ٣٧٨ ت١٠٢٩.

من حلول روح رسول الله في أبيها العمريّ، وروح أمير المؤمنين في النوبختيّ، وروح فاطمة الزهراء فيها -أي في أمّ كلثوم بنت العمريّ-، فأخبرت بذلك أبا القاسم النوبختيّ، فنهاها عن الذهاب والتواصل مع بني بسطام، لأنّ هذا كفر بالله وإلحاد، قام هذا الرجل الملعون بإحكامه في قلوب هؤلاء القوم؛ ليجعله طريقاً إلى أن يقول لهم بأنّ الله تعالى اتّحد به وحلّ فيه، كما يقول النصارى في المسيح(عليه السلام)، ويعدو إلى قول الحلّاج لعنه الله. فامتثلت أم كلثوم أمره وهجرت بني بسطام، وشاع في بني نوبخت الحديث، فلم يبقَ أحدٌ إلّا وتقدّم إليه الشيخ أبو القاسم وكاتبه بلعن أبي جعفر الشلمغانيّ، والبراءة منه، وممّن تولّاه ورضي بقوله، أو كلّمه فضلاً عن موالاته.

ثمّ ظهر التوقيع من صاحب الزمان عجّل الله فرجه بلعن أبي جعفر الشلمغانيّ، والبراءة منه، وممّن تابعه وشايعه، ورضي بقوله، وأقام على تولّيه، وذلك على يد الشيخ أبي القاسم ابن روح في ذي الحجّة سنة (٣١٢هـ)، وأنفذها من محبسه في دار المقتدر إلى الشيخ أبي عليّ محمّد بن همام بن سهيل الكاتب الإسكافيّ، وأمره بإظهاره ونشره بين الشيعة، فأخذ الإسكافيّ هذا التوقيع وأملاه على مشايخ الطائفة، ولم يدع أحداً من الشيوخ إلّا وأقرأه إيّاه، وكاتب بنسخةٍ منه في سائر الأمصار، فاشتهر ذلك في الطائفة، وأجمعت على لعنه والبراءة منه[١].

وقد صرَّح الشلمغانيّ لابن الجنيد أنّه لم يدخل في هذا الأمر مع أبي القاسم النوبختيّ إلّا وهو منكِر لذلك، وأنّه كان يتهارش على هذا الأمر كما تتهارش الكلاب على الجيف[٢]. وهذا يكشف عن عدم اعتقاده القلبيّ بحقّانية الأمر أصلًا.

وعندما وجد الشلمغانيُّ تحدّي أبي القاسم له وتصدّيه لمقالاته، قام بنشر الشائعات والادّعاءات كذباً وزوراً، وكان ممّا ادّعاه: أنّه كان يُجيب عن المسائل التي

(١) قلت: وقد اختلفت نسخ التوقيع بعد انتشاره، وقام الشيخ الطوسيّ بمقابلة عدّة نسخ مع بعضها، وهي: نسخة أبي الحسن محمّد بن أحمد بن داود القميّ، ونسخة أبي محمّد هارون بن موسى التلعكبريّ، ونسخة أبي الفتح أحمد بن ذكا مولى عليّ ابن الفرات، ونسخة محمّد بن الحسن بن جعفر الصيمريّ. (ينظر الغيبة (للطوسيّ): ٤٠٩-٤١١ ح٣٨٤)

(٢) ينظر الغيبة (للطوسيّ) :٣٩١-٣٩٢ ح٣٦١.

تـرد عـن الأصحـاب إلـى الناحيـة المقدّسـة، حتّـى أثار بلبلـةً -بهـذه الادّعاءات-فـي بلدة قـم، فكتـب بعـض الأصحـاب -على ظهر كتـابٍ فيه جوابات ومسـائل-: هل هـي جوابات الفقيـه عليه السلام أو جوابـات الشـلمغانيّ؟؛ لأنّـه حُكـي عنـه أنّه قال: هـذه المسـائل أنا أجبت عنهـا. فكتـب أبـو القاسـم النوبختـيّ -بعـد البسـملة-: «قـد وقفنا علـى هـذه الرقعة وما تضمّنتـه، فجميعـه جوابنـا عـن المسـائل، ولا مدخـل للمخـذول الضالّ المضـلّ المعروف بالعزاقـريّ لعنـه اللـه فـي حـرفٍ منه، وقـد كانت أشـياء خرجـت إليكم على يـدي أحمد بـن بـلال[١] وغيـره مـن نظرائـه، وكان مـن ارتدادهـم عـن الإسـلام مثـل ما كان مـن هذا، عليهـم لعنـة اللـه وغضبـه»[٢]. وله مقالات فاسـدة كثيرة، لا يسـع المقام ذكرهـا، فليراجع مـا سَـطَرَه المؤرِّخـون والمحدِّثون[٣].

ووصلـت مقالاتـه إلـى السـلطة أيام خلافة المقتـدر، فهرب إلى الموصل وتسـتّر فيها، وأقـام بهـا سـنين عنـد ناصـر الدولة الحسـن بن عبـد الله بن حمـدان في حيـاة أبيه عبد اللـه بـن حمـدان، وهنـاك لقيه أبـو المفضّل الشـيبانيّ فـي (معلَثايـا) -وهـي بُليدة قرب جزيـرة ابـن عمـر مـن نواحـي الموصل-، واسـتجازه كتبـه فأجـازه[٤]. ثمّ انحـدر من هناك إلـى بغـداد أيّـام زمـان الراضـي -الـذي تسـلّم زمـام الخلافـة عـام (٣٢٢هــ)-، وظهـر فـي مجالـس الإماميّـة يدافـع عـن نفسـه، وقـال فـي مجلسٍ حافـل فيه رؤسـاء الشـيعة -وكلٌّ يحكـي عـن أبـي القاسـم لعنه والبـراءة منه-: «اجمعوا بينـي وبينه حتّى آخـذ يده ويأخذ بيـدي، فـإن لـم تنزل عليه نار من السـماء تحرقـه، وإلّا فجميع ما قاله فيَّ حـقّ»[٥]، وأنفذ إلـى النوبختـيّ يسـأله أن يباهلـه، وقال: «أنا صاحب الرجل وقد أُمـرت بإظهار العلم، وقد أظهرتُـه باطنـاً وظاهـراً، فباهِلنـي»، فأنفذ إليه الشـيخ في جواب ذلك: «أيّنـا تقدّم صاحبه

(١) قلت: هكذا في الرواية، والظاهر أنّ الصحيح (أحمد بن هلال) وهو العبرتائيّ المذموم، أو (محمّد بن عليّ بن بلال) المذموم أيضاً.

(٢) الغيبة (للطوسيّ): ٣٧٣ ح٣٤٥.

(٣) ينظر: الكامل في التاريخ: ابن الأثير: ٨/ ٢٩٢، المختصر في أخبار البشر: أبو الفداء: ٢/ ٨١.

(٤) ينظر الفهرست (للنجاشيّ): ٣٧٨ ت١٠٢٩.

(٥) الغيبة (للطوسيّ): ٤٠٦.

فهو المخصوم»[١]، وكان ذلك شارة النوبختيّ في حقّه، فعلمت السلطة بحاله، ولمّا كان في شوّال عام (٣٢٢هـ) ظهر الشلمغانيّ، فقبض عليه الوزير ابن مقلة وحبسه وكبس داره، فوجد فيها رقاعاً وكتباً ممّن يدّعي أنّه على مذهبه، يخاطبونه بما لا يخاطب به البشر بعضهم بعضاً، فعُرضت على الشلمغانيّ، فأقرّ أنّها خطوطهم وأنكر مذهبه، وأظهر الإسلام وتبرّأ ممّا يُقال فيه، وأُحضر ابن أبي عون وابن عبدوس معه عند الخليفة فأُمرا بصفعه فامتنعا، فلما أُكرها مدّ ابن عبدوس يده فصفعه، وأمّا ابن أبي عون فإنّه مدّ يده إلى لحيته ورأسه، وارتعدت يده، وقبّل لحية الشلمغانيّ ورأسه، وقال: (إلهي وسيّدي ورازقي)، فقال له الخليفة الراضي بالله: قد زعمتَ أنّك لا تدّعي الإلهية، فما هذا؟ فقال: وما عليّ من قول ابن أبي عون، والله يعلم أنني ما قلت له: إنّني إله، قط، فقال ابن عبدوس: إنّه لم يدّعِ الإلهيّة، إنّما ادّعى أنّه الباب إلى الإمام المنتظر، ثمّ أُحضروا مرّات ومعهم الفقهاء والقضاة، وفي آخر الأمر أفتى الفقهاء بإباحة دمه، فقطعت يداه ورجلاه وضُربت عنقه وأُحرق، في مجلس الشرطة في الجانب الغربيّ، في غرّة ذي القعدة من سنة (٣٢٢هـ)[٢] -وقيل: سنة (٣٢٣هـ)[٣]، ثمّ تتبّعت السلطة أتباعه ومريديه، فقُتل وزير المعتضد الحسين بن القاسم بن عبيد الله لاعتقاده بالشلمغانيّ، وكذا قُتل أبو إسحاق إبراهيم بن أبي عون بن هلال الأنباريّ الكاتب وغيرهما.

٢/ التعريف بتصانيفه

خرج للشلمغانيّ تصانيف كثيرة، وقد صنّف جملة منها أيّام استقامته، منها:

كتاب التكليف، رسالة إلى ابن همام، كتاب ماهيّة العصمة، كتاب الزاهر بالحجج العقليّة، كتاب المباهلة، كتاب الأوصياء، كتاب المعارف، كتاب الإيضاح، كتاب فضل النطق على الصمت، كتاب فضائل (فضل) العمرتين، كتاب الأنوار، كتاب التسليم،

(١) الغيبة (للطوسيّ): ٣٠٧ ح٢٥٨.

(٢) ينظر وفيات الأعيان: ٢/ ١٥٦.

(٣) ينظر الغيبة (للطوسيّ): ٤١٢.

كتاب البرهان والتوحيد، كتاب البداء والمشيئة، كتاب نظم القران، كتاب الإمامة الكبير، كتاب الإمامة الصغير، الرسالة المذهّبة، كتاب التسليم، كتاب الغيبة، كتاب الخمائر، كتاب الحجر، كتاب شرح كتاب الرحمة لجابر، كتاب البرانيات.

الظاهر أنّ الكتب الأربعة الأخيرة في علم الكيمياء، حيث ذكرها ابن النديم، وقال قبلها: «وكان له قدم في صناعة الكيمياء»(١)، كما ذكر المسعوديّ الثلاثة التي تسبقها(٢)، وذكر البواقي النجاشيُّ(٣).

وحيث كانت للشلمغانيّ منزلة لدى الشيعة، فقد دخلت كتبه إلى بيوتات الشيعة، لاسيّما كتابه المعروف بـ(التكليف)، وقد ذكر الطوسيُّ في ترجمته: «وله من الكتب التي عملها في حال الاستقامة كتابُ التكليف»(٤)، وحقيقة حال هذا الكتاب: أنّه رسالة عمليّة كتبها الشلمغانيّ تحت إشراف النائب أبي القاسم الحسين بن روح النوبختيّ، وقام النوبختيّ بالنظر فيه وتصحيحه، وأراد أن يكون الكتاب الرسميّ للإماميّة، واتّفقت كلمة فقهاء بغداد على صحّة الكتاب، وقد أنفذ النوبختيّ الكتاب إلى بلدة قمّ، ليصحّحه فقهاء قمّ، وكتب إلى جماعة الفقهاء بها: انظروا في هذا الكتاب، وانظروا فيه شيء يخالفكم؟ فكتبوا إليه: إنّه كلّه صحيح، وما فيه شيء يخالف إلّا قوله: الصاع في الفطرة.. إلى آخره(٥)، وهكذا صار الكتاب كتاباً معتبراً، ومورد قبول الأصحاب في الحواضر العلميّة(٦).

---

(١) الفهرست (لابن النديم): ٤٢٥.

(٢) ينظر التنبيه والإشراف: ٣٤٣.

(٣) ينظر الفهرست: ٣٧٨ـ٣٧٩ ت١٠٢٩.

(٤) الفهرست (للطوسيّ): ٢٢٤ ت٤٢ـ٦٢٧.

(٥) ينظر الغيبة (للطوسيّ): ٣٩٠ ح٣٥٧.

(٦) قلتُ: وقد حكى السيّد مرتضى المهريّ في تقريراته لبحث المرجع السيّد السيستانيّ (دام ظلّه)، أنّه قال: «وهو [أي الحسين بن روح النوبختيّ] الذي أشرف على تأليف كتاب (التكليف) للشلمغانيّ، وصحّحه، وأراد بذلك أن يكون الكتاب الرسميّ للشيعة، واعترف بصحّته علماء بغداد، ولم يناقش فيه علماء قم إلّا في موردين، وإليه يرجع أكثر الإجماعات المدّعاة». (ينظر مكان المصلّي: ١٤١)

وقد سُئل الحسين بن روح عن كتبه بعدما ذُمَّ وخرجت فيه اللعنة، فقيل له: كيف نعمل بكتبه وبيوتنا منها ملاء؟ فقال: «أقول فيها ما قاله أبو محمّد الحسن بن عليّ (صلوات الله عليهما) وقد سُئِلَ عن كتب بني فضال، فقالوا: كيف نعمل بكتبهم وبيوتنا منها ملاء؟ فقال (صلوات الله عليه): خذوا بما رووا وذروا ما رأوا»(١).

وقال الشيخ الطوسيّ: «وأمّا ما ترويه الغلاة والمتّهمون والمضعّفون وغير هؤلاء، فما يختصّ الغلاة بروايته، فإن كانوا ممّن عُرف لهم حال استقامةٍ وحال غلوّ، عُمل بما رووه في حال الاستقامة وتُرك ما رووه في حال خطئهم، ولأجل ذلك عملت الطائفة بما رواه أبو الخطّاب محمّد بن أبي زينب في حال استقامته، وتركوا ما رواه في حال تخليطه، وكذلك القول في أحمد بن هلال العبرتائيّ، وابن أبي عذافر (عزاقر)، وغير هؤلاء. فأمّا ما ترويه في حال تخليطهم فلا يجوز العمل به على كلّ حال»(٢).

٣/ التعريف بكتاب (الأوصياء) ونسخه الخطيّة

ذكر المسعوديُّ (ت٣٤٥هـ) هذا الكتاب ضمن تصانيف الشلمغانيّ، فقال: «وقد أتينا على ما ظهر من قوله وحكاه من هذا عن نفسه في رسالته المعروفة بالمذهّبة، وكتابه في (الوصيّة)، وكتاب الغيبة، وكتاب التسليم، وغير ذلك من كتبه، في كتابنا المقالات في أصول الديانات، عند ذكرنا مذاهب الشيعة وغلاتهم»(٣)، ومن الظاهر: وجود الكتاب لديه(٤) حيث نقل عنه في كتابه المقالات.

(١) الغيبة (للطوسيّ): ٣٨٩ـ٣٩٠ ح٣٥٥.

(٢) العدّة في أصول الفقه: ١/١٥١.

(٣) التنبيه والإشراف: ٣٤٣.

(٤) لا يُقال: إنّ المذكور في كلام النجاشيّ هو (كتاب الأوصياء)، بينما المذكور في كلام المسعوديّ هو (الوصيّة)، وهذا يدلّ على اختلاف الكتابين.
فإنّه يُقال: لم يذكر أحد وجود كتابين متغايرين للشلمغانيّ بهذين العنوانين، بل المذكور هو كتاب واحد، وقد عُنون في كلماتهم تارةً بـ(الأوصياء) وأخرى بـ(الوصيّة) وثالثةً بـ(الأنبياء والأوصياء) كما سيأتي، وكلّها عناوين مشيرة لمعنون واحد. ويشهد لذلك أنّ المسعوديّ عبّر عنه بقوله: «وكتابه في الوصيّة»، وهذا دالّ على أنّ محتوى الكتاب حول الوصيّة، لا أنّ عنوانه الوصيّة، فتأمّل.

وقد تقدّم: أنّ النجاشيَّ (ت٤٥٠هـ) ذكر ضمن تصانيف الشلمغانيّ (كتاب الأوصياء)، يرويها عنه بواسطة محمّد بن عليّ الكاتب القناني، عن أبي المفضّل محمّد بن عبد الله الشيبانيّ، عن الشلمغانيّ. ومن المظنون قويّاً وجود الكتاب لدى النجاشيّ.

وقد نقل عن هذا الكتاب الشيخ الطوسيّ (ت٤٦٠هـ) في كتاب الغيبة عدّة رواياتٍ، صرّح فيها قائلاً: «روى محمّد بن عليّ الشلمغانيّ في كتاب (الأوصياء)»، كما سيأتي ذكر تلك الموارد.

كما كان موجوداً عند ابن جرير الطبريّ -المعاصر للطوسيّ والنجاشيّ- صاحب (دلائل الإمامة)[1]، حيث نقل عنه في كتابه بواسطة أبي المفضّل الشيبانيّ، عن أبي النجم بدر بن عمّار الطبرستانيّ، عن الشلمغانيّ. والطبريّ وإن لم يصرّح أنّ هذه الروايات مستطرفة من كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ، ولكن من الواضح أنّ هذا طريقه إلى الكتاب، والروايات منتزعة من كتابه (الأوصياء)، وقد بلغت تلك الموارد (٢٦) مورداً، كما سيأتي ذكرها، وهذا يدلّ على وجود الكتاب عنده، وعلى اعتماده عليه أيضاً.

وقد كانت توجد نسخة من الكتاب عند السيّد عليّ بن موسى ابن طاوس الحلّيّ (ت٦٦٤هـ)، حيث نقل منها في بعض كتبه، فقال في فرج المهموم: «ذكر محمّد بن عليّ مؤلّف كتاب (الأنبياء والأوصياء من آدم إلى المهديّ عليهما السلام)..»[2]، ومحمّد بن عليّ هو الشلمغانيّ بلا ريب. وهذا النصّ يتضمّن فائدةً أخرى -إضافة إلى فائدة وجود نسخةٍ من الكتاب عنده-، وهي: أنّ هذا العنوان إمّا أنّه العنوان الحقيقيّ للكتاب فيكون العنوان المذكور في كلام المسعوديّ والنجاشيّ والطوسيّ مختصراً، وإمّا أنّه عنوان انتزاعيّ مشير إلى محتوى الكتاب. وسيتبيّن -في المقام الثالث- أنّ هذا العنوان يعدّ توصيفاً دقيقاً لمحتوى الكتاب.

كما كانت توجد نسخة منه عند ابن أخيه السيّد عبدالكريم بن أحمد بن موسى

(١) أقول: سنجري في طيّات الرسالة على نسبة كتاب (دلائل الإمامة) إلى محمّد بن جرير الطبريّ الصغير على ظاهر الأمر، مع غضّ النظر عن الكلام الموجود لدى المحقّقين حول حقيقة الكتاب والمؤلِّف، فاقتضى ذلك التنبيه.

(٢) فرج المهموم: ١١١.

ابـن طـاوس الحلّـيّ (ت٦٩٢هــ)، حيـث قـال فـي فرحة الغـري: «قـال صاحـب (الوصيّة) محمّـد بـن علـيّ الشـلمغانيّ..»[(١)]، وهـذا ظاهر بالنقل مباشـرة عـن كتابه.

وكانـت توجـد نسـخة مـن الكتاب لدى الشـيخ حسـن بـن سـليمان الحلّيّ -مـن تلاميذ الشـهيد الأوّل (ت٧٨٦هــ)، ومـن علمـاء أوائل القرن التاسـع الهجريّ-، حيـث نقل عنه في كتابه (مختصر بصائر الدرجات)، فقال: «ومن كتاب أبي جعفر محمّد بن عليّ الشـلمغانيّ بإسـناده..»[(٢)]، والمـراد بهـذا الكتاب -كما سـيتبيّن- هو كتاب (الأوصيـاء) بلا ريب.

ووصلـت نسـخة منه لـدى المحدّث محمّد بن الحسـن الحـرّ العاملـيّ (ت١١٠٤هـ)، صاحـب وسـائل الشـيعة، فقـد صـرّح في غيـر واحدٍ مـن كتبه بوجود نسـخةٍ منـه عنده، فقال: «كتاب (الوصيّة) صنّفه الشـلمغانيّ في حال اسـتقامته، وقد كانت عندي نسـخته، وعليهـا خطـوط جماعـةٍ مـن الفضـلاء بذلك»[(٣)]، وهـذا التصريـح يفيد -إضافـة إلى وجود نسـخة مـن الكتـاب عنده- تداول نسـخة الكتـاب بين العلمـاء، ووجود خطوطهـم عليها.

وقـد حكـى المحقّق الكرباسـيّ (ت١١٧٥هـ) في (إكليل المنهـج) عن المحقّق محمّد بـن عبـد الفتاح السـراب التنكابنـيّ (ت١١٢٤ه)، أنّه قال: «هذا الكتـاب الآن عندي، وهو كثيـر الفوائـد، يشـتمل علـى أخبار الأنبياء والأوصيـاء، وذكر في أوّله أنّه لـم يذكر فيه من الأحاديث إلّا المشـهور الصحيح الثابت، وذكر الرواةُ له أنّه صنّفه في حال اسـتقامته»[(٤)]، وكلامـه صريـح بوجود نسـخةٍ من الكتاب لديه، ويفيـد أمرين أيضاً:

الأوّل: إنّ محتـوى الكتـاب هو أخبار الأنبياء والأوصياء، وهذا يتناسـب مع كلام السـيّد علـيّ بـن طـاوس الحلّـيّ المتقدّم ذكـره. الثاني: إنّ للكتـاب مقدّمةً ذكر فيهـا أنّه لم يذكر فيـه من الأحاديث إلّا المشـهور الصحيح الثابت.

أقول: ولم أعثر على مَن صرّح بوجود هذا الكتاب لديه بعد التنكابنيّ.

(١) فرحة الغريّ: ١٥٣.

(٢) مختصر بصائر الدرجات: ١٦١.

(٣) وسائل الشيعة: ٢٥/ ٣١.

(٤) إكليل المنهج في تحقيق المطلب: ٤٥٩.

الحاصل: ويتحصّل من مجموع ما تقدّم:

أنّ الكتـاب يـدور حـول الأنبيـاء والأوصياء مـن لدن آدم عليه السلام إلى صاحـب العصر عجّل اللـه فرجـه، وأنّـه من الكتب التي قام الشـلمغانيّ بتصنيفها أيّام اسـتقامته، وأنّه التزم في تقدمـة كتبـه باعتمـاد الروايـات المشـهورة الصحيحـة، وأنّ نسـخ الكتاب كانـت موجودة لـدى المحدِّثيـن والعلمـاء ونقلـوا عـن الكتـاب علـى مـدار أجيـالٍ، وآخـر مَن عثرنـا على تصريـحٍ لـه بوجود نسـخة مـن الكتاب لديه هـو التنكابنـيّ (ت١١٢٤هـ).

المقام الثالث: الارتباط بين كتاب (إثبات الوصية) وكتاب (الأوصياء)

لقد تقدّم: أنّ كتاب (إثبات الوصية) المنسوب إلى المسعوديّ يتضمّن ذكر الأنبياء والأوصياء جيلاً بعد جيل من لدن نبيّ الله آدم عليه السلام فابنه شيث، وهكذا وصولاً إلى خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله، ثمّ وصيّه أمير المؤمنين عليه السلام، فابنه الحسن فالحسين، وهكذا إلى الحجّة القائم المنتظر عجّل الله فرجه الشريف، وقد ورد في خاتمته: أنّه كُتب عام (٣٣٢هـ).

وتقدّم أيضاً: أنّ كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ يتضمّن ذكر الأنبياء والأوصياء من لدن آدم عليه السلام إلى خاتم الأوصياء المهديّ عجّل الله فرجه الشريف، وبمقتضى تأليفه أيّام استقامته: أنّه صنّفه قبل عام (٣١٢هـ).

إذن: موضوع الكتابين واحد، وهو ذكر مسألة الوصاية وامتدادها منذ النبيّ آدم عليه السلام مروراً بخاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله، وختماً بخاتم الأوصياء عجّل الله فرجه الشريف، وعصر الكتابين واحد وهو النصف الأوّل من القرن الرابع.

وهنا ينقدح السؤال الآتي: هل هناك ارتباط بين كتاب (الأوصياء) وبين كتاب (إثبات الوصية)؟

جزم المحقّق الجواد الشبيريّ بوجود ارتباط بين الكتابين؛ اعتماداً على أنّ ما نقله الشيخ الطوسيّ والسيّد ابن طاوس عن كتاب (الأوصياء) موجود بعينه في كتاب (إثبات الوصيّة)، ولكنّه استبعد احتمال الاتّحاد بين الكتابين؛ لمكان ما ورد في إنهاء كتاب (إثبات الوصيّة): «وللصاحب عليه السلام منذ وُلد إلى هذا الوقت -وهو شهر ربيع الأوّل، سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة- ستّ وسبعون سنة وأحد عشر شهراً ونصف شهر»[1]، المقتضية لكونه قد صُنِّف بعد مقتل الشلمغانيّ بـ(١٠) سنوات.

(١) إثبات الوصيّة: ٢٨٧.

أقول: إنّ ما أفاده من وجود ارتباطٍ وثيق بين الكتابين ممّا لا شكّ فيه، بل الأدلّة والقرائن تقتضي اتّحاد الكتابين، وأنّ كتاب (إثبات الوصيّة) في حقيقته ليس سوى كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ وقد تم التصرُّف فيه، ونُسب إلى المسعوديّ اشتباهاً، وأمّا الأدلّة والقرائن فهي عديدة عمدتها آخرها، وهي:

الأوّل: اتّحاد مضمون الكتابين إجمالاً:

إنّ كتاب (إثبات الوصيّة) المتداول يتضمّن ذكر قضيّة الوصيّة ابتداءً من النبيّ هبة الله شيث وصيّ أبيه آدم عليهما السلام، إلى خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله، ثمّ منه إلى أمير المؤمنين عليه السلام، ثمّ أولاده واحداً بعد واحدٍ، انتهاءً بخاتم الأوصياء الحجّة المنتظر عجل الله فرجه الشريف.

وأمّا كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ، فإنّ عنوانه ومحتواه -على ما جاء في كلام السيّد ابن طاوس الحلّيّ، والمولى سراب التنكابنيّ- هو ذكر الأنبياء والأوصياء من آدم عليه السلام إلى المهديّ عجّل الله فرجه الشريف.

يُضاف إلى ذلك: أنّ الوارد في مقدّمة كتاب (الأوصياء) -على ما ذكره المولى سراب- هو الالتزام بذكر الأحاديث المشهورة الصحيحة الثابتة. وهذا الأمر ينطبق أيضاً على كتاب (إثبات الوصيّة)؛ إذ يمكن استكشاف ذلك بمتابعة روايات وأخبار الكتاب، فإنّ الملحوظ: أنّ روايات الكتاب -لاسيّما النصف الثاني من الكتاب- هي من الروايات المشهورة التي أخرجها واستطرفها المحدِّثون في مدوّناتهم الحديثيّة -كالصفّار في البصائر، والكلينيّ في الكافي، والصدوق في كمال الدين والعيون وغيرها، والمفيد في الإرشاد والاختصاص، والطبريّ في الدلائل، وحسين بن عبد الوهاب في العيون، وغير ذلك-، وليست ممّا تفرّد بها هذا الكتاب، كما أنّي قمتُ بمتابعة جملةٍ من رواياته فوجدتها منتخَبةً من الكتب المعتَمدة لدى الطائفة؛ ككتاب جابر بن يزيد الجعفيّ، وكتاب المحاسن لأحمد بن محمّد بن خالد البرقيّ، وكتاب مسائل الرضا لمحمّد بن عيسى بن عبيد اليقطينيّ، وكتاب عليّ بن مهزيار الأهوازيّ، وكتاب الواحدة للحسن بن محمّد بن جمهور العميّ، وكتاب الدلائل لعبد الله بن جعفر الحميريّ، وكتب سعد بن عبد الله الأشعريّ، وكتاب أخبار القائم لعليّ بن محمّد بن إبراهيم الكلينيّ،

وكتاب أخبار المهديّ لعبّاد بن يعقوب الرواجنيّ، وغيرهم. كما أنّه قد صرّح بصحّة جملةٍ من روايات كتابه، منها: «وروي من جهات صحيحة: أنّ السنديّ أطعمه السمّ في رطب..»[(١)]، ومنها: «ثم زوّجه المأمون ابنته، وقالوا: أخته أم أبيها، والرواية الصحيحة: أخته أم حبيبة»[(٢)]، ومنها: «وروى جماعة من الشيوخ العلماء منهم علان الكلابيّ وموسى بن محمّد الغازي وأحمد بن جعفر بن محمّد بأسانيدهم أنّ حكيمةَ.. وحدّثني موسى بن محمّد: أنّه قرأ المولد عليه عليه السلام، فصحّحه، وزاد فيه ونقص، وتقرّر بالروايات ما ذكرناه»[(٣)].

الثاني: تزامن ظهور نسخ (إثبات الوصيّة) مع اختفاء نسخ (الأوصياء):

لقد تقدّم: أنّ نسخ كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ كانت متداولةً منذ زمان تأليفها في أوائل القرن الرابع الهجريّ، إلى زمان المولى محمّد سراب التنكابنيّ، المعاصر للعلّامة المجلسيّ، المتوفّى بعد العلّامة المجلسيّ بثلاثة عشر عاماً، وهو آخر مَن وقفنا على كلامه بوجود نسخةٍ من الكتاب لديه.

وتقدّم أيضاً: أنّه بدأت تظهر نسخ كتاب (إثبات الوصيّة) منسوبةً إلى المسعوديّ لدى أصحابنا في عهد العلّامة المجلسيّ، ولم يقع لنا في كلمات الأصحاب أيّ تصريحٍ أو تلويح بتوفّر نسخةٍ من الكتاب لديهم على طيلة القرون منذ عصر المسعوديّ إلى زمان العلّامة، وذلك طيلة سبعة قرون تقريباً، ومنذ عهده بدأ العلماء يعدّون أنّ هذا الكتاب هو كتاب (إثبات الوصيّة) الذي ذكر النجاشيّ اسمه ضمن تصانيف المسعوديّ.

فإذا لاحظنا هذين الأمرين ترتفع الغرابة عن علّة فقدان نسخ كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ وعدم تداولها بين العلماء بعد العلّامة، وعن علّة ظهور نسخ كتاب (إثبات

(١) إثبات الوصيّة: ٢١٢.

(٢) إثبات الوصيّة: ٢٢٦.

(٣) إثبات الوصيّة: ٢٧٢ـ٢٧٤.

الوصيـة) للمسـعوديّ فـي عهـد العلّامـة وعـدم تداولها قبلـه؛ لأنّ هذا الكتـاب في واقعه ليس سـوى كتاب الشـلمغانيّ، وقد نُسـب اشـتباهاً إلى المسـعوديّ، وجرى الآخرون على ذلك، واشـتهرت نسـخه بهذه النسـبة الخاطئة.

الثالـث: اتّحاد موارد كتابي الأوصيـاء وإثبات الوصيّة:

لقـد تقـدّم: أنّ كتـاب (الأوصيـاء) للشـلمغانيّ كان موجـوداً لـدى جملةٍ مـن العلماء، ونقلوا عنه جملة من الموارد في تصانيفهم، وقد عثرنا على أربعة وثلاثين مورداً، وجميع تلـك المـوارد موجـودة بعينهـا فـي كتـاب (إثبـات الوصيّـة) المنسـوب إلى المسـعوديّ، مـع اختلافـات يسـيرة تقتضيهـا طبيعـة النقـل. فإنّ هـذا الاتّحاد يـورث الاطمئنـان باتّحاد الكتابيـن، لاسـيّما مـع ملاحظـة أنّ بعـض موارد النقل عـن كتاب (الأوصيـاء) تضمّنت نقل عـدّة روايـاتٍ متتاليـة، وهـذه الروايات نفسـها بالترتيـب عينه موجودة في كتـاب (إثبات الوصيّـة)، فـإنّ النقـل عنـه بهذه الصيغة مع اتّفـاق وجودها في الكتاب الآخر يرفع نسـبة احتمـال الاتّحاد. وسـنذكر الموارد المنقولة عنه رديفاً لمـا ورد في كتاب (إثبات الوصيّة)؛ لتتـمّ المقارنة بينهمـا، والموارد هي:

الكتاب الأول: كتاب الغيبة للشيخ الطوسيّ

نقـل الشـيخ الطوسـيّ فـي كتـاب (الغيبـة) خمـس روايـاتٍ مـن كتـاب (الأوصيـاء) للشـلمغانيّ، مصرِّحـاً بأنّها مأخـوذة مـن كتابـه، وقـد وردت هـذه الروايـات فـي كتـاب (إثبـات الوصيّـة) عـدا الروايـة الخامسـة حيـث لـم نعثـر عليهـا فـي المطبوعة، وسـنقوم بعـرض هـذه المـوارد ومقارنتهـا مـع بعضهـا، وهـي:

١/١

كتاب الغيبة

«وروى محمّـد بـن علـيّ الشـلمغانيّ فـي كتـاب (الأوصيـاء)، قـال: حدّثنـي حمزة بن نصـر -غـلام أبي الحسـن عليه السلام-، عن أبيه، قال: لمّا وُلد السـيّد عليه السلام تباشـر أهـل الدار بذلك،

فلمّا نشأ خرج إليّ الأمر أن أبتاع في كلِّ يوم مع اللحم قصب مخّ، وقيل: إنّ هذا لمولانا الصغير(عليه السلام)»[١].

كتاب إثبات الوصيّة

«وحدّثني حمزة بن نصر -غلام أبي الحسن(عليه السلام)-، قال: وُلد السيّد(عليه السلام)، فتباشر أهل الدار بمولده، فلمّا أنشأ خرج إليّ الأمر أن أبتاع في كلّ يوم من اللحم قصب مخّ، وقيل: إنّ هذا لمولانا الصغير»[٢].

٢/٢

كتاب الغيبة

«وعنه[٣] قال: حدّثني الثقة، عن إبراهيم بن إدريس، قال: وجّه إليّ مولاي أبو محمّد(عليه السلام) بكبش، وقال: (عِقّه عن ابني فلان، وكُلْ، وأطعِمْ أهلَك)، ففعلتُ.

ثمّ لقيتُه بعد ذلك، فقال لي: (المولود الذي وُلد لي مات).

ثمّ وجّه إليّ بكبشين، وكتب: (بسم الله الرحمن الرحيم، عقّ هذين الكبشينِ عن مولاك، وكُلْ هنّأك الله، وأطعِمْ إخوانَك)، ففعلتُ، ولقيتُه بعد ذلك فما ذكر لي شيئاً»[٤].

كتاب إثبات الوصيّة

«وحدّثني الثقة من إخواننا، عن إبراهيم بن إدريس، قال: وجّه إليّ مولاي أبو محمّد(عليه السلام) بكبشين، وقال: (عقّهما عن ابني فلان، وكُلْ، وأطعِمْ إخوانك)، ففعلتُ.

ثمّ لقيته بعد ذلك، فقال: (إنّ المولود الذي وُلد مات).

---

(١) الغيبة: ٢٤٥ ح٢١٣.

(٢) إثبات الوصيّة: ٢٧٥.

(٣) أي عن الشلمغانيّ في كتاب الأوصياء.

(٤) الغيبة: ٢٤٥ ح٢١٧.

ثمّ وجّه إليّ بكبشين، وكتب إليّ: (بسم الله الرحمن الرحيم، عقّ هذينِ الكبشينِ عن مولاك، وكُلْ هنّأك الله، وأطعِمْ إخوانك)، ففعلتُ، ولقيتُه بعد ذلك فما ذكر لي شيئاً»[١].

٣/٣

كتاب الغيبة

«وروى علّان، قال: حدّثني ظريف أبو نصر الخادم، قال: دخلتُ عليه -يعني صاحب الزمان عليه السلام-، فقال لي: (عليّ بالصندل الأحمر)، فقال: فأتيتُه به، فقال عليه السلام: (أتعرفني؟) قلتُ: نعم، قال: (مَن أنا؟) فقلتُ: أنت سيّدي وابن سيّدي، فقال: (ليس عن هذا سألتُك)، قال ظريف: فقلتُ: جعلني الله فداك فسِّرْ لي، فقال: (أنا خاتم الأوصياء، وبي يدفعُ الله البلاءَ عن أهلي وشيعتي)»[٢].

كتاب إثبات الوصيّة

«وحدثني علّان، قال: حدّثني أبو نصر ضرير الخادم، قال: دخلتُ على صاحب الزمان عليه السلام، فقال لي: (عليّ بالصندل الأحمر)، فأتيتُه به، فقال: (أتعرفني؟) قلت: نعم، قال: (مَن أنا؟) فقلت: أنت سيّدي وابن سيّدي، فقال: (ليس عن هذا سألتُك)، قال ظريف: فقلت: جعلك[٣] فداك فسِّر لي، فقال: (أنا خاتم الأوصياء، وبي رفع الله البلاء عن أهلي وشيعتي)»[٤].

٤/٤

كتاب الغيبة

«جعفر بن محمّد بن مالك، قال: حدّثني محمّد بن جعفر بن عبد الله، عن أبي

(١) إثبات الوصيّة: ٢٧٥.
(٢) الغيبة: ٢٤٦ ح٢١٥.
(٣) قلتُ: كذا في المطبوع، ولا يخفى حصول تحريف في الكلمة؛ إذ لا معنى لـ«جعلك فداك»، والصحيح: «جعلني الله فداك» -كما في رواية الغيبة-، أو «جُعلتُ فداك».
(٤) إثبات الوصيّة: ٢٧٥.

نعيم محمّد بن أحمد الأنصاريّ، قال: وجّه قوم من المفوّضة والمقصّرة كامل بن إبراهيم المدنيّ إلى أبي محمّد(عليه السلام).

قال كامل: فقلتُ في نفسي: أسألُه لا يدخل الجنة إلّا مَن عرف معرفتي وقال بمقالتي.

قال: فلمّا دخلتُ على سيّدي أبي محمّد(عليه السلام) نظرتُ إلى ثياب بياض ناعمة عليه، فقلت في نفسي: وليّ الله وحجّته يلبس الناعم من الثياب، ويأمرنا نحن بمواساة الإخوان، وينهانا عن لبس مثله.

فقال -متبسّماً-: (يا كامل)، وحسر عن ذراعيه، فإذا مسح أسود خشن على جلده، فقال: (هذا لله، وهذا لكم).

فسلّمت، وجلست إلى بابٍ عليه ستر مرخَى، فجاءت الريح فكشفَت طرفَه، فإذا أنا بفتىً كأنّه فلقة قمر، مِن أبناء أربع سنين أو مثلها.

فقال لي: (يا كامل بن إبراهيم).

فاقشعررت من ذلك، وأُلهمت أن قلت: لبيك يا سيّدي.

فقال: (جئتَ إلى وليّ الله وحجّته وبابه تسأله: هل يدخل الجنّة إلّا مَن عرف معرفتَك وقال بمقالتك؟)

فقلتُ: إي والله.

قال: (إذن والله يقِلّ داخلها، والله إنّه ليدخلها قوم يقال لهم الحقّيّة).

قلتُ: يا سيّدي، ومَن هم؟

قال: (قوم من حبّهم لعليّ يحلفون بحقّه، ولا يدرون ما حقّه وفضله).

ثمّ سكت صلوات الله عليه عنّي ساعة، ثمّ قال: (وجئتَ تسألُه عن مقالة المفوّضة، كذبوا، بل قلوبنا أوعية لمشيّة الله، فإذا شاء شئنا، والله يقول: ﴿**وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ**﴾[الإنسان: ٣٠]).

ثمّ رجع الستر إلى حالته، فلم أستطع كشفه، فنظر إليّ أبو محمّد(عليه السلام) متبسّماً، فقال: (يا كامل ما جلوسك؟ وقد أنبأك بحاجتك الحجّة من بعدي).

فقمتُ وخرجتُ، ولم أعاينه بعد ذلك.

قال أبو نعيم: فلقيتُ كاملاً، فسألتُه عن هذا الحديث، فحدّثني به»[(١)].

كتاب إثبات الوصيّة

«وعن جعفر بن محمّد بن مالك، قال: حدّثني محمّد بن جعفر بن عبد الله، عن أبي نعيم محمّد بن أحمد الأنصاريّ، قال: وجّه قومٌ من المفوّضة والمقصّرة كاملَ بن إبراهيم المداينيّ إلى أبي محمّد عليه السلام ليناظره في أمره.

قال كامل: فقلتُ في نفسي: أسألُه وأنا أعتقد أنّه لا يدخل الجنّة إلّا مَن عرف معرفتي، وقال بمقالتي.

قال: فلمّا دخلتُ عليه نظرتُ إلى ثياب بياض ناعمة عليه، فقلتُ في نفسي: وليّ الله وحجّته يلبس الناعم من الثياب، ويأمرنا بمواساة الإخوان، وينهانا عن لبس مثله.

فقال -متبسّماً-: (يا كامل)، وحسرَ عن ذراعيه، فإذا مسح أسود خشن رقيق على جلده، فقال: (هذا لله عزّ وجلّ، وهذا لكم).

فخجلت، وجلستُ إلى باب عليه ستر مسبل، فجاءتِ الريح فرفعتْ طرفَه، فإذا أنا بفتىً كأنّه فلقة قمر من أبناء أربع سنين أو مثلها.

فقال لي: (يا كاملُ بن إبراهيم).

فاقشعررتُ من ذلك، فألهمني الله أن قلتُ: لبيك يا سيدي.

فقال: (جئتَ إلى وليّ الله وحجّته وبابه تسأله هل يدخل الجنّة إلّا مَن عرف معرفتك وقال بمقالتك؟)

فقلتُ: إي والله.

قال: (إذن والله يقِلّ داخلها، والله إنّه ليدخلها قوم يُقال لهم الحقّية).

قلتُ: يا سيّدي، ومَن هم؟

(١) الغيبة: ٢٤٨ ح٢١٦.

قال: (قومٌ مِن حبّهم لعليّ صلى الله عليه يحلِفون بحقّه، ولا يدرون ما حقّه وفضله).

ثمّ سكت صلوات الله عليه عنّي ساعةً، ثمّ قال: (وجئتَ تسألُه عن مقالة المفوّضة، كذبوا، بل قلوبنا أوعية الله[1]، فإذا شاء الله شئنا، وهو قوله: ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ﴾[الإنسان: ٣٠]).

ثمّ رجع الستر إلى حالته، فلم أستطع كشفه، فنظر إليّ أبو محمّد عليه السلام متبسّماً، فقال: (يا كامل بن إبراهيم، ما جلوسك؟ وقد أنبأك الحجّة من بعدي بحاجتك).

فقمتُ وخرجتُ، ولم أعاينه بعد ذلك.

قال أبو نعيم: فلقيتُ كاملاً، فسألتُه عن هذا الحديث، فحدّثني به»[2].

٥/٥

كتاب الغيبة

«وروى الشلمغانيّ في كتاب (الأوصياء): أبو جعفر المروزيّ، قال: خرج جعفر بن محمّد بن عمر وجماعة إلى العسكر، ورأوا أيّام أبي محمّد عليه السلام في الحياة، وفيهم عليّ بن أحمد بن طنين، فكتب جعفر بن محمّد بن عمر يستأذن في الدخول إلى القبر، فقال له عليّ بن أحمد: لا تكتب اسمي فإنّي لا أستأذن، فلم يكتب اسمه، فخرج إلى جعفر: (ادخل أنت ومَن لم يستأذن)»[3].

كتاب إثبات الوصيّة

لم أعثر عليه في مظانّه من مطبوعة إثبات الوصيّة.

(١) قلتُ: كذا في المطبوع، ولا يخفى أنّ في ظاهر العبارة محذوراً، والصحيح: «أوعية لمشيئة الله» كما في رواية الغيبة للطوسيّ الأفضل ان يقال في الهامش: ان هذا على حذف المضاف للدلالة السياق عليه.

(٢) إثبات الوصيّة: ٢٧٥ـ٢٧٦.

(٣) الغيبة: ٣٤٣ ح٢٩٣

أقول: وينبغي التنبيه إلى أنّ الروايات الأربعة الأولى وردت في كتاب (الغيبة) متتالية، ويلاحظ أنّها وردت كذلك متتالية في كتاب (إثبات الوصيّة) أيضاً، ولكن يفصل بين الأولى والثانية وبين الثالثة والرابعة رواية علّان عن نسيم خادم أبي محمّد .

الكتاب الثاني: كتاب دلائل الإمامة للطبري

نقل ابن جرير الطبريّ الصغير في دلائل الإمامة روايات كثيرة بهذا الإسناد: «حدّثني أبو المفضّل الشيبانيّ، قال: حدّثني أبو النجم الطبرستانيّ، قال: حدّثني أبو جعفر محمّد بن علي الشلمغانيّ».

فالطبريّ وإن لم يصرّح باسم كتاب (الأوصياء)، ولكن يُعلم أنّها مستطرفة من هذا الكتاب؛ لأنّ جميع تلك الروايات موجودة بعينها في كتاب (إثبات الوصيّة).

وقد بلغت الموارد التي نقل فيها الطبريّ في (دلائل الإمامة) عن الشلمغانيّ (٢٢) مورداً، وسنذكرها تباعاً رديفاً لما ورد في كتاب (إثبات الوصيّة):

٦/١

كتاب دلائل الإمامة

«وحدثني أبو المفضل محمّد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النجم بدر ابن الطبرستانيّ، قال حدّثني أبو جعفر محمّد بن عليّ الشلمغانيّ، عمّن حدّثه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «لمّا ولد الحسين عليه السلام هبط جبرئيل في ألف ملَكٍ يهنّون النبيّ بولادته، وكان ملَك يُقال له (فطرس) في جزيرة من جزائر البحر، بعثه الله في أمرٍ من أموره فأبطأ عليه، فكسر جناحه وأزاله عن مقامه، وأهبطه إلى تلك الجزيرة، فمكث فيها خمسمائة عام، وكان صديقاً لجبرئيل، فلمّا مضى قال له: أين تريد ؟

قال له: وُلد للنبيّ مولود في هذه الليلة، فبعثني الله في ألف ملَكٍ لأهنئه.

قال: احملني إليه لعلّه يدعو لي.

فلمّا أدى جبرئيل الرسالة ونظر النبيّ إلى فطرس، قال له: يا جبرئيل، مَن هذا؟

فأخبره بقصّته، فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: امسح جناحك على المولود -يعني الحسين عليه السلام-.

فمسح جناحه فعاد إلى حالته، فلمّا نهض قال له النبيّ صلى الله عليه وآله: الزم أرض كربلاء، وأخبرني بكلّ مؤمنٍ رأيته زائراً إلى يوم القيامة.

قال: فذلك الملَك يُسمّى (عتيق الحسين عليه السلام)»[1].

كتاب إثبات الوصيّة

«قال: فلمّا وُلد الحسين هبط جبرئيل عليه السلام في ألف ملَكٍ يهنّون النبيّ صلى الله عليه وآله بولادته، فمرّ بملك من الملائكة يُقال له (فطرس) في جزيرة من جزائر البحر، بعثه الله عزّ وجلّ في أمرٍ من الأمور فأبطأ عليه، فكسر جناحه وأُزيل عن مقامه، وأهبط إلى تلك الجزيرة، فمكث فيها خمس مائة عام، وكان صديقاً لجبرئيل عليه السلام فيما مضى، فقال له: أين تريد؟

قال: إنّه قد وُلد لمحمّد النبيّ صلى الله عليه وآله مولود في هذه الليلة، فبعثني الله في ألف ملَكٍ لأهنّيه.

فقال له: يا جبرئيل، احملني إليه لعلّه يدعو لي.

فحمله، فلما أدّى جبرئيل عليه السلام الرسالة، ونظر النبيّ إلى فطرس، قال: يا جبرئيل، مَن هذا؟

فأخبره بقصّته، فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له: امسح جناحك على هذا المولود.

فمسح فطرس جناحه على الحسين عليه السلام فردّه الله إلى حالته الأولى، فلمّا نهض قال له النبيّ صلى الله عليه وآله: فإنّ الله قد شفّعني فيك، فالزم أرض كربلاء وأخبرني بكلّ من يأتي الحسين زائراً إلى يوم القيامة.

---

(١) دلائل الإمامة: ١٨٩ـ١٩٠ ح١٥ـ١١٠.

قال: فذلك الملَك يُسمّى (عتيق الحسين عليه السلام)»[١].

٧/٢

كتاب دلائل الإمامة

«حدّثنا أبو المفضّل محمّد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النجم بدر ن عمّار الطبرستانيّ، قال: حدّثني أبو جعفر محمّد بن عليّ ابن الشلمغانيّ، قال: روى رفاعة بن موسى، قال: كنتُ جالِساً عند أبي عبد الله عليه السلام، فأقبل أبو الحسن عليه السلام وهو صغير السنّ، فأخذه ووضعه في حجره، فقبّل رأسه، ثم قال: (يا رفاعة، أما إنّه سيصير في أيدي بني مرداس، ويتخلّص منهم، ثمّ يأخذونه ثانية فيُعطب في أيديهم)»[٢].

كتاب إثبات الوصيّة

«وروى رفاعة بن موسى، قال: كنتُ عند أبي عبد الله عليه السلام وهو جالس، فأقبل أبو الحسن موسى عليه السلام -وهو صغير السن-، فأخذه ووضعه في حجره وقبّل رأسه، ثمّ قال لي: (يا رفاعة، أمّا إنّه سيصير في أيدي بني مرداس، ويتخلّص منهم، ثمّ يأخذونه ثانية فيعطب في أيديهم)»[٣].

٨/٣

كتاب دلائل الإمامة

«وحدّثنا أبو المفضّل محمّد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النجم بدر بن عمّار الطبرستانيّ، قال حدّثني أبو جعفر محمّد بن عليّ الشلمغانيّ، رفعه إلى جابر، قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: قدم رجل من المغرب معه رقيق، ووصف لي صفة جاريةٍ معه، وأمرني بابتياعها بِصرّةٍ دفعها إليّ.

(١) إثبات الوصيّة: ١٧٤.

(٢) دلائل الإمامة: ٢٩٦ ح٨٧ـ٢٥١.

(٣) إثبات الوصيّة: ٢٠٣.

فمضيتُ إلى الرجل، فعرض عليّ ما كان عنده من الرقيق، فقلت: بقي عندك غير ما عرضت عليّ؟

فقال: بقيت جارية عليلة.

فقلت: اعرضها علي.

فعرض حميدة، فقلت له: بكم تبيعها؟

فقال: بسبعين ديناراً.

فأخرجتُ الصرّة إليه، فقال النخّاس: لا إله إلا الله، رأيتُ البارحة في النوم رسول الله ﷺ، وقد ابتاع منّي هذه الجارية بهذه الصرّة بعينها.

فتسلّمتُ الجارية، وصرتُ بها إلى أبي جعفر عليه السلام، فسألها عن اسمها، فقالت: حميدة.

فقال: (حميدة في الدنيا، محمودة في الآخرة).

ثمّ سألها عن خبرها، فعرّفته أنّها بكر، فقال لها: (أنّى يكون ذلك وأنت جارية كبيرة؟!)

فقالت: كان مولاي إذا أراد أن يقرب منّي أتاه رجل في صورة حسنة، فيمنعه أن يصل إليّ.

فدفعها أبو جعفر عليه السلام إلى أبي عبد الله عليه السلام، وقال: (حميدة سيّدة الإماء، مصفّاة من الأرجاس كسبيكة الذهب، ما زالت الأملاك تحرسها حتى أدّيت إلى كرامة الله عزّ وجلّ)»[1].

كتاب إثبات الوصيّة

«وروي عن جابر أنّه قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: قد قدم رجل من المغرب معه رقيق، ووصف لي جاريةً، وأمرني بابتياعها بِصرّةٍ دفعها.

فمضيت إلى الرجل، فعرض عليّ ما كان عنده من الرقيق، فقلت له: بقي عندك غير ما عرضت عليّ؟

قال لي: بقيت جارية عليلة.

فقلت: اعرضها عليّ.

فعرض عليّ حميدة، فقلتُ له: بكم تبيعها؟

(١) دلائل الإمامة: ٣٠٧ـ٣٠٨ ح٣ـ٢٦٠.

فقال: بسبعين ديناراً.

فأخرجت الصرّة إليه، فقال لي النخّاس: لا إله إلا الله، رأيتُ -والله-البارحة في النوم رسول اللهﷺ قد ابتاع منّي هذه الجارية بهذه الصرّة فبعتُها منه.

ثمّ تناول، وتسلّمتُ الجارية، وكان في الصرّة سبعون ديناراً، وصرتُ بها إليه، فسألها عن اسمها، فقالت: حميدة.

فقال: (حميدة في الدنيا، محمودة في الآخرة).

ثمّ سألها عن خبرها، فعرّفته أنّها بكر ما مسّها رجل، فقال لها: (أنّى يكون ذلك وأنت جارية كبيرة؟)

فقالت: كان لي مولى إذا أراد أن يقربني أتاه رجل في صورةٍ حسنة أراه دونه ولا يراني، فيمنعه من أن يصل إليّ ويدفعه ويصدّه عنّي.

فقال أبو جعفرعليه السلام: (الحمد لله).

ودفعها إلى أبي عبد اللهعليه السلام، وقال له: (يا أبا عبد الله، حميدة سيّدة الإماء، مهذّبة مصفّاة من الأرجاس كسبيكة الذهب، ما زالت الأملاك تحرسها لك حتّى أدّيت إليك كرامة من الله جلّ جلاله وعلا)»[١].

٤/ ٩

كتاب دلائل الإمامة

«وحدّثني أبو المفضّل محمّد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النجم بدر ابن الطبرستانيّ، قال: حدّثني أبو جعفر محمّد بن عليّ الشلمغانيّ، رفعه إلى يعقوب السرّاج، قال: دخلت على أبي عبد اللهعليه السلام، وهو واقف على أبي الحسن موسىعليه السلام وهو في المهد، فجعل يسارّه طويلاً، فلمّا فرغ قال لي: (ادنُ، فسلِّمْ على مولاك).

(١) إثبات الوصيّة: ٢٠١ـ٢٠٢.

فدنوتُ، فسلّمتُ عليه، ثمّ قال لي: (امضِ، فغيّر اسم ابنتك).

وكنتُ قد سمّيتها باسم (الحميراء)، فغيّرته»[١].

كتاب إثبات الوصيّة

«وروي عن يعقوب السرّاج، قال: دخلتُ على أبي عبد الله عليه السلام وهو واقف على رأس أبي الحسن موسى عليه السلام وهو في المهد، فجعل يسارّه طويلاً، فلمّا فرغ قال لي: (ادنُ، فسلِّم على مولاك).

فدنوتُ فسلَّمتُ عليه، فردّ عليَّ السلام، ثمّ قال لي: (امضِ، فغيّر اسم ابنتك التي وُلدت أمس، فإنّه اسم يبغضه الله).

وقد كنتُ سمّيتها (الحميراء)، فقال أبو عبد الله: (انتهِ إلى أمره تُرشَد).

فمضيتُ فغيّرت اسمها»[٢].

٥/١٠

كتاب دلائل الإمامة

«وبإسناده[٣] عن أبي جعفر محمّد بن عليّ، قال: إنّ أبا حنيفة صار إلى باب أبي عبد الله عليه السلام ليسأله عن مسألةٍ، فلم يأذن له، فجلس ينتظر الإذن، فخرج أبو الحسن عليه السلام -وسنّه خمس سنين-، فدعاه، وقال له: يا غلام، أين يضع المسافر خلاه في بلدكم هذا؟

فاستند أبو الحسن عليه السلام إلى الحائط، وقال له: (يا شيخ، يتوقّى شطوط الأنهار، ومساقط الثمار، ومنازل النزّال، وأفنية المساجد، ولا يستقبل القبلة، ولا يستدبرها،

---

(١) دلائل الإمامة: ٣٢٦ـ٣٢٧ ح٢٤ـ٢٨١.

(٢) إثبات الوصيّة: ٢٠٣.

(٣) أقول: جعل الطبريّ هذه الرواية تالية للرواية السابقة عاطفاً سندها عليها، ويلاحظ أنّه وردت الرواية الثانية تتلو الأولى في (إثبات الوصيّة) أيضاً.

ويتـوارى خلـف جـدار، ويضعـه حيث شـاء).

فانصرف أبو حنيفة في تلك السنة، ولم يدخل على أبي عبد الله(عليه السلام)»[١].

كتاب إثبات الوصيّة

«ورُوِي: أنّ أبـا حنيفـة صـار إلـى باب أبي عبد الله(عليه السلام) ليسـأله مسـألةً، فلـم يأذن له، فجلس ينتظر الإذن، فخرج أبو الحسـن موسـى(عليه السلام) -وله خمس سـنين-، فقال له: يا فتى، أيـن يضع المسـافر خلاه فـي بلدكم هذا؟

فاسـتند إلـى الحائـط، وقـال لـه: (يا شـيخ، تتوقّى [فـي][٢] شـطوط الأنهار، ومسـاقط الأثمـار، ومنـازل النزّال، ومحجّة الطرق، وأقبلة المسـاجد وأفنيتها، ولا يسـتقبل القبلة ولا يسـتدبرها، ويتـوارى حيـث لا يُرى ويضعه حيث يشـاء).

فانصرف أبو حنيفة، ولم يلقَ أبا عبد الله(عليه السلام)»[٣].

٦/١١

كتاب دلائل الإمامة

«وبإسـناده عـن أبـي جعفر محمّد بن علـيّ، رفعه إلى عليّ بن أبي حمـزة، قال: كنتُ عنـد أبـي الحسـن(عليه السلام) إذ أتاه رجل من أهل الـريّ يُقال له (جندب)، فسـلّم عليه وجلس، فسـأله أبو الحسـن(عليه السلام) فأحسن السـؤال، فقال له: (ما فعل أخوك؟)

فقال: بخير، جُعِلتُ فداك، وهو يقرئك السلام.

قال: (يا جندب، أعظم الله أجرك في أخيك).

فقال: ورد -والله-عليّ كتابه لثلاثة عشر يوماً بالسلامة.

(١) دلائل الإمامة: ٣٢٧ ح٢٥ـ٢٨٢.
(٢) هكذا أُثبتت ضمن معقوفتين في المطبوعة، والصواب إسقاطها.
(٣) إثبات الوصيّة: ٢٠٣.

فقال: (يا جندب، إنّه -والله-مات بعد كتابه بيومين، ودفع إلى امرأته مالاً، وقال: ليكن هذا عندك، فإذا قدم أخي فادفعيه إليه، وقد أودعته الأرض، في البيت الذي كان هو فيه، فإذا أنت أتيتَها فتلطّف لها، وأطمعها في نفسك، فإنّها ستدفعه إليك).

قال عليّ بن أبي حمزة: فلقيتُ جندباً بعد ذلك، فسألتُه عمّا كان قال أبو الحسن عليه السلام، فقال: صدق -واللهِ-سيّدي، ما زاد ولا نقص»[1].

كتاب إثبات الوصيّة

«فرُوِي عن عليّ بن أبي حمزة، قال: كنتُ عند أبي الحسن عليه السلام إذ أتاه رجل من أهل الريّ يُقال له (جندب)، فسلّم عليه وجلس، فسأله أبو الحسن عليه السلام فأخفى مسألته، ثمّ قال له: (ما فعل أخوك؟)

قال: بخيرٍ جعلني الله فداك، وهو يقرئك السلام.

فقال: (يا جندب، أعظم الله أجرك في أخيك).

فقال: يا سيّدي، ورد عليّ كتابُه قبل ثلاثة عشر يوماً بالسلامة.

فقال: (يا جندب، إنّه قد مات بعد كتابته بيومين، وقد دفع إلى امرأته مالاً، فقال: ليكن هذا عندك، فإذا قدم أخي فادفعيه إليه، وقد أودعته الأرض في البيت الذي كان يكون فيه مبيته، فإذا أنت لقيتَها فتلطّف لها، وأطمعها في نفسك، فإنّها ستدفعه إليك).

قال عليّ بن أبي حمزة: فلقيتُ جندباً بعد ذلك بسنين، وقد عاد حاجّاً، فسألتُه عمّا كان قاله أبو الحسن عليه السلام، فقال: صدق والله سيّدي، ما زاد ولا نقص»[2].

---

(١) دلائل الإمامة: ٣٢٧ـ٣٢٨ ح٢٦ـ٢٨٣.

(٢) إثبات الوصية: ٢٠٩.

١٢/٧

كتاب دلائل الإمامة

«وحدّثنا أبو المفضل محمّد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النجم بدر بن عمار الطبرستانيّ، قال: حدّثني أبو جعفر محمّد بن عليّ الشلمغانيّ، قال: حجّ إسحاق بن إسماعيل في السنة التي خرجت الجماعة إلى أبي جعفر‹عليه السلام›، قال إسحاق: فأعددت له في رقعةٍ عشر مسائل لأسأله عنها، وكان لي حمل، فقلت: إذا أجابني عن مسائلي، سألتُه أن يدعو الله لي أن يجعله ذكراً، فلما سأله الناس قمتُ، والرقعة معي، لأسأله عن مسائلي، فلمّا نظر إليّ قال لي: (يا أبا يعقوب، سمّه أحمد)، فولد لي ذكر، فسمّيته أحمد، فعاش مدّة ومات.

وكان ممّن خرج مع الجماعة عليّ بن حسّان الواسطيّ، المعروف بـ(العمش)، قال: حملتُ معي إليه‹عليه السلام› من الآلة التي للصبيان، بعضها من فضة، وقلتُ: أُتحِفُ مولاي أبا جعفر بها، فلمّا تفرّق الناس عنه عن جوابٍ لجميعهم، قام فمضى إلى صريا واتّبعتُه، فلقيتُ موفَّقاً، فقلتُ: استأذن لي على أبي جعفر، فدخلتُ فسلّمتُ، فردّ عليَّ السلام، وفي وجهه الكراهة، ولم يأمرني بالجلوس، فدنوتُ منه، وفرّغتُ ما كان في كمّي بين يديه، فنظر إليّ نظر مغضِب، ثمّ رمى يميناً وشمالاً، ثمّ قال: (ما لهذا خلقني الله، ما أنا واللعب؟)، فاستعفيتُه فعفا عنّي، فأخذتُها فخرجتُ»[(١)].

كتاب إثبات الوصيّة

«قال: وكان إسحاق بن إسماعيل بن نوبخت في تلك السنة مع الجماعة، قال إسحاق: فأعددتُ له في رقعةٍ عشر مسائل وكان لي حمل، فقلتُ: إن أجابني عن مسائلي سألتُه أن يدعو الله أن يجعله ذكراً، فلمّا سأله الناس قمتُ والرقعة معي لأسأله، فلما نظر إليّ قال: (يا أبا إسحاق، سمِّه أحمد) -وفي حديثٍ آخر: قال لي: (يا أبا يعقوب، سمّه أحمد)-، فوُلد لي ذكر فسمّيتُه أحمد، فعاش مدّة ومات.

(١) دلائل الإمامة: ٤٠١ـ٤٠٢ ح٢٠ـ٣٦٠.

وكان فيمَن خرج مع الجماعة عليّ بن حسّان الواسطيّ المعروف بـ(الأعمش)، قال: فحملتُ معي شيئاً من آلات الصبيان مصاغة من فضة، وقلتُ: أهديها إلى مولاي وأتحفُه بها، فلمّا تفرّق الناس عنه وأجاب جميعهم عن مسائلهم ومضى إلى منزله اتّبعتُه فلقيتُ موفَّقاً، فقلتُ: استأذن لي على مولاي، ففعل، ودخلتُ فسلّمتُ عليه فردّ عليَّ، فتبيّنتُ في وجهه الكراهة، ولم يأمرني بالجلوس، فدنوتُ منه وفرّغتُ ما كان في كمّي بين يديه، فنظر إليَّ نظر مُغضِبٍ، ثمّ رمى به يميناً وشمالاً، وقال: «ما لهذا خلقنا الله)، فاستقلتُه واستعفيتُه، فعفا، وقام فدخل، وخرجتُ ومعي تلك الآلات»[1].

١٣/٨

كتاب دلائل الإمامة

«وحدّثني أبو المفضّل محمّد بن عبد الله قال: حدّثني أبو النجم بدر ابن الطبرستانيّ، قال: حدّثني أبو جعفر محمّد بن عليّ، قال: رُوي عن أبي جعفر الثاني عليه السلام أنّه قال: (أقبل أميرُ المؤمنين عليه السلام ومعه أبو محمّد الحسن وسلمان الفارسيّ، فدخل المسجد، فجلس واجتمع الناس حوله، إذ أقبل رجلٌ حسن الهيئة واللباس، فسلّم على أمير المؤمنين وجلس، ثمّ قال: يا أمير المؤمنين، أسألك عن ثلاث مسائل، إن أجبتني عنهن علمتُ أنّ القوم ركبوا منك ما حُظر عليهم، وارتكبوا إثماً يوبقهم في دنياهم وآخرتهم، وإنْ تكن الأخرى علمتُ أنك وهم شَرع.

فقال أميرُ المؤمنين عليه السلام: سلني عمّا بدا لك.

قال: أخبرني عن الرجل إذا نام أين تذهب روحه؟ وعن الرجل كيف يذكر وينسى؟ وعن الرجل كيف يشبه ولده الأعمام والأخوال؟

فالتفت أميرُ المؤمنين إلى أبي محمّد عليهما السلام، فقال: (يا أبا محمد، أجِبْه).

فقال عليه السلام: (أمّا ما سألتَ من أمر الرجل أين تذهب روحه إذا نام، فإنّ الروح معلّقة

(١) إثبات الوصيّة: ٢٣٦ـ٢٣٧.

بالريح، والريح معلّقة بالهواء إلى وقت ما يتحرّك صاحبها لليقظة، فإنْ أذن الله بردِّ الروح إلى صاحبها جذبَتْ تلك الروح الريح، وجذبت تلك الريح الهواء، فرجعتْ الروح فأسكَنَتْ في بدن صاحبها، وإنْ لم يأذن الله بردِّ تلك الروح على صاحبها جذب الهواء الريح، فجذبت الريح الروح، فلم تردْ إلى صاحبها إلى وقت ما يبعث.

وأمّا ما ذكرتَ من أمر الذكر والنسيان، فإن قلب الرجل في حُقّ، وعلى الحُقّ طبق، فإنْ صلّى عند ذلك على محمّدٍ وآل محمّد صلاةً تامةً انكشف ذلك الطبق عن ذلك الحقّ، فانفتح القلب وذكر الرجل ما كان نسي، وإن لم يصلِّ على محمّدٍ وعلى آل محمّد، أو انتقص من الصلاة عليهم، انطبق ذلك الطبق فأظلم القلب، ونسي الرجل ما كان ذكر.

وأمّا ما ذكرتَ من أمر المولود يشبه أعمامه وأخواله، فإنّ الرجل إذا أتى أهله يجامعها بقلب ساكن، وعرق هادئة، وبدن غير مضطرب، أسكنت تلك النطفة في جوف الرحم وخرج الولد يشبه أباه وأمه، وإنْ هو أتاها بقلب غير ساكن، وعروق غير هادئة، وبدن مضطرب، اضطربت النطفة، ووقعتْ في اضطرابها على بعض العروق، فإنْ وقعت على عرق من عروق الأعمام أشبه الولد أعمامه، وإن وقعت على عرق من عروق الأخوال أشبه الولد أخواله).

فقال الرجل: أشهدُ أن لا إله إلا الله، ولم أزل أشهد بها، وأشهد أنّ محمّداً صلى الله عليه وآله رسوله، ولم أزل أشهد بها، وأشهد أنّك وصيّ رسوله، القائم بحجّته -وأشار إلى أمير المؤمنين عليه السلام- ولم أزل أشهد بها، وأشهد أنّك وصيّه، القائم بحجّته -وأشار إلى الحسن عليه السلام- وأشهد أنّ الحسين بن عليّ ابنك، القائم بحجّته بعد أخيه، وأشهد أنّ عليَّ بن الحسين القائم بأمر الحسين، وأنّ محمّد بن عليّ القائم بأمر عليّ بن الحسين، وأشهد أنّ جعفر بن محمّد القائم بأمر محمّد بن عليّ، وأشهد أنّ موسى بن جعفر القائم بأمر جعفر بن محمّد، وأشهد أنّ عليّ بن موسى القائم بأمر موسى بن جعفر، وأشهد أنّ محمّد بن عليّ القائم بأمر عليّ بن موسى، وأشهد أنّ عليّ بن محمّد القائم بأمر محمّد بن عليّ، وأشهد أنّ الحسن بن عليّ القائم بأمر عليّ بن محمّد،

وأشهد أنّ رجلاً من ولد الحسن بن عليّ لا يُسمّى ولا يُكنّى حتّى يظهر أمره، فيملأها قسطاً وعدلاً كما مُلِئتْ جوراً، والسلام عليكَ يا أميرَ المؤمنين ورحمة الله وبركاته.

وقام فمضى، فقال أميرُ المؤمنين عليه السلام: (اتبعه، فانظر أين يقصد).

قال: فخرج الحسنُ في أثره.

قال: فما كان إلّا أن وضع رجلَه خارج المسجد، فما أدري أين أخذ من الأرض، فرجعتُ إلى أمير المؤمنين عليه السلام فأعلمتُه، فقال: (يا أبا محمد، أتعرفه؟).

قلت: (الله ورسوله وأمير المؤمنين أعلم).

قال: (هو الخضر عليه السلام)»[1].

كتاب إثبات الوصيّة

«ويُروى عن أبي جعفر الثاني محمّد بن عليّ الرضا عليه السلام أنّه قال عن آبائه صلوات الله عليهم، قال: (أقبل أمير المؤمنين عليه السلام ومعه أبو محمّد عليه السلام وسلمان الفارسيّ، فدخل المسجد وجلس فيه، فاجتمع الناس حوله، إذ أقبل رجلٌ حسن الهيئة واللباس، فسلّم على أمير المؤمنين عليه السلام وجلس، ثمّ قال: يا أمير المؤمنين، إنّي قصدتُ أن أسألك عن ثلاث مسائل، إنْ أخبرتني بهنّ علمتُ أنّك وصيّ رسول الله صلى الله عليه وآله حقّاً، وإن لم تخبرني بهنّ علمتُ أنّك وهم شرعٌ سواء.

فقال له أميرُ المؤمنين عليه السلام: (سلني عمّا بدا لك).

فقال: أخبرني عن الرجل إذا نام أين تذهب روحه؟ وعن الرجل كيف يذكر وينسى؟ وعن الرجل كيف يشبه ولده الأعمام والأخوال؟

فالتفت أميرُ المؤمنين عليه السلام إلى أبي محمّد عليه السلام، فقال: (يا أبا محمّد، أجِبْه).

فقال أبو محمّد: (أمّا الإنسان إذا نام فإنّ روحه معلّقة بالريح، والريح متعلّقة بالهواء إلى وقتٍ يتحرّك صاحبها إلى اليقظة، فإذا أذن الله بردّ الروح جذبَتْ تلك

(١) دلائل الإمامة: ١٧٤ـ١٧٦ ح٢٦ـ٩٥

الروح الريح، وجذبت تلك الريح الهواء، فرجعتْ الروح فأسكنتْ في البدن، وإنْ لم يأذن الله بردِّ الروح إلى صاحبها جذبت الهواء الريح، وجذبت الريح الروح، فلم ترجع إلى صاحبها إلى أنْ يبعثه الله تبارك وتعالى.

وأمّا الذكر والنسيان فإنّ قلب الرجل في مثل حُقّ، وعليه طبق، فإن سمّى الله وذكره وصلّى عند نسيانه على محمّدٍ وآل محمّد انكشفت ذلك الطبق وهو غشاوة عن ذلك الحُقّ، وأضاء القلب وذكر الرجل ما كان نسي، وإنْ هو لم يصلِّ على محمّدٍ وآله بعد ذكر الله عزّ وجلّ، انطبقت تلك الغشاوة على ذلك الحُقّ، فأظلم القلب، فنسِيَ الرجلُ ما ذكر.

وأمّا المولود الذي يشبه الأعمام والأخوال، فإنّ الرجل إذا أتى أهله فوطئها بقلبٍ ساكن، وعروق هادية، وبدن غير مضطرب، استكنت تلك النطفة في جوف الرحم وخرج الولد يشبه أباه وأمّه، وإنْ هو أتاها بقلبٍ غير ساكن، وعروق غير هادية، وبدن مضطرب، اضطربت النطفة، فوقعت في اضطرابها على بعض العروق، فإنْ وقعت على عرقٍ من عروق الأعمام أشبه الولد أعمامه، وإنْ وقعت على عرقٍ من عروق الأخوال أشبه الولد أخواله).

فقال الرجل: أشهد أن لا إله إلا الله، ولم أزل أشهد بها، وأشهد أنّ محمّداً صلى الله عليه وآله رسول الله، ولم أزل أشهد بها، وأشهد أنّك وصيّه وخليفته والقائم بحجّته -وأشار إلى أمير المؤمنين عليه السلام-، وأشهد أنّك وصيّه والقائم بحجّته -وأشار إلى الحسن عليه السلام-، وأشهد أنّ أخاك الحسين وصيّ أبيك ووصيّك والقائم بحجّته بعدك، وأشهد أنّ عليّ بن الحسين القائم بأمر الحسين، وأنّ محمّد بن عليّ القائم بأمر عليّ بن الحسين، وأشهد أنّ جعفر بن محمّد بن عليّ القائم بأمر الله بعد أبيه وحجّته، وأشهد أنّ موسى بن جعفر القائم بأمر الله بعد أبيه جعفر، وأشهد أنّ عليّ بن موسى القائم بأمر الله بعد أبيه، وأشهد أنّ محمّد بن عليّ القائم بأمر الله بعد أبيه، وأشهد أنّ عليّ بن محمّد القائم بأمر الله بعد أبيه محمّد بن عليّ، وأشهد أنّ الحسن بن عليّ القائم بأمر أبيه عليّ بن محمّد، وأشهد أنّ رجلاً من وُلد الحسين بن عليّ لا يُسمّى

ولكن يُكنّى حتّى يظهر أمره، يملأها عدلاً كما مُلِئت جوراً، والسلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته.

ومضى، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: (اتبعه يا أبا محمّد، فانظر أين يقصد)

قال: فخرج الحسن بن عليّ عليه السلام في أثره، فلمّا وضع الرجل رجله خارج المسجد لم يُدرَ كيف أُخِذ من أرض الله، فرجع إليه فأعلمه، فقال: (يا أبا محمّد، أتعرفه؟)

قال: (الله ورسوله وأمير المؤمنين أعلم به).

قال: (ذاك الخضر عليه السلام)»[1].

١٤/٩

كتاب دلائل الإمامة

«وحدّثني أبو المفضّل محمّد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النجم بدر ابن الطبرستانيّ، قال: حدّثني أبو جعفر محمّد بن عليّ، قال: رُوي عن أبي خالد الكابليّ أنّه قال: كنتُ أقول بمحمّد بن الحنفيّة فلقيني يحيى بن أمّ الطويل، فدعاني إلى عليّ بن الحسين عليه السلام، فامتنعتُ عليه، فقال لي: ما يضرّك أن تقضي حقّي بأن تلقاه لَقيةً واحدة؟

فصرتُ معه إليه، فوجدتُه عليه السلام جالساً في بيتٍ مفروش بالمعصفر ملبس الحيطان وعليه ثياب مصبغة، فلم أطل عنده، فلمّا نهضتُ قال لي: (صِرْ إلينا في غدٍ إن شاء الله).

فخرجتُ من عنده، فقلتُ ليحيى: أدخلتني إلى رجلٍ يلبس المصبغات؟! وعزمتُ أن لا أرجع إليه، ثمّ فكّرت أنّ رجوعي غير ضائر، فصرتُ إليه في الوقت فوجدتُ الباب مفتوحاً، ولم أرَ أحداً فهممتُ بالرجوع، فناداني من داخل الدار: (ادخل) ثلاثة أصوات، فظننتُ أنّه يريد غيري، فصاح: (يا كنكر، ادخل).

وهذا الاسم كانت أمّي سمّتني به، ولم يسمعه منها أحدٌ غيري، فدخلتُ إليه فوجدتُه

(١) إثبات الوصيّة: ١٧٠-١٧٢.

جالساً في بيت مطيّن، على حصير بردي، وعليه قميص كرابيس، فقال لي: (يا أبا خالد، إنّي قريب عهد بعرس، وإنّ الذي رأيتَ بالأمس من آلة المرأة، ولم أحبّ خلافها).

فما برحتُ ذلك اليوم من عنده حتّى أراني الأعاجيب، فقلتُ بإمامته، وهداني الله به وعلى يديه»[١].

كتاب إثبات الوصيّة

«ورُوِي عن أبي خالد الكابليّ أنّه قال: كنتُ أقولُ بمحمّد بن الحنفيّة زماناً، فلقيني يحيى بن أمّ الطويل ابن داية عليّ بن الحسين عليه السلام، فدعاني إلى صاحبه، فامتنعتُ عليه، فقال لي: ما يضرّك أن تقضي حقّي بأن تلقاه مرّةً واحدة؟

فصرتُ معه إليه، فوجدتُه جالساً في بيتٍ مفروش بالمعصفر ملبس الحيطان، عليه ثياب مصبغة، فلم أطل عنده، فلمّا نهضتُ قال لي: (صِر إلينا في غدٍ إن شاء الله).

فخرجتُ من عنده، وقلتُ ليحيى: أدخلتني إلى رجلٍ يلبس المصبغات؟! وعزمتُ أن لا أرجع إليه، ثمّ فكّرت في أنّ رجوعي غير ضائر، فصرتُ إليه في الوقت فوجدتُ الباب مفتوحاً، ولم أرَ أحداً، فهممتُ بالرجوع، فناداني من داخل الدار ثلاثة أصوات، فظننتُ أنّه يريد غيري، حتّى صاح: (يا كنكر، ادخل).

وهذا الاسم سمّتني أمّي به، ولم يسمعه ولا علم به أحد غيري، فدخلتُ إليه فوجدتُه جالساً في بيت مطيّن، على حصير برديّ، وعليه قميص كرابيسيّ، فقال لي: (يا أبا خالد، إنّي قريب عهد بعرس، وإنّ الذي رأيتَ بالأمس من آلة المرأة، ولم أحبّ مخالفتها).

فما برحتُ ذلك اليوم من عنده حتّى رأيتُ العجائب، فقلتُ بإمامته، وهداني الله به وعلى يديه»[٢].

---

(١) دلائل الإمامة: ٢٠٩ ح٢٢ـ١٣٢.

(٢) إثبات الوصيّة: ١٨٦ـ١٨٧.

١٥/١٠

كتاب دلائل الإمامة

«وبإسناده[(١)] قال أبو خالد الكابليّ: إنّ رجلًا أتى عليَّ بن الحسين عليه السلام وعنده أصحابه، فقال له: (مَن أنت؟)

فقال: أنا منجّم وأبي عرّاف.

فنظر إليه، ثمّ قال له: (هل أدلّك على رجلٍ قد مرّ منذ دخلتَ علينا في أربعة آلاف عالم؟)

فقال: مَن هو؟

فقال له: (إنْ شئتَ أنبأتُك بما أكلتَ وما ادّخرتَ في بيتك).

فقال له: أنبئني.

فقال له: (أكلتَ في هذا اليوم حيساً، وأمّا ما في بيتك فعشرون ديناراً، منها ثلاثة دنانير داريّة).

فقال له الرجل: أشهدُ أنّك الحجّة العظمى، والمثل الأعلى، وكلمة التقوى.

فقال له: (أنت صدّيق امتحن الله قلبك)»[(٢)].

كتاب إثبات الوصيّة

«ورُوي: أنّ رجلاً صار إليه وعنده أصحابه، فقال له: (مَن أنت؟)

فقال: أنا رجل منجّم قايف عرّاف.

فنظر إليه، ثمّ قال له: (هل أدلّك على رجلٍ قد مرّ منذ دخلت علينا في أربعة

---

(١) قلتُ: هذا المورد يتلو المورد السابق في (دلائل الإمامة)، فالسند نفسه، ولكنه لا يتلوه في (إثبات الوصيّة).

(٢) دلائل الإمامة: ٢١٠ ح٢٣ـ١٣٣.

عشر ألف عام؟)

قال: مَن هو؟

فقال له: (إنْ شئتَ نبّأتُك بما أكلتَ وما ادّخرتَ في بيتك).

فقال له: نبّئني.

فقال له: (أكلتَ في هذا اليوم حيساً، ولك في بيتك عشرون ديناراً، منها ثلاثة دنانير داريّة).

فقال له الرجلُ: أشهدُ أنّك الحجّة العظمى، والمثل الأعلى، وكلمة التقوى.

فقال له: (أنت صدّيق امتحن الله قلبه للإيمان فآمنتَ)»[(١)].

١٦/١١

كتاب دلائل الإمامة

«وحدّثنا أبو المفضّل محمّد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النجم بدر بن عمّار الطبرستانيّ، قال: حدّثنا أبو جعفر محمّد بن عليّ، رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام، قال: (إنّ حميدة أخبرتني بشيءٍ، ظننت أنّي لا أعرفه، وكنتُ أعلم به منها).

قلنا له: وما أخبرتْك به؟

قال: (ذكرتْ أنّه لمّا سقط من الأحشاء سقط واضعاً يديه على الأرض، رافعاً رأسه إلى السماء، فأخبرتُها أنّ ذلك أمارة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والوصيّ إذا خرج من بطن أمّه، أن تقع يداه على الأرض، ورأسه إلى السماء، ويقول: ﴿**شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَـهَ إِلَّا هُوَ**﴾ الآية [آل عمران:١٨]، أعطاه الله العلم الأوّل، والعلم الآخر، واستحقّ زيادة الروح في ليلة القدر، وهو أعظم خلقاً من جبرئيل)»[(٢)].

---

(١) إثبات الوصية: ١٨٤ـ١٨٥.

(٢) دلائل الإمامة: ٣٠٥ ح٢ـ٢٥٩.

كتاب إثبات الوصيّة

«ورُوي عـن أبـي بصيـر، قـال:... فقـام أبـو عبـد اللهعليه السلام فاحتبـس هنيهة وعـاد إلينا، فقمنـا إليـه وقلنـا: سـرّك اللـه وجعلنـا فداك، مـا صنعَـتْ حميدة؟

فقـال لنـا: (سـلّمها اللـه، ووهب لي منها غلاماً هـو خير من برأه الله فـي زمانه، ولقد أخبرتنـي حميدة بشـيءٍ ظنَّت أنّي لا أعرفه، وكنـتُ أعلم به منها).

قلنا له: وما أخبرَتْك به؟

قال: (ذكرتْ أنّه لما سـقط رأتْه واضعاً يديه على الأرض ورأسـه إلى السـماء، فأخبرتُها أنّ تلـك أمـارة رسـول الله وأمير المؤمنينعليهما السلام، وأمارة الوصـيّ إذا خرج إلى الأرض أن يضع يديـه إلـى الأرض، ورأسـه إلـى السـماء، ويقـول -مـن حيـث لا يسـمعه آدمـيّ-: ﴿شَـهِدَ اللهُ أَنَّـهُ لَا إِلَـهَ إِلَّا هُـوَ وَالمَلَائِكَـةُ وَأُولُو الْعِلْـمِ قَائِماً بِالْقِسْـطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُـوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيـمُ﴾[آل عمران:١٨]، فـإذا قال ذلك أعطاه الله عزّ وجلّ العلـم الأوّل، والعلم الآخر، واسـتحقّ زيـارة الـروح في ليلـة القدر، وهـو خلق أعظم مـن جبرئيل)»[١].

١٢/١٧

كتاب دلائل الإمامة

«حدّثنـي أبـو المفضّـل محمّـد بـن عبـد اللـه، قـال: حدّثنـي أبو النجـم بدر بـن عمّار الطبرسـتانيّ، قـال: حدّثنـي أبـو جعفـر محمّد بـن عليّ، رفعه إلى هشـام بـن أحمد، قال: قـال لـي أبـو الحسـن موسـى عليه السلام: (قـد قدم رجـل من المغـرب نخّـاس، فامضِ بنـا إليه).

فمضينا، فعرض علينا رقيقاً، فلم يعجبه، قال لي: (سله عمّا بقي عنده).

فسألته، فقال: لم تبقَ إلّا جارية عليلة.

فتركنـاه وانصرفنـا، فقـال لـي: (عُـدْ إليـه وابتـع تلـك الجارية منه بمـا يقول لـك، فإنّه يقـول لك كـذا وكذا).

---

(١) إثبات الوصيّة: ٢٠٢.

فأتيتُ النخّاس، فكان كما قال، وباعني الجارية، ثمّ قال لي: بالله، هي لكَ؟

قلت: لا.

قال: لمَن هي؟

قلتُ: لرجلٍ من بني هاشم.

قال: أخبرك أنّي اشتريتُ هذه الجارية من أقصى المغرب، فلقيتني امرأةٌ من أهل الكتاب، فقالتْ: ما هذه الجارية معك ؟

قلت: اشتريتُها لنفسي.

قالتْ: ما ينبغي أن تكون هذه إلّا عند خير أهل الأرض، ولا تلبث عنده إلّا قليلا حتّى تلد له غلاماً يدين له شرق الأرض وغربها.

فحملتُها، ولم تلبث إلّا قليلاً حتّى حملت بأبي الحسن عليه السلام.

وكان يقال لها: (تكتم)»[١].

كتاب إثبات الوصيّة

«ورُوي عن هشام بن حمران، قال: قال لي أبو إبراهيم عليه السلام: (قد قدم رجل نخّاس من مصر، فامضِ بنا إليه).

فمضينا، فاستعرض عدّة جوارٍ من رقيقٍ عنده، فلم يعجبه منهنّ شيء، فقال لي: (سله عمّا بقي عنده).

فسألته، فقال: لم تبقَ إلا جارية عليلة.

وتركناه وانصرفنا، فقال لي: (عُد إليه فابتع تلك الجارية منه بما يقول، فإنّه يقول لك ثمانين ديناراً، فلا تماكسه).

فأتيتُ النخّاس، فكان كما قال، وباعني الجارية، ثمّ قال لي النخاس: بالله، اشتريتَها

(١) دلائل الإمامة: ٣٤٨ ح١ـ٣٠٣.

لنفسك؟

قلت: لا.

قال: فلمَن؟

قلت: لرجلٍ هاشميّ.

قال: فإنّي أخبرك أنّي اشتريتُ هذه الجارية من أقصى المغرب، فلقيتني امرأةٌ من أهل الكتاب، فقالت: مَن هذه الجارية معك؟

قلت: جاريةٌ اشتريتُها لنفسي.

فقالت: ما ينبغي أن تكون هذه إلّا عند خير أهل الأرض.

ولم تلبث عنده إلّا قليلاً حتّى حملت بأبي الحسن عليه السلام.

وكان اسمها (تكتم)»[١].

١٨/١٣

كتاب دلائل الإمامة

«وقال[٢] أبو الحسن عليه السلام -لمّا ابتعتُ هذه الجارية-لجماعةٍ من أصحابه: (والله، ما اشتريت هذه الجارية إلّا بأمر الله ووحيه).

فسُئل عن ذلك، فقال: (بينا أنا نائم إذ أتاني جدّي وأبي، ومعهما شقة حرير، فنشراها، فإذا قميص وفيه صورة هذه الجارية، فقالا: يا موسى، لَيكونَنّ لك من هذه الجارية خير أهل الأرض، ثمّ أمراني إذا ولدته أن أسمّيه (عليّاً) وقالا: إنّ الله عزّ

(١) إثبات الوصيّة: ٢١٣-٢١٤.

(٢) وردت هذه الرواية في (دلائل الإمامة) كأنّها تتمّة للرواية اللاحقة، ولكن عند مراجعة (إثبات الوصيّة) يلاحظ أنّها رواية أخرى تتلو السابقة.

وجلّ سيُظهر به العدل والرأفة والرحمة، طوبى لمَن صدّقه، وويل لمن عاداه وكذّبه وعانده))[١].

كتاب إثبات الوصيّة

((فرُوي عن أبي إبراهيم، أنّه قال: لمّا ابتاعها جمعَ قوماً من أصحابه، ثمّ قال: (والله ما اشتريتُ هذه الأمة إلّا بأمر الله ووحيه).

فسُئل عن ذلك، قال: (بينما أنا نائم إذ أتاني جدّي وأبي عليهما السلام ومعهما شقّة حرير فنشراها، فإذا قميص وفيه صورة هذه الجارية، فقالا: يا موسى، ليكوننّ لك من هذه الجارية خير أهل الأرض بعدك، ثمّ أمرني إذا ولدته أن أسمّيه (عليّاً)، وقالا لي: إنّ الله جلّ وتعالى يُظهر به العدل والرأفة، طوبى لمَن صدّقه، وويل لمن عاداه وجحده وعانده))[٢].

١٤/١٩

كتاب دلائل الإمامة

((حدّثني أبو المفضّل محمّد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النجم بدر، قال: حدّثني أبو جعفر محمّد بن عليّ، قال: روى محمّد بن عيسى، عن أبي محمّد الوشّاء -ورواه جماعة من أصحاب الرضا- عن الرضا عليه السلام، قال: (لمّا أردتُ الخروج من المدينة جمعت عيالي، وأمرتهم أن يبكوا عليّ حتّى أسمع بكاءهم، ثمّ فرّقت فيهم اثني عشر ألف دينار، ثمّ قلتُ لهم: إنّي لا أرجع إلى عيالي أبداً.

ثمّ أخذتُ أبا جعفر فأدخلتُه المسجد، ووضعت يده على حافّة القبر، وألصقتُه به واستحفظتُه رسول الله صلّى الله عليه وآله، فالتفتَ أبو جعفر فقال لي: بأبي أنت وأمّي، والله تذهب إلى عادية.

وأمرتُ جميع وكلائي وحشمي له بالسمع والطاعة، وترك مخالفته، والمصير إليه

---

(١) دلائل الإمامة: ٣٤٨ـ٣٤٩ ذيل ح١ـ٣٠٣.

(٢) إثبات الوصيّة: ٢١٤.

عنـد وفاتـي، وعرّفتُهـم أنّه القيّـم مقامي).

وشخص على طريق البصرة إلى خراسان»[(١)].

كتاب إثبات الوصيّة

«فـروى محمّـد بن عيسـى، عن أبي محمّد الوشّـاء -وروى جماعة مـن أصحاب الرضا- قـال: قـال علـيّ الرضـا عليه السلام: (لمّـا أردتُ الخـروج مـن المدينة جمعـتُ عيالـي وأمرتهم أن يبكـوا علـيّ حتّـى أسـمع بكاءهم، ثـمّ فرّقت فيهم اثني عشـر ألـف دينار، لعلمـي أنّي لا أرجع إليهـم أبداً).

قـال: ثـمّ أخـذ أبـا جعفر عليه السلام فأدخله المسـجد، ووضع يـده على حافّة القبـر، وألصقه به واسـتحفظه رسـول اللـه صلّى الله عليه وآله، فقال لـه: (يا أبتِ، أنت واللـه تذهب إلى الله).

ثـمّ أمر أبو الحسـن عليه السلام جميع وكلائه بالسـمع والطاعة له، وتـرك مخالفته، ونصّ عليه عند ثقاته، وعرّفهـم أنّه القيّم مقامه.

وشخص عليه السلام على طريق البصرة كما سأله المأمون»[(٢)].

٢٠/١٥

كتاب دلائل الإمامة

«واسـتقبله[(٣)] المأمـون، وأعظمـه وأكرمه، وعـزم عليه في أمره، فقال لـه: (إنّ هذا أمر ليـس بكائن إلّا بعد خروج السـفيانيّ).

فألـحّ عليـه، فامتنـع، ثمّ أقسـم عليه فأبرّ قسـمه، وعقد له الأمر، وجلـس مع المأمون للبيعة.

(١) دلائل الإمامة: ٣٤٩ ح٢ـ٣٠٤.

(٢) إثبات الوصيّة: ٢٢٤.

(٣) وردت هكذا في (دلائل الإمامة) وكأنّها تتمّة للرواية السابقة، ولكنها وردت في (إثبات الوصيّة) كرواية مستقلّة تفصل بينها وبين السابقة رواية أجنبية، فليلاحظ.

ثمّ سأله المأمون أن يخرج فيصلّي بالناس، فقال له: (هذا ليس بكائن).

فأقسم عليه. فأمر القوّاد بالركوب معه، فاجتمع الناس على بابه، فخرج وعليه قميصان ورداء وعمامة، فأسدل ذؤابتها من قدام وخلف، مكحولاً مدهّناً، كما كان يخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

فلمّا خرج من بابه ضجّ الناس بالبكاء، وكاد البلد يفتتن، واتّصل الخبر بالمأمون، فبعث إليه: كنتَ أعلم منّي بما قلتَ، فارجع.

فرجع ولم يصلِّ بالناس.

ثمَّ زوّجه ابنته، وسأله أن يخطب»[1].

كتاب إثبات الوصيّة

«فرُوي: أنّ المأمون استقبله وأعظمه وأكرمه، وأظهر فضله وإجلاله، وناظره فيما عزم عليه في أمره، فقال له: (إنّ هذا أمر ليس بكائن فينا إلّا بعد أن يملك أكثر من عشرين رجلاً، بعد خروج السفيانيّ).

فألحّ عليه، فامتنع، ثم أقسم عليه، فأبرّ قسمه بأن يعقد له الأمر بعده، وجلس مع المأمون للبيعة.

ثمّ سأله المأمون أن يخرج فيصلّي بالناس في عيد الأضحى، فاستعفاه وامتنع عليه، فلم يعفِه، فأمر القُوَّاد والجيش بالركوب معه، فاجتمعوا وسائر الناس على بابه، فخرج عليه السلام وعليه قميصان وطيلسان وعمامة قد أسدل ذؤابتين من قدامه وخلفه، وقد اكتحل وتطيّب وبيده غزة، كما كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يفعل في الأعياد.

فلما خرج وقف بباب داره وكبّر وقدّس وهلّل وسبّح فضجّ الناس بالبكاء، وهو يمشي فترجّل القُوَّاد، والجيش يمشون بين يديه، وكلّما خطا أربعين خطوةً وقف

(١) دلائل الإمامة: ٣٤٩ـ٣٥٠ ذيل ح٢ـ٣٠٤.

فكبّـر وهلّـل والنـاس يكبّرون معـه، وكاد البلد أن يفتتـن، واتّصل الخبـر بالمأمون، فبعث إليـه: يـا سـيّدي، كنـتَ أعلـم بشـأنك منّي فارجـع. فرجـع ولم يصـلِّ بالناس.

ثـمّ زوّجـه ابنته، وسـأله أن يخطب، وقالوا: أختـه (أمّ أبيها)، والروايـة الصحيحة: أخته (أمّ حبيبة)، وسـأله أن يخطب لنفسـه»[١].

٢١/١٦

كتاب دلائل الإمامة

«فقـال[٢]: (الحمـد للـه الـذي بيـده مقادير الأقدار، وبمشـيئته تتـمّ الأمور، وأشـهد أنَّ لا إلـه إلا اللـه، شـهادة يواطـئ القلـب اللسـان، والسـرّ الإعـلان، وأشـهد أنّ محمـداً عبده ورسـوله، انتجبـه رسـولاً فنطق البرهـان بتحقيق نبوّتـه، بعد أمر لم يأذن اللـه فيه، وقرب أمـر مـآب مشـيئة اللـه إليه، ونحن نتعـرّض بالدعاء لخيـرة القضاء، والذي يذكـر أمّ حبيب بنـت أميـر المؤمنيـن، صلـة الرحـم، وأمشـاج للشـبكة، وقد بذلـتُ لها خمسـمائة درهم، فزوّجْتنـي يا أميـر المؤمنين؟)

قال: نعم.

قال: (قد قبلتُ ورضيتُ)»[٣].

كتاب إثبات الوصيّة

«فـروى أحمـد بـن أبـي نصـر السـكونيّ، قـال: لمّـا اجتمـع النـاس للأمـلاك، وخطـب الرضـاعليه السلام، فقـال:

(١) إثبات الوصيّة: ٢٢٥ـ٢٢٦.

(٢) وردت هكذا في (دلائل الإمامة) وكأنّها تتمّة للرواية السابقة، ولكنها وردت في (إثبات الوصيّة) كرواية مستقلّة تتلو الرواية السابقة، فليلاحظ.

(٣) دلائل الإمامة: ٣٥٠ ذيل ح٢ـ٣٠٤.

(الحمد لله الذي بيده مقدار الأقدار، وبمشيئته تتم الأمور، وأشهد أن لا إله إلا الله شهادة يواطئ القلب اللسان، والسر والإعلان، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، انتجبه نبيّاً، فنطق البرهان بتحقيق نبوّته، بعد أمر لم يأذن الله فيه، وقرب أمر مآب مشيئة الله إليه.

ونحن نتعرض ببركة الدعاء لخيرة القضاء، والتي تذكر أمّ حبيبة أخت أمير المؤمنين عبد الله المأمون، صلة الرحم، وأمشاج الشبيكة، وقد بذلتُ لها من الصداق خمسمائة درهم، تزوّجني يا أمير المؤمنين؟)

قال: نعم، قد زوّجتك.

فقال: (قد قبلتُ ورضيتُ)»[١].

٢٢/١٧

كتاب دلائل الإمامة

«وحدّثني أبو المفضّل محمّد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النجم بدر بن عمّار الطبرستانيّ، قال: حدّثني أبو جعفر محمّد بن عليّ، قال: روى محمّد بن المحموديّ، عن أبيه، قال: كنتُ واقفاً على رأس الرضا عليه السلام بطوس، فقال له بعض أصحابه: إن حدثَ حدثٌ فإلى مَن؟

قال: (إلى ابني أبي جعفر).

قال: فإن استصغر سنه ؟

فقال له أبو الحسن: (إنّ الله بعث عيسى بن مريم قائماً بشريعته في دون السنّ التي يقوم فيها أبو جعفر على شريعته).

فلمّا مضى الرضا عليه السلام، وذلك في سنة اثنتين ومائتين، وسنّ أبي جعفر عليه السلام ست

(١) إثبات الوصيّة: ٢٢٦.

سـنين وشـهور، واختلـف الناس فـي جميع الأمصـار، واجتمع الريّان بـن الصلت، وصفوان بـن يحيـى، ومحمّـد بـن حكيـم، وعبـد الرحمن بـن الحجّـاج، ويونس بـن عبـد الرحمن، وجماعـة مـن وجـوه العصابـة فـي دار عبـد الرحمن بـن الحجّاج، فـي بركة زلـزل، يبكون ويتوجّعـون مـن المصيبـة، فقـال لهم يونـس: دعوا البكاء، مَـن لهذا الأمر يفتي بالمسـائل إلـى أن يكبـر هـذا الصبـي -يعنـي أبا جعفرعليه السلام، وكان له سـت سـنين وشـهور ـ؟ ثمّ قال: أنا ومَـن مثلي.

فقـام إليـه الريّـان بن الصلت، فوضـع يده في حلقه، ولم يـزل يلطم وجهه ويضرب رأسـه، ثـمّ قـال لـه: يا بن الفاعلـة، إنْ كان أمر من اللـه جلّ وعلا فابـن يومين مثل ابن مائـة سـنة، وإن لـم يكـن مـن عنـد الله فلـو عمّـر الواحد من الناس خمسـة آلاف سـنةٍ مـا كان يأتـي بمثـل ما يأتي به السـادةعليهم السلام أو ببعضـه، أو هذا ممّا ينبغـي أن ينظر فيه.

وأقبلت العصابة على يونس تعذله.

وقـرب الحـجّ، واجتمـع من فقهـاء بغداد والأمصـار وعلمائهـم ثمانون رجـلاً، وخرجوا إلـى المدينـة، وأتـوا دار أبـي عبـد اللـهعليه السلام، فدخلوها، وبُسِـط لهم بسـاط أحمـر، وخرج إليهـم عبـد اللـه بن موسـى، فجلس في صـدر المجلس، وقام منادٍ فنادى: هذا ابن رسـول اللـه صلـى اللـه عليه وآله، فمَن أراد السـؤال فليسـأل.

فقـام إليـه رجـل مـن القـوم فقال له: مـا تقول في رجلٍ قـال لامرأته: أنـت طالق عدد نجوم السماء؟

قال: طُلِّقتْ ثلاث دون الجوزاء.

فورد على الشيعة ما زاد في غمّهم وحزّنهم.

ثمّ قام إليه رجل آخر فقال: ما تقول في رجلٍ أتى بهيمة؟

قال: تُقطع يده، ويُجلد مائة جلدةٍ، ويُنفى.

فضجَّ الناس بالبكاء، وكان قد اجتمع فقهاء الأمصار.

فهمّ في ذلك إذ فُتِحَ باب من صدر المجلس، وخرج موفّق، ثمّ خرج أبو جعفر عليه السلام وعليه قميصان وإزار وعمامة بذؤابتين، إحداهما من قدّام، والأخرى من خلف، ونعل بقبالين، فجلس وأمسك الناس كلّهم، ثمّ قام إليه صاحب المسألة الأولى، فقال: يا ابن رسول الله، ما تقول فيمَن قال لامرأته: أنت طالق عدد نجوم السماء؟

فقال له: (يا هذا، اقرأ كتاب الله، قال الله تبارك وتعالى: ﴿**الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ**﴾ [البقرة:٢٢٩] في الثالثة).

قال: فإنّ عمّك أفتاني بكيت وكيت.

فقال له: (يا عمّ، اتقّ الله، ولا تفتِ وفي الأمّة مَن هو أعلم منك).

فقام إليه صاحب المسألة الثانية، فقال له: يا بن رسول الله، ما تقول في رجل أتى بهيمة؟

فقال: (يُعزَّر ويُحمَى ظهر البهيمة، وتخرج من البلد، لا يبقى على الرجل عارها).

فقال: إنَّ عمّك أفتاني بكيت وكيت.

فالتفت وقال بأعلى صوته: (لا إله إلا الله، يا عبد الله، إنّه عظيم عند الله أن تقف غداً بين يدي الله فيقول لك: لمَ أفتيتَ عبادي بما لا تعلم وفي الأمّة مَن هو أعلم منك؟)

فقال له عبد الله بن موسى: رأيتُ أخي الرضا عليه السلام وقد أجاب في هذه المسألة بهذا الجواب.

فقال له أبو جعفر عليه السلام: (إنّما سُئِل الرضا عليه السلام عن نبّاشٍ نبش قبر امرأةٍ ففجر بها، وأخذ ثيابها، فأمر بقطعه للسرقة، وجلده للزنا، ونفيه للمثلة). ففرح القوم.

قال أبو خداش المهريّ: وكنتُ قد حضرتُ مجلس موسى عليه السلام، فأتاه رجل فقال له: جعلتُ فداك، أمّ ولدٍ لي، وهي عندي صدوق، أرضعت جاريةً بلبن ابني، أيحرم عليّ نكاحها؟

قال أبو الحسن: (لا رضاع بعد فطام).

فسأله عن الصلاة في الحرمين، فقال: (إنْ شئتَ قصّرتَ، وإنْ شئتَ أتممتَ).

قال له: فالخصيّ يدخل على النساء؟ فأعرض بوجهه.

قال: فحججتُ بعد ذلك، فدخلتُ على أبي الحسن الرضا عليه السلام فسألتُه عن المسائل، فأجابني بالجواب.

وقال: حضرتُ مجلس أبي جعفر عليه السلام في ذلك الوقت، قال: فقلت: جُعلت فداك، إنّ أمّ ولدٍ لي أرضعت جاريةً لي بلبن ابني، أيحرم عليّ نكاحها؟

فقال: (لا رضاع بعد فطام).

قلت: الصلاة في الحرمين ؟

قال: (إن شئت قصرت، وإن شئت أتممت).

قال: قلت: الخادم يدخل على النساء؟

فحوّل وجهه، ثمّ استدناني، فقال: (وما نقص منه إلّا الواقعة عليه))»[1].

كتاب إثبات الوصيّة

«وعن المحموديّ[2]، قال: كنتُ واقفاً على رأس الرضا عليه السلام بطوس، فقال لي بعض أصحابه: إن حدثَ حدثٌ فإلى مَن؟

فالتفتَ عليه السلام وقال له: (إلى ابني أبو جعفر).

فكأنّ الرجل استصغر سنّه، فقال له أبو الحسن: (إنّ الله بعث عيسى بن مريم قائماً بشريعته وهو في دون السنّ التي يقوم فيها أبو جعفر على شريعتنا).

(١) دلائل الإمامة: ٣٨٨ـ٣٩١ ح٣ـ٣٤٣، ٤ـ٣٤٤.

(٢) الرواية التي تسبقها هكذا:«وعنه، عن محمّد المحموديّ، عن أبيه:..». ينظر إثبات الوصيّة: ٢٣٣.

فلمّا مضى الرضاعليه السلام، وذلك في سنة اثنتين ومائتين، كانت سنّ أبي جعفر نحو سبع سنين، واختلفت الكلمة من الناس ببغداد وفي الأمصار، واجتمع الريّان بن الصلت، وصفوان بن يحيى، ومحمّد بن حكيم، وعبد الرحمن بن الحجّاج، ويونس بن عبد الرحمن، وجماعة من وجوه الشيعة في دار عبد الرحمن بن الحجّاج، في بركة زلول، يبكون ويتوجّعون من المصيبة، فقال لهم يونس بن عبد الرحمن: دعوا البكاء، مَن لهذا الأمر؟ وإلى مَن يُقصد بالمسائل إلى أن يكبر هذا الصبي -يعني أبا جعفرعليه السلام -؟

فقام إليه الريّان بن الصلت، فوضع يده في حلقه، ولم يزل يلطمه، ويقول له: يا بن الفاعلة، أنت تُظهر الإيمان لنا وتُبطن الشكّ والشرك، إن كان أمره من الله جلّ وعلا فلو أنّه ابن يوم واحد كان بمنزلة ابن مائة سنة، وإنْ لم يكن من عند الله فلو عمّر ألف سنةٍ فهو كواحدٍ من الناس، هذا ما ينبغي ان يُفكّر فيه.

فأقبلت العصابة على يونس تعذله وتوبّخه.

وقرب وقت الموسم، واجتمع من فقهاء بغداد والأمصار وعلمائهم ثمانون رجلاً، وقصدوا الحجّ والمدينة ليشاهدوا أبا جعفرعليه السلام، فلمّا وافوا أتوا دار أبي عبد الله جعفر بن محمّدعليه السلام، فدخلوها، وأُجلسوا على بساط كبير، وخرج إليهم عبد الله بن موسى، فجلس في صدر المجلس، وقام مناد فنادى: هذا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله، فمّن أراد السؤال فليسأل.

فقام إليه رجل من القوم فقال له: ما تقول في رجل قال لامرأته: أنتِ طالق عدد نجوم السماء؟

قال: طُلِّقَتْ بثلاثٍ بصدر الجوزاء والنسر الواقع.

فورد على الشيعة ما حيّرهم وغمّهم.

ثمّ قام إليه رجل آخر، فقال: ما تقول في رجلٍ أتى بهيمة ؟

فقال: تُقطع يده، ويُجلد مائة، ويُنفى.

فضجَّ الناس بالبكاء، وقد اجتمع فقهاء الأمصار من أقطار الأرض بالمشرق والمغرب والحجاز ومكّة والعراقَين، واضطربوا للقيام والانصراف حتّى فُتح عليهم باب من صدر المجلس، وخرج موفَّق الخادم بين يدي أبي جعفر عليه السلام وهو خلفه، وعليه قميصان وإزار عدنيّ وعمامة بذؤابتين، إحداهما من قدّام، والأخرى من خلفه، وفي رجليه نعل بقبالين، فسلّم وجلس وأمسك الناس كلّهم، فقام صاحب المسألة الأولى، فقال له: يا ابن رسول الله، ما تقول في رجل قال لامرأته: أنتِ طالق عدد نجوم السماء؟

قال عليه السلام: «اقرأ كتاب الله عزّ وجلّ: ﴿**الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ**﴾ [البقرة:٢٢٩]».

قال: فإنّ عمّك أفتانا أنّها قد طُلّقت.

فقال له: «يا عمّ، اتقِّ الله، ولا تفتِ وفي الإمامة مَن هو أعلم منك».

فقام إليه صاحبُ المسألة الثانية، فقال: يا بنَ رسول الله، ما تقول في رجلٍ أتى بهيمة ؟

فقال لي: «يُعزَّر، ويُحمَى ظهر البهيمة، وتُخرَج من البلد، لئلّا يبقى على الرجل عارها».

فقال: إنّ عمَّك أفتى بكيت وكيت.

فقال: «لا إله إلا الله، يا عبد الله، إنّه عظيم عند الله أن تقف غداً بين يديه، فيقول لك: لمَ أفتيت عبادي بما لم تعلم، وفي الإمامة مَن هو أعلم منك؟»

فقال له عبد الله بن موسى: رأيتُ أخي الرضا وقد أجاب في هذه المسألة بهذا الجواب.

فقال له أبو جعفر عليه السلام: «إنّما سُئِل الرضا عليه السلام عن نبّاشٍ نبش قبر امرأةٍ وفجر بها، وأخذ أكفانها، فأمر بقطعه للسرقة، ونفيه لتمثيله بالميّت».

قال أبو خداش المهديّ: وكنتُ قد حضرت مجلس موسى عليه السلام، فأتاه رجل فقال له: جعلني الله فداك، أمّ ولدٍ لي، أرضعت جاريةً لي بالغة بلبن ابني، أيحلّ لي نكاحها أم تحرم عليّ؟

قال أبو الحسن: «لا رضاع بعد فطام».

وسأله عن الصلاة في الحرمين تتمّ أم تقصر؟

فقال: «إن شئت أتمم، وإن شئت قصر».

قال له: الخصيّ يدخل على النساء؟ فأعرض بوجهه.

قال: فحججت بعد ذلك، فدخلت على الرضا عليه السلام، فسألته عن المسائل، فأجابني بالجواب الذي أجاب به موسى عليه السلام.

وكان جالساً مجلس أبي جعفر في هذا الوقت، قال: فقلت لأبي جعفر: جُعلت فداك، أمّ ولدٍ لي أرضعت جاريةً بالغة بلبن ابني، أيحرم عليّ نكاحها؟

فقال: «لا رضاع بعد فطام».

قلت: الصلاة في الحرمين؟

قال: «إن شئت أتمم، وإن شئت قصّر، وكان أبي عليه السلام يتمّم».

قلت: الخصيّ يدخل على النساء؟

فحوّل وجهه، ثمّ استدناني فقال: (وما نقص منه إلّا الخناثة الواقعة عليه)[1].

---

(١) إثبات الوصيّة: ٢٣٤ـ٢٣٦.

٢٣/١٨

كتاب دلائل الإمامة

«ومكث[١] أبو جعفر عليه السلام مستخفياً بالإمامة، فلمّا صار له ستّ عشر سنة»[٢].

كتاب إثبات الوصيّة

«وبقي أبو جعفر عليه السلام مستخفياً بالإمامة إلى أن صارت سنّه عشر سنين»[٣].

٢٤/١٩

كتاب دلائل الإمامة

«وجّه[٤] المأمون من حمله، وأنزله بالقرب من داره، وعزم على تزويجه ابنته، واجتمعت بنو هاشم وسألوه أن لا يفعل ذلك، فقال لهم: هو والله لأعلم بالله ورسوله وسنّته وأحكامه من جميعكم.

فخرجوا من عنده، وبعثوا إلى يحيى بن أكثم، فسألوه الاحتيال على أبي جعفر بمسألةٍ في الفقه يُلقيها عليه.

فلمّا اجتمعوا وحضر أبو جعفر عليه السلام، قالوا: يا أمير المؤمنين، هذا يحيى بن أكثم، إن أذنت أن يسأل أبا جعفر عن مسألةٍ في الفقه، فينظر كيف فهمه.

فأذن المأمون في ذلك، فقال يحيى لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول في مُحرمٍ قتل صيداً.

---

(١) ورد هذا المورد في (دلائل الإمامة) تلو المورد السابق مباشرة، ولكن تفصل بينهما في (إثبات الوصيّة) الرواية المتقدّمة تحت الرقم (١٢/٧).

(٢) دلائل الإمامة: ٣٩١ ح٥ـ٣٤٥.

(٣) إثبات الوصيّة: ٢٣٧.

(٤) ورد هذا المورد في (دلائل الإمامة) تلو المورد السابق مباشرة، ولكن في (إثبات الوصيّة) يفصل بينهما رواية.

قال أبو جعفر عليه السلام: (في حلّ أو في حرم، عالماً أو جاهلاً، عمداً أو خطأً، صغيراً أو كبيراً، حرّاً أو عبداً، مبتدئاً أو مُعيداً، من ذوات الطير أو غيرها، من صغار الصيد أو من كبارها، مصرّاً أو نادماً، رمى بالليل في وكرها أو بالنهار عياناً، محرماً للعمرة أو الحجّ؟)

فانقطع يحيى انقطاعاً لم يخفَ على أحدٍ من أهل المجلس، وتحيّر الناس تعجّباً من جوابه، ونشط المأمون فقال: تخطب أبا جعفر لنفسك؟

فقام عليه السلام فقال: (الحمد لله منعم النعم برحمته، والهادي لأفضاله بمنّه، وصلى الله على محمّدٍ خير خلقه الذي جمع فيه من الفضل ما فرّقه في الرسل قبله، وجعل تراثه إلى من خصّه بخلافته، وسلم تسليماً.

وهذا أمير المؤمنين زوجني ابنته على ما جعل الله للمسلمات على المسلمين من إمساكٍ بمعروف، أو تسريحٍ بإحسان، وقد بذلت لها من الصداق ما بذله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأزواجه خمسمائة درهم، ونحلتها من مالي مائة ألف درهم، زوجتني يا أمير المؤمنين؟)

فقال المأمون: الحمد لله إقراراً بنعمته، ولا إله إلا الله إخلاصاً لوحدانيّته، وصلى الله على محمّدٍ عبده وخيرته، وكان من فضل الله على الأنام أن أغناهم بالحلال عن الحرام، فقال: ﴿**وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾[النور:٣٢].

ثمّ إنّ محمّد بن عليٍّ خطب أمّ الفضل بنت عبد الله، وبذل لها من الصداق خمسمائة درهم، وقد زوّجته، فهل قبلتَ يا أبا جعفر ؟

قال أبو جعفر عليه السلام: (قد قبلتُ هذا التزويج، بهذا الصداق).

ثمّ أولم عليه المأمون، فجاء الناس على مراتبهم، فبينا نحن كذلك إذ سمعنا كلاماً كأنّه كلام الملّاحين، فإذا نحن بالخدم يجرّون سفينة من فضة، مملوءة غالية، فصبغوا بها لحى الخاصّة، ثم مدّوها إلى دار العامّة فطيّبوهم.

فلمّا تفرّق الناس قال المأمون: يا أبا جعفر، إن رأيت أن تبيّن لنا ما الذي يجب على كلّ صنفٍ من هذه الأصناف التي ذكرت من جزاء الصيد.

فقال أبو جعفر عليه السلام: (إنّ المُحرِم إذا قتل صيداً في الحلّ، والصيد من ذوات الطير من كبارها، فعليه شاة. وإذا أصابه في الحرم فعليه الجزاء مضاعفاً.

وإذا قتل فرخاً في الحلّ فعليه حمل قد فُطم، وليس عليه قيمته، لأنّه ليس في الحرم. فإذا قتله في الحرم فعليه الحمل وقيمته.

وإذا كان من الوحش فعليه -إن كان حماراً ذكراً- بدنة، وكذلك في النعامة، فإن لم يقدر فإطعام ستين مسكيناً، وإن لم يقدر فليصُم ثمانية عشر يوماً، وإن كان بقرة فعليه بقرة، فإن لم يقدر فإطعام ثلاثين مسكيناً، فإن لم يقدر فليصُم تسعة أيام. وإن كان ظبياً فعليه شاة، فإن لم يقدر فليصُم تسعة أيامٍ، فإن لم يقدر فصيام ثلاثة أيامٍ. فإن كان في الحرم فعليه الجزاء مضاعفاً، هدياً بالغ الكعبة، حقّاً واجباً عليه أن ينحره، إن كان في الحجّ، من حيث تنحر الناس. وإن كان في عمرةٍ ينحر في مكّة ويتصدّق بمثل ثمنه، حتّى يكون مضاعفاً.

وإن كان أصاب أرنباً فعليه شاة، ويتصدّق، فإذا قتل الحمامة بعد الشاة يتصدّق بدرهم، أو يشتري به طعاماً لحمام الحرم، وفي الفرخ نصف درهم، وفي البيضة ربع درهم.

كلّ ما أتى به المحرم بجهالةٍ أو خطأ فليس فيه شيءٌ، إلّا الصيد، فإنّ فيه عليه الفداء بجهالةٍ كان أو بعلم، بخطأ كان أو بعمد، وكذلك كل ما أتى به العبد، فكفّارته على صاحبه، مثل ما يلزم صاحبه، وكلّ ما أتى به الصغير الذي ليس ببالغٍ، فلا شيء عليه.

وإن كان ممّن عاد فهو ممّن ينتقم الله منه، وليس عليه كفّارة، والنقمة في الآخرة، فإنْ دلّ على الصيد وهو محرم فعليه الفداء، والمصرّ عليه يلزمه بعد الفداء عقوبة الآخرة، والنادم عليه لا شيء عليه بعد الفداء.

وإن أصاب الصيد ليلاً في وكره خطأ فلا شيء عليه حتّى يتعمّد، فإذا تصيّد بليل أو نهار فعليه الفداء.

والمُحرم للحجّ ينحر الفداء بمنى حيث تنحر الناس، والمُحرِم للعمرة ينحر بمكة).

فأمر المأمون أن يكتب ذلك عنه، ثمّ دعا من أنكر عليه تزويجه، فقرأ ذلك عليه، ثمّ قال لهم: هل فيكم أحد يُجيب بمثل هذا الجواب؟

قالوا: أنت كنت أعلم به منّا.

ثمّ أمر المأمون فنُثِرَ على أبي جعفر عليه السلام رقاع، فيها ضياع وطعم وعمالات، ولم يزل مُكرِماً لأبي جعفر عليه السلام بقيّة حياته»[1].

كتاب إثبات الوصيّة

«ثمّ وجّه المأمون فحمله، وأنزله بالقرب من داره، وأجمع على أن يزوّجه ابنته أمّ الفضل.

فرُوي عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن الريّان بن شبيب خال المأمون، قال: لمّا أراد المأمون أن يزوّج أبا جعفر عليه السلام ابنته اجتمع إليه خواصّه الأدنون من بني هاشم، فقالوا: يا أمير المؤمنين، نشدناك الله أن لا تُخرج من هذا البيت أمراً قد ملّكناه الله وتنزع عزّاً قد ألبسناه، وقد عرفت ما بيننا وبين آل أبي طالب، وهذا الغلام صبيّ غرّ.

قال: فانتهرهم المأمون، وقال لهم: هو والله أعلم بالله وبرسوله وبسنّته وأحكامه من جماعتكم.

فخرجوا من عنده، وصاروا إلى يحيى بن أكثم، فسألوه الاحتيال على أبي جعفر بمسألةٍ مشكلة يُلقيها عليه.

---

(١) دلائل الإمامة: ٣٩١-٣٩٤ ذيل ح٥- ٣٤٥.

فلمّا اجتمعوا وحضر أبو جعفر(عليه السلام)، قالوا: يا أمير المؤمنين، هذا يحيى بن أكثم، إن أذنت له أن يسأل أبا جعفر عن مسألةٍ في الفقه، فننظر كيف فهمه ومعرفته من فهم أبيه ومعرفته.

فأذن المأمون في ذلك، فقال يحيى لأبي جعفر(عليه السلام): ما تقول في محرم قتل صيداً؟

فقال أبو جعفر(عليه السلام): (في حل أم حرم، عالما كان المحرم أم جاهلا، قتله عمداً أو خطأ، صغيرا كان القاتل أم كبيراً، عبداً أم حرّاً، مبتدئاً بالقتل أم معيداً، من ذوات الطير كان الصيد أو من غيرها، من صغار الصيد كان أو من كبارها، مُصراً على ما فعل أو نادماً، بالليل كان قتله للصيد أم بالنهار، مُحرِماً كان بالعمرة أو بالحجّ؟)

قال: فانقطع يحيى عن جوابه.

وقال المأمون: تخطب يا أبا جعفر لنفسك.

فقام(عليه السلام)، فقال: (الحمد لله منعم النعم برحمته، والهادي إلى فضله بمنّه، وصلّى الله على محمّدٍ خير خلقه، الذي جمع فيه من الفضل ما فرّقه في الرسل قبله، وجعل تراثه إلى مَن خصّه بخلافته، وسلّم تسليماً. وهذا أمير المؤمنين زوّجني ابنته على ما جعل الله للمسلمات على المسلمين إمساك بمعروف، أو تسريح بإحسان، وقد بذلت لها من الصداق ما بذله رسول الله صلى الله عليه وآله لأزواجه، وهو خمسمائة درهم، ونحلتها من مالي مائة ألف درهم، زوجتني يا أمير المؤمنين؟)

(فرُوي أنّ المأمون قال:) الحمد لله إقراراً بنعمته، ولا إله إلا الله إخلاصاً لعظمته، وصلّى الله على محمّدٍ عبده وخيرته، وكان من قضاء الله على الأنام أن أغناهم بالحلال عن الحرام، فقال: ﴿**وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾[النور:٣٢].

ثمّ إنّ محمّد بن عليٍّ خطب أمّ الفضل بنت عبد الله، وبذل لها من الصداق خمسمائة درهم، وقد زوّجته، فهل قبلتَ يا أبا جعفر؟

قال أبو جعفر عليه السلام: (قد قبلتُ هذا التزويج، بهذا الصداق).

ثمّ أولم عليه المأمون، فجاء الناس على مراتبهم، فبينا نحن كذلك إذ سمعنا كلاماً كأنّه كلام الملّاحين، فإذا نحن بالخدم يجرّون سفينة من فضة، مملوءة غالية، فخضّبوا بها لحى الخاصّة، ثمّ مدّوها إلى دار العامّة فطيّبوهم.

فلمّا تفرّق الناس، قال المأمون: يا أبا جعفر، إن رأيت أن تبيّن لنا ما الذي يجب على كلّ صنفٍ من هذه الأصناف التي ذكرتَ من جزاء الصيد.

فقال أبو جعفر عليه السلام: (إنّ المُحرِم إذا قتل صيداً في الحلّ، والصيد من ذوات الطير من كبارها، فعليه شاة. وإذا أصاب في الحرم فعليه الجزاء مضاعفاً.

وإذا قتل فرخاً من الحلّ فعليه حمل قد فُطم من اللبن، وليس عليه قيمته. وإذا قتله في الحرم فعليه الحمل وقيمة الفرخ.

وإذا كان من الوحش فعليه في حمار وحش بقرة، وفي النعامة بدنة، فإن لم يقدر فإطعام ستين مسكيناً، فإن لم يقدر فليصُم ثمانية عشر يوماً. وإن كان بقرةً فعليه بقرة، فإن لم يقدر فإطعام ثلاثين مسكيناً، فإن لم يقدر فليصُم تسعة أيامٍ. وإن كان ظبياً فعليه شاة، فإن لم يقدر فإطعام عشرة مساكين، فإن لم يقدر فصيام ثلاثة أيامٍ. وإن كان قتله في الحرم فعليه الجزاء مضاعفاً، هدياً بالغ الكعبة، حقّاً واجباً عليه أن ينحره، إن كان في الحجّ حيث تنحر الناس. وإن كان في عمرةٍ ينحر بمكّة وي تصدّق بمثل ثمنه، حتى يكون مضاعفاً.

وإن كان أصاب أرنباً فعليه شاة، ويتصدّق إذا قتل الحمامة بعد الشاة، يتصدّق بدرهم، أو يشتري به طعام الحمام في الحرم، وفي الفرخ نصف درهم، وفي البيضة ربع درهم.

وكلّ ما أتى به المُحرِم بجهالةٍ فليس فيه شيء إلا الصيد، فإنّ فيه عليه الفداء بجهالةٍ كان أم بعلمٍ، بخطأ كان أم بعمد.

وكلّ ما أتى به العبد فكفّارته على صاحبه مثل ما يلزم صاحبه.

وكلّ ما أتى به الصغير الذي ليس ببالغٍ فلا شيء فيه عليه. فإن عاد فينتقم الله منه، وليس عليه كفارة، والنقمة في الآخرة.

وإن دلّ على الصيد وهو مُحرم فقتل فعليه الفداء، والمُصرّ عليه يلزمه بعد الفداء العقوبة في الآخرة، والنادم عليه لا شيء عليه بعد الفداء.

وإذا أصاب الصيد ليلاً في وكره خطأ فلا شيء عليه إلّا أن يتعمّد، فإذا تصيّد بليلٍ أو نهار فعليه الفداء.

والمُحرِم للحجّ ينحر الفداء بمنى حيث تنحر الناس، والمُحرم للعمرة ينحر بمكّة).

فأمر المأمون أن يُكتب ذلك عنه، ثمّ دعا مَن أنكر عليه تزويجه، فقرأ عليهم، وقال لهم: هل فيكم من يجيب بمثل هذا الجواب؟

فقالوا: أمير المؤمنين كان أعلم به منّا.

ثم أمر المأمون، فنثر على أبي جعفر عليه السلام رقاعاً، فيها ضياع وطعم وعمالات، ولم يزل مُكرماً له»[1].

٢٥/٢٠

كتاب دلائل الإمامة

«حدّثني أبو المفضّل محمّد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النجم بدر بن عمّار الطبرستانيّ، قال: حدّثني أبو جعفر محمّد بن عليّ، قال: روى محمّد بن الفرج بن إبراهيم بن عبد الله بن جعفر، قال: دعاني أبو جعفر محمّد بن عليّ بن موسى عليهما السلام فأعلمني أنّ قافلة قد قدمت، وفيها نخّاس، معه جوارٍ، ودفع إليّ سبعين ديناراً، وأمرني بابتياع جاريةٍ وصفها لي.

فمضيتُ وعملتُ بما أمرني به، فكانت تلك الجارية أمَّ أبي الحسن عليه السلام.

(١) إثبات الوصيّة: ٢٣٧ـ٢٤٠.

ورُوي أنَّ اسمها (سمانة)، وأنّها كانت مولّدة»[١].

كتاب إثبات الوصيّة

«ورُوي عن محمّد بن الفرج وغيره، قال: دعاني أبو جعفر عليه السلام، فأعلمني أنّ قافلةً قد قدمت، وفيها نخّاس معه رقيق، ودفع إليّ صرّة فيها ستّون ديناراً، ووصف لي جاريةً معه لحليتها وصورتها ولباسها، وأمرني بابتياعها.

فمضيتُ واشتريتُها بما أستام، وكان سومها بها ما دفعه إليّ، فكانت تلك الجارية أمَّ أبي الحسن، واسمها (جمانة)، وكانت مولَّدة عند امرأةٍ ربّتها، واشتراها النخّاس ولم يقضِ له أن يقربها حتّى باعها، هكذا ذكرت»[٢].

٢٦/٢١

كتاب دلائل الإمامة

«وروى[٣] محمّد بن الفرج وعليّ بن مهزيار، عن السيّد عليه السلام أنّه قال: (أمّي عارفة بحقّي، وهي من أهل الجنّة، لا يقربها شيطان مارد، ولا ينالها كيد جبّارٍ عنيد، وهي مكلوءة بعين الله التي لا تنام، ولا تتخلّف عن أمّهات الصدّيقين والصالحين)»[٤].

كتاب إثبات الوصيّة

«وروى محمّد بن الفرج وعليّ بن مهزيار، عن أبي الحسن عليه السلام أنّه قال: (أمّي عارفة بحقّي، وهي من أهل الجنّة، ما يقربها شيطان مريد، ولا ينالها كيد جبّارٍ عنيد، وهي مكلوءة بعين الله التي لا تنام، ولا تتخلّف عن أمّهات الصدّيقين والصالحين)»[٥].

---

(١) دلائل الإمامة: ٤١٠ ح١ـ٣٦٨.

(٢) إثبات الوصيّة: ٢٤٢.

(٣) قلتُ: هذا الخبر معلّق على الخبر السابق، فيُعلم أنّه من طريق الشلمغانيّ. ويلاحظ أنّ الخبرين وردا متتالين في كلا الكتابين.

(٤) دلائل الإمامة: ٤١٠ ح٢ـ٣٦٩.

(٥) إثبات الوصية: ٢٤٢ـ٢٤٣.

٢٢/٢٧

كتاب دلائل الإمامة

«وحدّثني أبو المفضّل محمّد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النجم بدر بن عمّار، قال: حدّثنا أبو جعفر محمّد بن عليّ، قال: حدّثني عبد الله بن أحمد، عن صفوان، عن حكيمة بنت أبي الحسن موسى عليه السلام، قالت: كتبتُ لمّا علقت أمّ أبي جعفر عليه السلام به: خادمتك قد علقت.

فكتب إليّ: (إنّها علقت ساعة كذا، من يوم كذا، من شهر كذا، فإذا هي ولدت فالزميها سبعة أيام).

قالت: فلمّا ولدته قال: (أشهد أن لا إله إلا الله)، فلمّا كان اليوم الثالث عطس، فقال: (الحمد لله، وصلّى الله على محمّدٍ وعلى الأئمّة الراشدين)»[١].

كتاب إثبات الوصيّة

«وروى الحميريّ عن عبد الله بن أحمد، عن صفوان بن يحيى، عن حكيمة بنت أبي إبراهيم موسى عليه السلام، قالت: كتبت لما علقت أمّ أبي جعفر عليه السلام كتبت إليه: إنّ جاريتك سبيكة قد علقت.

فكتب إليّ: (إنّها علقت ساعة كذا، من يوم كذا، من شهر كذا، فإذا هي ولدت فالزميها سبعة أيام).

قالت: فلمّا ولدته وسقط إلى الأرض قال: (أشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله)، فلمّا كان اليوم الثالث عطس، فقال: (الحمد لله، وصلّى الله على محمّدٍ وعلى الأئمّة الراشدين)»[٢].

---

(١) دلائل الإمامة: ٣٨٣ـ٣٨٤ ح١ـ٣٤١.

(٢) إثبات الوصيّة: ٢٣١.

الكتاب الثالث: كتاب فرج المهموم لابن طاوس الحلّيّ

نقل السيّد رضيّ الدين ابن طاوس الحلّيّ في كتابه (فرج المهموم) روايةً من كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ، وقد نقلها الطبريّ في (دلائل الإمامة) أيضاً وتقدّمت تحت الرقم (١٠)، وقد وردت الرواية في كتاب (إثبات الوصيّة)، وهي:

٢٨/١

كتاب فرج المهموم

«ذكر محمّد بن عليّ مؤلّف كتاب (الأنبياء والأوصياء من آدم إلى المهديّ عليهما السلام) في حديثٍ ما هذا لفظه:

ورُوي: أنّ رجلاً أتى عليّ بن الحسين عليهما السلام وعنده أصحابه، فقال عليه السلام: مَن الرجل؟

قال: منجّم، قائف، عرّاف.

فنظر إليه، ثمّ قال: هل أدلّك على رجلٍ قد مرّ منذ دخلت علينا في أربعة آلاف عالم؟

قال: مَن هو؟

قال: أمّا الرجل فلا أذكره، ولكن إنْ شئتَ أخبرتُك بما أكلتَ وادّخرتَ في بيتك.

قال: أخبرني.

فقال عليه السلام: أكلتَ في بيتك هذا اليوم حيساً، وادّخرتَ عشرين ديناراً منها ثلاثة دنانير وازنة.

فقال الرجل: أشهد أنّك الحجّة العظمى والمثل الأعلى وكلمة التقوى.

فقال عليه السلام له: وأنت صدّيق، امتحن الله قلبك بالإيمان، فاثبت»[1].

كتاب إثبات الوصيّة

«ورُوي: أنّ رجلاً صار إليه وعنده أصحابه، فقال له: مَن أنت؟

فقال: أنا رجل منجّم قايف عرّاف.

---

(١) فرج المهموم: ١١١.

فنظر إليه، ثمّ قال له: هل أدلّك على رجلٍ قد مرّ منذ دخلت علينا في أربعة عشر ألف عام ؟

قال: من هو؟

فقال له: إن شئت نبّأتك بما أكلت وما ادّخرت في بيتك.

فقال له: نبّئني.

فقال له: أكلت في هذا اليوم حيساً، ولك في بيتك عشرون ديناراً، منها ثلاثة دنانير دارية.

فقال له الرجل: أشهد أنّك الحجّة العظمى، والمثل الأعلى، وكلمة التقوى.

فقال له: أنت صدّيق امتحن الله قلبه للإيمان فآمنتَ»[(١)].

الكتاب الرابع: كتاب فرحة الغري لعبدالكريم ابن طاوس الحلّيّ

نقل السيّد عبدالكريم ابن طاوس الحلّيّ في كتابه (فرحة الغريّ) من كتاب (الوصيّة) للشلمغانيّ مصرِّحاً باسم الكتاب والمؤلِّف، ومعنى المنقول موجود في كتاب (إثبات الوصيّة) دون ألفاظه، والظاهر أنّه نقلها بالمعنى، وهي:

٢٩/١

كتاب فرحة الغري

«قال صاحب (الوصيّة) محمّد بن عليّ الشلمغانيّ: إنّه دُفن بظهر الكوفة، وقد كان فيما أوصى إلى الحسن أن يحفر حيث تقف الجنازة، فإنّك تجد خشبةً محفورة، كان نوح عليه السلام حفرها ليُدفن فيها»[(٢)].

كتاب إثبات الوصيّة

«وقد روى الناس بما أوصى به إلى الحسن عليه السلام: أن يحمل هو وأخوه الحسين عليه السلام

---

(١) إثبات الوصية: ١٨٤ـ١٨٥.

(٢) فرحة الغريّ: ١٥٣.

مقدّم الجنازة، فإذا وقفت الجنازة حفر في ذلك الموضع، فإنّهما يجدان خشبةً كان نوح عليه السلام حفرها له، فدفناه فيها»[1].

الكتاب الخامس: كتاب مختصر بصائر الدرجات للحلّيّ

نقل الشيخ حسن بن سليمان الحلّيّ في (مختصر بصائر الدرجات) روايةً من كتاب الشلمغانيّ دون التصريح باسم الكتاب، وعين الرواية مذكورة في كتاب (إثبات الوصيّة)، وهي:

١/ ٣٠

كتاب مختصر بصائر الدرجات

«ومن كتاب أبي جعفر محمّد بن عليّ الشلمغانيّ بإسناده إلى أبي هاشم، قال: كنتُ عند أبي محمّدٍ عليه السلام -يعني العسكريّ-، فسأله محمّد بن صالح الأرمنيّ عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾ [الأعراف:١٧٢]، فقال أبو محمّد عليه السلام: (ثبتت المعرفة ونسوا الموقف وسيذكرونه، ولولا ذلك لم يدرِ أحدٌ مَن خالقه ولا مَن رازقه)»[2].

كتاب إثبات الوصيّة

«وعنه، قال لي أبو هاشم قال: كنتُ عند أبي محمّدٍ عليه السلام، فسأله محمّد بن صالح الأرمنيّ عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾ [الأعراف:١٧٢]، فقال أبو محمّد: (ثبتت المعرفة، ونسوا الموقف، وسيذكرونه، ولولا ذلك لم يدرِ أحد مَن خالقه ولا مَن رازقه)»[3].

---

(١) إثبات الوصيّة: ١٦٥.

(٢) مختصر بصائر الدرجات: ١٦١.

(٣) إثبات الوصية: ٢٦٤.

الكتاب السادس: كتاب الجواهر السنيّة للحرّ العامليّ

نقل المحدّث الحرّ العامليّ روايةً عن كتاب الكافي، ثمّ ذكر أنّها مذكورة أيضاً في كتاب (الوصيّة) للشلمغانيّ، وهذه الرواية مذكورة أيضاً في كتاب (إثبات الوصيّة)، وهي:

٣١/١

كتاب الجواهر السنيّة

«وعن عدّةٍ من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن حديد، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: (إنّ أوّل ما خلق الله العقل، فقال له: أدبر، فأدبر، ثمّ قال له: أقبل، فأقبل، فقال الله: خلقتك خلقاً عظيماً وكرّمتُك على جميع خلقي) الحديث.

ورواه البرقيّ في (المحاسن) عن عليّ بن حديد، والصدوق في (العلل) عن محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، عن الصفّار، عن البرقيّ، عن عليّ بن حديد، مثله.

ورواه محمّد بن عليّ الشلمغانيّ العزاقريّ في كتاب (الوصيّة) -الذي صنّفه في حال استقامته- مرسلاً»[1].

كتاب إثبات الوصيّة

«رُوي عن عالم أهل البيت عليه السلام أنّه قال: (اعلموا العقل وجنوده، واعرفوا الجهل وجنوده تهتدوا).

فقيل له: إنّا لا نعرف إلا ما عرّفتنا.

فقال عليه السلام: (إنّ الله جلّ وعلا خلق العقل وهو أوّل خلقٍ خلقه من الروحانيّين من يمين العرش من نوره، فقال له: أدبر، فأدبر، ثمّ قال له: أقبل، فأقبل، فقال له: خلقتُك

(١) الجواهر السنيّة: ٣٣١.

خلقاً عظيماً وكرّمتك على جميع خلقي..))»[١].

الحاصل: إنّ الروايات والموارد التي استطرفها الأصحاب في كتبهم من كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ موجودة بعينها في كتاب (إثبات الوصيّة) المتداول، وأمّا الاختلافات الواقعة في تلك الموارد فهي ممّا تقتضيها طبيعة النقل بالمعنى، واختلاف النسخ، وسوء الطباعة والتحقيق؛ فإنّ منشأ الاختلافات عادة أمور عديدة، وهي:

الأوّل: اختلاف إبرازات الكتاب: إنّ إحدى موجبات الاختلاف في النقل عن الكتاب الواحد هو اختلاف النسخ المبرَزة للكتاب، بمعنى أنّ المصنّف يقوم بتصنيف كتابه ويقوم بإبرازه ونشره، ثمّ يعود على كتابه فيعدّل عليه بالزيادة والنقيصة والتغيير والتصحيح ويقوم بإبرازه مرّة أخرى، فتنتشر نسخة ثانية مغايرة للنسخة الأولى، ثمّ قد يقوم بتعديلات أخرى وهكذا. وعندما تصلنا الإبرازة الأولى مثلاً، وكان شخص قد نقل عن نفس الكتاب بإبرازته الثانية، فمن الطبيعيّ أن يحدث اختلاف في النقل عن الكتاب نفسه. وقد تنبّه لهذا نقدة الرجال؛ فهذه كتب الحسين بن سعيد الأهوازيّ قد اختلفت كتبه من حيث الإبراز، وتنوّعت الروايات عنه، فنبّه ناقد البصرة ابن نوح على أنّ لكتب الأهوازيّ خمس إبرازاتٍ تختلف فيما بينها، فلا يصحّ الخلط بينها.

فيُحتمل أنّ تكون إحدى أسباب الاختلاف بين المصادر التي نقلت عن كتاب (الأوصياء)؛ وبين كتاب (إثبات الوصيّة) هو اختلاف إبرازات كتاب (الأوصياء) حيث وصلت إحدى إبرازاتها لهم، ووصلت إلى الآخرين أو إلينا إبرازة أخرى، فظهرت الاختلافات.

ولكن قد يُدفع هذا الوجه بعدم الظفر بشاهدٍ يدلّ على وجود إبرازةٍ ثانية لكتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ.

الثاني: اختلاف النسخ الخطيّة: من المعلوم أنّ إحدى أسباب اختلاف الروايات هو اختلاف النسخ الخطيّة للكتاب الواحد، وذلك بسبب غفلة النسّاخ وأخطائهم، أو تبرّعهم بالتصحيح القياسيّ، أو غير ذلك من المشاكل التي تعاني منها النسخ الخطيّة

(١) إثبات الوصيّة: ١١.

للمصنّفات، وكلّما تفرّعت بعض النسخ عن بعض ازدادت التصحيفات والتحريفات والأخطاء، ولا نجد فعلاً كتاباً سَلِم من اشتباهات النسّاخ.

ولذا نقول: إنّ إحدى أسباب الاختلاف بين كتاب (إثبات الوصيّة) وبين المصادر التي نقلت عن كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ هو اختلاف النسخ الخطيّة لنفس كتاب (الأوصياء)، حيث وصلت بعض نسخها لأيدي هؤلاء العلماء الذين نقلوا عنه في كتبهم، ووصلت إلينا نسخ أخرى تختلف عن تلك، فظهرت جملة وافرة من الاختلافات.

الثالث: سوء الطباعة والتحقيق: إنّ الكثير من تلك الاختلافات ناشئة من سوء الطباعة والتحقيق، فإنّ مطبوعة (إثبات الوصيّة) المنسوبة إلى المسعوديّ غير محقّقة، ومليئة بالأغلاط والاشتباهات والتصحيفات والتحريفات، ولا يكاد يخلو سطر منه من تحريفٍ أو تصحيفٍ أو سقط. كما أنّ جملة من المصادر التي نقلت عن كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ غير محقّقةٍ أيضاً تحقيقاً علميّاً يمكننا الاعتماد عليها، كما هو واضح.

الرابع: الاختصار والنقل بالمعنى: إنّ بعض الموارد التي نُقل فيها عن (الأوصياء) قد قام الناقل بالتصرّف في لفظ الرواية: إمّا بالاختصار، وإمّا بالنقل بالمعنى -كما في مورد فرحة الغريّ-، ولكن مع ذلك يتبيّن بشكلٍ واضح أنّ الوارد في (إثبات الوصيّة) هو عين المقصود في كتاب (الأوصياء) وإن كانت العبارات مختلفة فيهما.

وبالجملة، إنّ ملاحظة هذه الأدلّة والقرائن الأربعة يُورث الاطمئنان والظنّ المتاخم للعلم -إنْ لم يورث اليقين والقطع-بأنّ كتاب (إثبات الوصيّة) ليس في حقيقته إلّا كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ.

إشكالان على القول بالاتحاد

أقول: قد يمنع من حصول الجزم أو الاطمئنان باتّحاد كتاب (الأوصياء) مع (إثبات الوصيّة) المتداول أمران:

الأمر الأوّل: الاختلاف في المقدّمة: فقد تقدّم -في المقام الثاني-: أنّ كتاب

(الأوصياء) للشلمغانيّ كان موجوداً عند المحقّق محمّد بن عبد الفتاح السراب التنكابنيّ (ت١١٢٤هـ)، حيث قال: «هذا الكتاب الآن عندي وهو كثير الفوائد يشتمل على أخبار الأنبياء والأوصياء، وذكر في أوّله أنّه لم يذكر فيه من الأحاديث إلّا المشهور الصحيح الثابت، وذكر الرواة له أنّه صنّفه في حال استقامته»[1].

فيُلاحظ: أنّ للكتاب مقدّمةً تتضمّن التنصيص على التزامه بالأحاديث المشهورة الصحيحة الثابتة، ولكن هذه المقدّمة غير موجودة في مقدّمة كتاب (إثبات الوصيّة)، حيث ورد في تقدمة (إثبات الوصيّة) -بعد البسملة-: «الحمد لله ربّ العالمين والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلّا على الظالمين، وصلّى الله على سيّدنا محمّدٍ وآله الطيبين الطاهرين. رُوي عن عالم أهل البيت عليه السلام أنّه قال لشيعته:..»[2].

الأمر الثاني: قرينة آخر الكتاب: فقد تقدّم: أنّ الشلمغانيّ قام بتصنيف كتاب (الأوصياء) -إضافة إلى كتاب (التكليف)-أيام استقامته، ولهذا صار مقبولاً لدى الأصحاب، وكان قد صدر اللعن والبراءة في حقّه عام (٣١٢هـ)، فيكون تاريخ تأليف الكتاب قبل ذلك. إضافةً إلى أنّ الشلمغانيّ قد قُتل عام (٣٢٢هـ) أو (٣٢٣هـ).

في حين ورد في نهاية كتاب (إثبات الوصيّة) أنّه تمّ الانتهاء منه عام (٣٣٢هـ) -أي بعد وفاة الشلمغانيّ بـ(١٠) أعوام-، حيث ورد: «وللصاحب عليه السلام منذ وُلد إلى هذا الوقت -وهو شهر ربيع الأوّل سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة-ست وسبعون سنةً وأحد عشر شهراً ونصف شهر... وقد تركنا بياضاً لمن يأتي بعدنا، والسلام».

فالملاحظ: أنّ كتاب (الأوصياء) تمّ تصنيفه قبل عام (٣١٢هـ)، في حين تمّ تصنيف كتاب (إثبات الوصيّة) بعده بعشرين عاماً، وذلك عام (٣٣٢هـ) بعد مقتل الشلمغانيّ بحدود عشر سنين.

وبالجملة، إنّ ملاحظة كلا الأمرين ينتج الحيلولة دون الجزم بل الظنّ باتّحاد

(١) إكليل المنهج في تحقيق المطلب: ٤٥٩.

(٢) إثبات الوصيّة: ١١.

الكتابيـن.

ويمكن أن يُجاب عن ذلك:

أمّا بخصوص إسقاط المقدّمة: فهذا أمر شائع ومألوف في استنساخ الكتب؛

بيـان ذلـك: عندمـا يقـوم (زيـد) بتأليـف كتـابٍ يتضمّـن فـي أوّلـه مقدّمـةً، فيأتـي (عمـرو) لاستنسـاخ الكتـاب فيقوم -لبعـض الدواعي-بإسـقاط المقدّمة مثلاً أو يختصرها أو يسـتبدلها بمقدمـة أخـرى، ثـمّ يأتي آخـرون لاستنسـاخ الكتاب فيكتبون النسـخة هذه الفرعيّـة، وهكـذا تتفـرّع النسـخ لهـذا الكتـاب عـن نسـخة (عمرو) وتشـتهر، حتّـى يصلنا الكتـاب وقد تمّ إسـقاط مقدّمته أو اختصارها أو اسـتبدالها بمقدّمـةٍ أخرى. كما يمكن أن يكـون قـد تلفـت الصفحـة الأولى مـن الكتـاب -بالاختيار أو من غيـر اختيار-ثمّ استُنسـخ الكتـاب عـن هـذه المقدّمـة، فـوردت خاليـةً عـن المقدّمـة، وربّمـا يقـوم الناسـخ بوضع مقدّمـة مختصـرة مناسـبة للكتـاب، ثـمّ تتفرّع النسـخ عن هذه النسـخة وقد سـقط عنها المقدّمـة أو جُعـل لهـا مقدمـة. والأمثلـة علـى ذلك كثيـرة جـداً، نكتفي بثلاثـة أمثلة:

الأوّل: إسـقاط المقدّمـة: فهـذا كتـاب (المزار الكبير) للشـيخ المفيد، كتب الشـيخ له تقدمـة فـي ثمانية أسـطر تقريباً كما في بعض النسـخ الخطيّة، في حين تمّ إسـقاط هذه التقدمـة كلّيّاً من بعض النسـخ الخطيّة.

الثانـي: اختصـار المقدّمـة: كتـاب (نزهـة الناظـر فـي الجمـع بيـن الأشـباه والنظائر) ليحيـى بن سـعيد الحلّيّ، له نسـخ كثيرة جـداً، والمقدّمة الواردة في أكثر النسـخ الخطيّة لا تتجـاوز السـطرين أو الثلاثـة أسـطر، مـع أنّ مقدّمتـه التـي كتبهـا المصنـف تقـع فـي أربعيـن سـطراً -كمـا ورد فـي إحـدى النسـخ الخطيّـة-، وقـد طُبـع الكتـاب واشـتُهر بهذه المقدّمـة المختصـرة جداً.

الثالث: اسـتبدال المقدّمة: كتاب (كفاية الأثر في النصوص على الأئمّة الاثني عشـر) للشـيخ الخـزاز القمّـيّ، كتـب لـه المؤلّـف تقدمـة في سـتّ صفحـاتٍ تقريبـاً، وورد ذلك فـي أكثـر النسـخ الخطيّـة، ولكن قام بعض النسّـاخ بإسـقاط مقدّمـة المؤلف واسـتبدالها بمقدّمـةٍ أخـرى مناسـبة للكتاب تقـع في أربع عشـرة صفحة.

إذن: إسقاط المقدّمة أو اختصارها أو استبدالها أمر مألوف وشائع في النسخ الخطيّة، ولا يضرّ ذلك بالجزم أو الاطمئنان باتّحاد كتاب (الأوصياء) مع كتاب (إثبات الوصيّة). يضاف إلى ذلك: ما تقدّم من أنّ روايات (إثبات الوصيّة) تنسجم تمام الانسجام مع ما ورد في المقدّمة من كونها روايات مشهورة صحيحة؛ حيث تقدّم أنّها روايات صحيحة وفق مباني القدماء.

وأمّا بخصوص الخاتمة، فيحتمل بل لا يبعد أن يكون الشلمغانيّ قد ترك البياض آخر الكتاب؛ ليضيف مَن يأتي بعده التاريخ الدقيق للغيبة، فقام الناسخ بتحديد ذلك وترك بياضاً لغيره، وذلك بأن يكون الشلمغانيّ قد ختم الكتاب بهذه الفقرة: «وبويع لأحمد بن الموفّق وهو المعتضد، وذلك في رجب سنة تسعٍ وسبعين ومئتين، وفي تسع وعشرين سنةً من الوقت تُوفّي المعتضد، وبُويع لابنه عليّ المكتفي في شهر ربيعٍ الآخر سنة تسعٍ وثمانين ومئتين، وفي خمسٍ وثلاثين سنة من الوقت تُوفّي المكتفي وبُويع لأخيه جعفر المقتدر في سلخ شوال سنة خمسٍ وتسعين ومئتين»، وترك بياضاً لمن يأتي بعده.

فقام الناسخ بإضافة هذه الفقرات: «وفي سنة ستين من الوقت قُتل جعفر المقتدر لليلةٍ بقيت من شوال سنة عشرين وثلاثمائة، وبُويع لأخيه محمّد القاهر بالله، وفي سنة اثنتين وستين من الوقت خلع القاهر ثمّ سُمل، ووقعت البيعة للراضي محمّد بن المقتدر في جمادى الأولى سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة، وبُويع لأخيه إبراهيم المتقي لعشرٍ خلون من ربيع الأول سنة تسعٍ وعشرين وثلاثمائة، وللصاحب عليه السلام منذ وُلد إلى هذا الوقت -وهو شهر ربيع الأوّل سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة- ست وسبعون سنةً وأحد عشر شهراً ونصف شهر، قام مع أبيه أبي محمّدٍ عليهما السلام أربع سنين وثمانية أشهر، ومنها منفرداً بالإمامة اثنتان وسبعون سنةً وشهوراً، وقد تركنا بياضاً لمن يأتي بعدنا والسلام».

وقد تفرّعت النسخ الخطيّة للكتاب عن نسخة هذا الناسخ، مكتفين بما ضبطه هذا الناسخ لعمر الحجّة عجّل الله فرجه وتاريخ الخلفاء بدقّة تامّة، حيث أكفى بذلك مؤونة مَن يأتي بعده لفعل ذلك. ولا يخفى أنّ هذا الاحتمال عقلائي ووارد جداً، ولا

يضرّ بالقول باتحاد كتاب (الأوصياء) مع كتاب (إثبات الوصيّة).

ويتحصّل من ذلك: أنّ كتاب (إثبات الوصيّة) في الواقع ليس إلّا كتاب (الأوصياء)، وقد تمّ إسقاط مقدّمة الكتاب واختصارها، وإضافة عدّة سطورٍ في آخره، ويظهر من التأريخ المذكور في نهاية الكتاب أنّ هذا التصرّف تمّ بعد مقتل الشلمغانيّ بتسعة أعوام.

ويبدو أنّ النسخة التي وصلت للمتأخّرين حملت عنوان (الوصيّة)، فتُوهِّم أنّها كتاب (إثبات الوصيّة)؛ إذ إنّ التاريخ المذكور في حردتها يتناسب معه، ويحتمل أن يكون الناسخ اسمه (عليّ بن الحسين) فزاد التوهّم رسوخاً، ثمّ جرى مَن تأخّر على ذلك، والله العالم.

ومن المعلوم: أنّ ما حصل لكتاب (الأوصياء) قد حصل لكتابه الآخر الموسوم بـ(التكليف)، بيان ذلك:

لقد وقع الكلام لدى الأعلام والمحقّقين بخصوص الكتاب المعروف بـ(فقه الرضا)، واضطّربت كلماتهم، إلى أنّ جاء المحقّق السيّد حسن الصدر وكشف اللثام -بتحقيق أنيق وتدقيق رشيق- عن حقيقة الكتاب وأصله، وكتب رسالته الشهيرة الموسومة بـ(فصل القضا في الكتاب المشتهر بفقه الرضا)، وأثبت فيه أنّ هذا الكتاب المتداول المعروف بـ(فقه الرضا) ليس في واقعه وحقيقته إلّا كتاب (التكليف) للشلمغانيّ، وقد رواه عنه عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القميّ، وجاء في أوّله اسمه، فظُنّ أنّ المراد بـ(عليّ بن موسى) هو الإمام عليّ بن موسى الرضا عليه السلام، وأقام على ذلك أدلّة وقرائن، ومَن شاء التفصيل فليراجع تلك الرسالة الشريفة. ثمّ استقرّ رأي أكابر المحقّقين من بعده على أنّ هذا الكتاب هو كتاب الشلمغانيّ.

والملاحظ: أنّ كتاب (التكليف) كان متداولاً بين الفقهاء، ونقلوا عنه في مدوّناتهم الفقهيّة، كالشيخ عليّ ابن بابويه القميّ، والشيخ الطوسيّ، وابن إدريس الحليّ، والعلّامة الحليّ، والشهيد الأوّل، والشهيد الثاني، وابن أبي جمهور الأحسائيّ، وغيرهم. ثمّ ظهر كتاب (فقه الرضا) في عهد التقيّ المجلسيّ، وهو أوّل مَن روّج الكتاب ونبّه

عليـه في شـرحه علـى الفقيـه، وبعده ولـده العلّامة.

تذييل: تحقيق سريع في أقوال أخرى

لقـد ظهـر -بمـا تقـدّم-: أنّ كتـاب (إثبـات الوصيّـة) ليـس سـوى كتـاب (الأوصيـاء) للشـلمغانيّ، وقـد نُسـب إلـى المسـعوديّ -صاحـب (مـروج الذهب)-اشـتباهاً، وقد ذكر جملـة مـن الباحثيـن والمحقّقيـن بعض الاحتمالات في نسـبة كتاب (إثبـات الوصيّة)، فلا بـأس بالتعـرّض السـريع إليها:

الأوّل: علـيّ بـن الحسـين المسـعوديّ -صاحـب (مـروج الذهـب)-: وهـذا القـول هو المشـهور الشـائع، ولكـن تقـدّم في المقـام الأوّل: أنّ هـذا القول ممّا لا يمكن المسـاعدة عليـه، ولا دليـل عليـه، بل الأدلّـة والقرائن علـى خلافه.

الثانـي: عليّ بن الحسـين المسـعوديّ -غيـر صاحب (مروج الذهـب)-: وهذا ما ذكره المحقّـق السـيّد الشـبيريّ، حيـث ذهـب إلى أنّ عليّ بن الحسـين المسـعوديّ شـخصان، أحدهمـا: صاحـب المـروج، وهو عاميّ، والآخـر: صاحب إثبات الوصيّة، وهـو إماميّ. وقد حصـل خلطٌ لدى النجاشـيّ فحكم عليهمـا بالاتّحاد.

أقـول: لقـد تقـدّم جملـة مـن القرائـن -فـي المقـام الأوّل-النافيـة لهـذا الاحتمـال؛ إذ عمـدة مـا يمكن التمسّـك به لإثبات تعدُّد المسـعوديّ هو اختلاف مسـلك مروج الذهب عـن مسـلك إثبـات الوصيّـة، حيـث إنّ مصنّـف المـروج عامـيّ ومصنّـف الوصيّـة إماميّ. ولكـنّ الـكلام كلّ الـكلام في إثبات صحّة النسـخة الواصلـة إلينا، وهل هذه النسـخة التي بأيدينـا لكتـاب (إثبـات الوصيّـة) هي عيـن الكتاب المذكور فـي كلام النجاشـيّ؟ هذا ممّا لا دليـل عليـه، بل القرائن تشـهد علـى خلافه.

الثالـث: العلّامـة الحلّـيّ: ذكـر السـلفيّ محمـود المـلّاح الموصلـيّ أنّ هـذا الكتـاب للعلّامـة الحلّـيّ، وليـس للمسـعوديّ(١).

أقـول: لـم يظهـر لي وجـه هذا القول ومسـتنده، ويمكـن أن يكون منشـؤه هو وجود

(١) ينظر: مجموع السنّة ١: ١٩٤، وأيضاً كتابه: تعليقات على كتاب إثبات الوصيّة لابن المطهّر.

كتاب للعلّامة الحلّيّ بعنوان (إثبات الوصيّة) وهو مطبوعٌ. ولكن هذا القول ضعيف جداً؛ لأنّ هذا الكتاب يختلف كليّاً مع الكتاب المطبوع بعنوان (إثبات الوصيّة لعليّ بن أبي طالب(عليه السلام)) منسوباً للعلّامة الحلّيّ، بتحقيق الشيخ محمّد هادي الأمينيّ، من منشورات دار الكتب التجاريّة في النجف الأشرف[١]، فإنّ ما نُسب إلى العلّامة هي رسالة صغيرة جداً. ولأنّ هذا الكتاب المطبوع نُسب إلى العلّامة الحلّيّ اشتباهاً كما نصَّ على ذلك جماعة من المحقّقين المعاصرين[٢]، وقد ذكر الآقا بزرك الطهرانيّ -عند ذكره هذا الكتاب-: «ومِن نقلِ المؤلِّف عن البياضيّ في عدّة مواضع من الكتاب يظهر تأخّره عن البياضيّ المتوفّى ٧٨٨هـ، فنسبة الكتاب إلى العلّامة الحلّيّ إنّما صدرت ممّن لم يُراجع أثناء الكتاب»[٣]. ولأنّ أسلوب هذا الكتاب -المنسوب إلى المسعوديّ- يختلف تماماً عن أسلوب العلّامة الحلّيّ، إذ إنّ هذا ليس أسلوبه ولا منهجه ولا طريقته في التصنيف والاحتجاج. ولأنّ صاحب (إثبات الوصيّة) يروي مباشرة عن جملةٍ من الأصحاب؛ كعبد الله بن جعفر الحميريّ -وهو من أعلام القرن الثالث الهجريّ-، ولا يعقل أن يروي عنه العلّامة الحليّ -وهو من أعلام القرن الثامن الهجريّ-.

الرابع: عليّ بن حبشيّ بن قونيّ: احتمل المحقّق الجواد الشبيريّ أنّ يكون كتاب (إثبات الوصيّة) له؛ لمجموعة من القرائن، منها: أنّه ورد في الكتاب «حدّثني العباس بن محمّد بن الحسن، قال: حدّثني محمّد بن الحسين»، وفيه تصحيف، والصحيح: «حدّثني العباس بن محمّد بن الحسين، قال: حدّثني أبي محمّد بن الحسين»، والعباس بن محمّد هذا معروف، يروي عنه عليّ بن حبشيّ. ومنها: أنّ عليّ بن قونيّ يروي عن جعفر بن محمّد بن مالك، وصاحب (إثبات الوصيّة) يروي عنه أيضاً. ومنها: أن التلعكبريّ سمع من عليّ بن حبشيّ عام (٣٢٢هـ) وهي سنة تصنيف كتاب (إثبات الوصية)، لذا يُحتمل أن يكون هو مصنّفه، وقد حُرِّف «عليّ بن حبشيّ» إلى «عليّ بن الحسين»، كما حُرِّف «بن قونيّ» إلى «المسعوديّ» لتقارب رسم الكلمات.

---

(١) ينظر معجم المطبوعات النجفيّة: ٦٤ ر١٩.

(٢) ينظر: مكتبة العلّامة الحلّيّ: ٢٢٣، فهرس التراث: ١/ ٧٠٥.

(٣) الذريعة: ٦/ ٢٦٥ ر١٤٤٩.

ولكن، قال أخيراً: «ولكن كما قلنا، هذا مجرّد احتمال، ولا يمكننا الحكم بصحّته؛ لأنّا لم نعثر على رواية عليّ بن حبشيّ عن مثل الحميريّ وعلّان الكلينيّ وسعد بن عبد الله، الذين وردت أسماؤهم كثيراً في أوائل أسانيد (إثبات الوصيّة)»[١].

(١) ينظر مقاله: إثبات الوصية والمسعودي صاحب مروج الذهب.

الخلاصة

١ـ قد اشتهرت نسبة كتاب (إثبات الوصيّة) المتداول إلى عليّ بن الحسين المسعوديّ، وهذه الشهرة متأخّرة لا تنفع لإثبات صحّة النسبة، وقد قامت مجموعة من الأدلّة والقرائن على عدم صحّة النسبة، وهي: عدم ذكر المسعوديّ له في كتبه، ومناقضته لمبدأ المسعوديّ القائم على جعل الحصانة على كتبه، واختلاف عنوانه مع محتواه ومضمونه، وخلوّ الكتاب عن أيّ إشارةٍ إليه، ومغايرة هذا الكتاب مع كتابي المروج والتنبيه في المشرب العقدي، وفي المصادر المعتمدة، وفي المطالب العلمية، وفي الأسلوب الأدبي.

٢ـ الأقرب للصواب هو أنّ حقيقة كتاب (إثبات الوصيّة) هو كتاب (الأوصياء) للشلمغانيّ، الذي كتبه أيّام استقامته، وقد كان متداولاً بين الأصحاب إلى عدّة قرون قريبة، ويدلّ على ذلك عدّة أمور، منها: اتّحاد مضمون الكتابين إجمالاً، ومنها: تزامن ظهور نسخ كتاب (إثبات الوصيّة) مع اختفاء نسخ كتاب (الأوصياء)، ومنها -وهو عمدتها-: اتّحاد موارد كتابي (الأوصياء) و(إثبات الوصيّة)؛ حيث نقل جماعة من العلماء عن كتاب الشلمغانيّ في كتبهم -بدءاً بالشيخ الطوسيّ وصاحب الدلائل ثمّ السيّدين ابني طاوس، ثمّ الحسن بن سليمان الحليّ، ثمّ الحرّ العامليّ-، وعين تلك الموارد موجودة في كتاب (إثبات الوصيّة). وبهذا يحصل الاطمئنان والوثوق باتّحاد الكتابين، وهو المطلوب.

وأمّا ما يمنع عن القول بالاتّحاد -ممّا ورد في مقدّمة (الأوصياء)، وما ورد في خاتمة (إثبات الوصيّة)-فليس بضائر، وذلك بالصيرورة إلى أنّ أصل كتاب (إثبات الوصيّة) هو كتاب (الأوصياء)، ولكن قام الناسخ بالتصرّف فيه بإسقاط مقدّمته واختصارها، مع إضافة بعض السطور في خاتمته.

وقد فُرغ من تحبيره في يوم الخميس التاسع والعشرين من شهر جمادى الآخرة من عام ألفٍ وأربعمائة وأربعين من الهجرة المحمّديّة الغرّاء، بجوار باب مدينة العلم أمير المؤمنين عليه السلام.

وقد فرغ من إعادة النظر فيه والتعديل عليه يوم ميلاد بقيّة الله الأعظم عجّل الله فرجه الشريف، وهو يوم الأحد الخامس عشر من شهر شعبان المعظّم من عام ألفٍ وأربعمائة وأربعين من الهجرة المحمّديّة الغرّاء، بجوار باب مدينة العلم أمير المؤمنين عليه السلام.

المصادر والمراجع

الكتب

١. إثبات الوصيّة للإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، (المنسوب إلى) المسعوديّ، مطبوعات دار الأندلس، النجف الأشرف، ط١، ١٤٣٠هـ.

٢. اختيار معرفة الرجال (رجال الكشّيّ): الشيخ الطوسيّ، مع تعاليق السيّد الداماد، تحقيق: السيّد مهدي الرجائيّ، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المقدّسة، ١٤٠٤هـ.

٣. إكليل المنهج في تحقيق المطلب: محمّد جعفر الكرباسيّ، تحقيق: السيّد جعفر الحسينيّ، دار الحديث، قم المقدّسة، ط١، ١٤٢٥هـ.

٤. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: العلّامة المجلسيّ، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٥. تاريخ الأدب الجغرافيّ العربيّ: كراتشكوفسكي، ترجمة: صلاح الدين عثمان، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٦٣ م.

٦. التاريخ العربيّ والمؤرّخون: شاكر مصطفى، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٧٨ م.

٧. تأسيس الشيعة الكرام لفنون الإسلام: السيّد حسن الصدر، طُبع بأمر نجله السيّد محمّد الصدر، شركة النشر والطباعة العراقيّة المحدودة.

٨. تعليقات على كتاب إثبات الوصيّة لابن المطهّر، محمود الملاح.

٩. التنبيه والإشراف، المسعوديّ، دار صعب، بيروت.

١٠. تنقيح المقال في علم الرجال: عبد الله المامقانيّ، تحقيق: الشيخ محمّد رضا المامقانيّ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المقدّسة، ط١، ١٤٣١هـ.

١١. جرعهاى از دريا: السيّد موسى الشبيريّ، مؤسّسة تراث الشيعة، قم المقدّسة، ط١، ١٣٩٣هـ ش.

١٢. الجغرافية والرحلات عند العرب: نقولا زيادة، مكتبة المدرسة ودار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٦٢م.

١٣. الجواهر السنيّة في الأحاديث القدسيّة: الحر العامليّ، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، ١٣٨٤هـ.

١٤. حضارة الإسلام: صلاح الدين خودا بخش، ترجمة: علي الخربوطليّ، دار الثقافة، بيروت، ١٩٧١ م.

١٥. خاتمة المستدرك: الميرزا النوريّ الطبرسيّ، تحقيق: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المقدّسة، ط١، ١٤١٥هـ.

١٦. دلائل الإمامة: الطبريّ الصغير، تحقيق: قسم الدراسات الإسلاميّة في مؤسّسة البعثة، قم المقدّسة، ط١، ١٤١٣هـ.

١٧. روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات: العلامة الخوانساريّ، الدار الإسلاميّة، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

١٨. رياض العلماء وحياض الفضلاء: الميرزا الأفنديّ، تحقيق: السيّد أحمد الحسينيّ، باهتمام السيّد محمود المرعشيّ، مطبعة خيام، قم المقدّسة، ١٤٠١هـ.

١٩. السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي: ابن إدريس الحلّيّ، تحقيق لجنة علميّة، منشورات مؤسّسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرّسين، قم المقدسة، ط٢، ١٤١٠هـ.

٢٠. سير أعلام النبلاء: الحافظ الذهبيّ، تحقيق: حسين الأسد، إشراف وتخريج: شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ط٩، ١٤١٣هـ.

٢١. طبقات الشافعيّة الكبرى: تاج الدين السبكيّ، تحقيق: محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو، دار إحياء الكتب العربية.

٢٢. العدّة في أصول الفقه: الشيخ الطوسيّ، تحقيق: الشيخ محمّد رضا الأنصاريّ، مطبعة ستاره، قم المقدّسة، ط١، ١٤١٧هـ.

٢٣. الغيبة: الشيخ الطوسيّ، تحقيق: عباد الله الطهرانيّ وعلي أحمد ناصح، مؤسّسة المعارف الإسلاميّة، قم المقدّسة، ط١، ١٤١١هـ.

٢٤. فرج المهموم في تاريخ علماء النجوم: السيّد علي ابن طاوس الحلّيّ، منشورات الرضي، قم المقدّسة، ١٣٦٣هـ ش.

٢٥. فرحة الغريّ في تعيين قبر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في النجف: السيّد عبد الكريم ابن طاوس الحلّيّ، تحقيق: السيّد تحسين آل شبيب الموسويّ، منشورات مركز الغدير للدراسات الإسلاميّة، ط١، ١٤١٩هـ.

٢٦. فهرس التراث: السيّد محمّد حسين الجلاليّ، تحقيق: السيّد محمّد جواد الجلاليّ، منشورات دليل ما، قم المقدّسة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٢٧. فهرس فنخا: إعداد: مصطفى درايتي، منشورات المكتبة الوطنية، طهران، ١٣٩٠هـ ش.

٢٨. الفهرست: ابن النديم البغداديّ، تحقيق: رضا تجدد الحائريّ، ١٣٩١هـ.

٢٩. الفهرست (رجال النجاشيّ): النجاشيّ، تحقيق: السيّد موسى الشبيريّ الزنجانيّ، منشورات مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين، قم المقدّسة، ط٥، ١٤١٦هـ.

٣٠. فوات الوفيات: ابن شاكر الكتبيّ، تحقيق: علي محمّد وعادل أحمد، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط١، ٢٠٠٠ م.

٣١. الكامل في التاريخ: ابن الأثير، دار صادر، بيروت، ١٣٨٦هـ.

٣٢. اللباب في تهذيب الأنساب: ابن الأثير، دار صادر، بيروت.

٣٣. لسان الميزان: ابن حجر العسقلانيّ، مؤسّسة الأعلميّ للمطبوعات، بيروت، ط٢، ١٣٩٠هـ.

٣٤. مجموع السنّة، محمود الملّاح، القاهرة.

٣٥. مختصر بصائر الدرجات: حسن بن سليمان الحلّيّ، منشورات المطبعة الحيدريّة، النجف الأشرف، ط١، ١٣٧٠هـ.

٣٦. المختصر في أخبار البشر: عماد الدين أبو الفداء، منشورات دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

٣٧. مروج الذهب ومعادن الجوهر، المسعوديّ، قم المقدّسة، منشورات دار الهجرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

٣٨. المسعوديّ: علي الخربوطليّ، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٩٨٠ م.

٣٩. المسعوديّ مؤرّخاً: عبد الرحمن العزّاويّ، منشورات اتّحاد المؤرّخين العرب، مطبعة الجامعة، بغداد، ط١، ١٤٠٢هـ.

٤٠. معجم الأدباء: ياقوت الحمويّ، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٠هـ.

٤١. معجم البلدان: ياقوت الحمويّ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ١٣٩٩هـ.

٤٢. معجم المطبوعات النجفيّة: محمّد هادي الأمينيّ، منشورات مطبعة الآداب، النجف الأشرف، ط١، ١٣٨٥هـ.

٤٣. مكان المصلّي: السيّد مرتضى المهريّ، تقرير لأبحاث المرجع السيّد السيستانيّ، طبعة غير رسميّة.

٤٤. مكتبة العلّامة الحلّيّ: السيّد عبد العزيز الطباطبائيّ، إعداد: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المقدّسة، ط١، ١٤١٦هـ.

٤٥. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: جمال الدين الأتابكيّ، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة.

٤٦. نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة: القاضي التنوخيّ، تحقيق: عبود الشالجيّ المحامي، ١٣٩٣هـ.

٤٧. هديّة العارفين، أسماء المؤلّفين وآثار المصنّفين: إسماعيل باشا البغداديّ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت.

٤٨. وفيّات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: ابن خلّكان، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت.

الرسائل والأطاريح الجامعيّة:

٤٩. منهج المسعوديّ في بحث العقائد والفرق الدينيّة: هادي حسين حمّود، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة درجة الماجستير من جامعة بغداد، ١٩٧٥ م.

٥٠. منهج المسعوديّ في كتابة التاريخ: سليمان السويكت، أطروحة مقدّمة لجامعة محمّد بن سعود بالرياض لنيل درجة الدكتوراه، ١٤٠٧هـ.

المجلات والدوريات:

٥١. إثبات الوصيّة والمسعوديّ صاحب مروج الذهب: السيّد محمّد جواد الشبيريّ، مجلّة انتظار الموعود، العدد الرابع، ١٣٨١هـ ش.

٥٢. موارد المسعوديّ: جواد علي، مجلة سومر، المجلد العشرون، الجزءان الأول والثاني، ١٩٦٤ م.

PRINT ISSN : 2521 - 4586

Al-Khizanah

A Half Annual Scientific Journal which is Concerned with Manuscripts Heritage and Documents

Issued by
The Heritage Revival Centre
The Manuscripts House of
Al- Abbas Holy Shrine

Issue No. Seven, Forth Year,
Shaban, 1441 A.H / March 2020

for contact:
mob: 00964 7813004363
00964 7602207013
web: kh.hrc.iq
email: kh@hrc.iq